

مقدمة

ما فتئت صناعة المالية الإسلامية تقتحم جميع مجالات المال، فحيثما وجد المال كانت لها كلمتها، تأسيسا وتصويبا وتطويرا، وما يكون لها أن تنجح في تحقيق مقاصدها في المجتمع ولا أن يحصل لها الاتساق والانسجام بين أطراف ذاتها إلا بذلك؛ من هنا فالصناعة المالية الإسلامية تسابق الزمن وتسارع الخطى لتكون حاضرة في جميع الأنشطة ذات الصلة بالمال في المجتمع. وعلى هذا الخط المستنير الواعد تشق مجلة إسرا الدولية للمالية الإسلامية طريقها، ساعية لفسح المجال لجميع الإسهامات البحثية بمختلف موضوعاتها النظرية والتطبيقية.

وفي هذا العدد أربعة أبحاث تنوعت بين الحماية من مخاطر الاستثمار، والرقابة الشرعية على البنوك، والوقف والتمكين الاقتصادي للمرأة. فجاء البحث الأول بعنوان: المشاركة المتزايدة من خلال المواعدة التكرارية والتحوط التشاركي، للدكتور وليد منصور ليقترح آلية تحوطية تحمي المشاريع الناشئة من الخسارة والإفلاس وذلك بفتح الباب لشريك تحوطي يدخل للمشروع لتحمل الخسارة والحفاظ على المشروع خاصة في أول سنين إنطلاقه مقابل تقاسم الأرباح بوصفه شريكا في رأس المال. أما البحث الثاني فكان بعنوان: تفعيل الرقابة الشرعية اللاحقة في المصارف الإسلامية الأردنية، للدكتور عبد الله البدارين سعى فيه لبيان أهمية الرقابة الشرعية اللاحقة في ضمان سلامة المنتجات وتنفيذها في البنوك الإسلامية حتى بعد إتمامها، واقتصرت دراسته على ثلاثة بنوك أردنية. أما البحث الثالث فكان بعنوان: الوقف النقدي آلية لتحديث أداء المؤسسات الخيرية تجربة الأسر اليتيمة (المحرومة) في الجزائر، سعى فيها الباحثون الثلاثة: الدكتور بغداد بنين والدكتور إبراهيم قعيد، والأستاذ الدكتور هويدي عبد الباسط لبيان أهمية الوقف النقدي ودوره في الرقي بمستوى أداء الجمعيات الخيرية، وعرض البحث

تجربتين جزائريتين في الوقف النقدي وأثرها في تحقيق أهداف الجمعيتين وتطوير العمل الخيري بهما. واهتم البحث الأخير بموضوع التمكين الاقتصادي للمرأة اليمنية بعنوان: الأمل في خضم الصعوبات المستمرة: تحقيق في التحديات التي تعوق فرص التمكين الاقتصادي للمرأة في اليمن، لكل من الطالبة لينا محمد عبده الأغبري، والدكتور أنور حسن عبد الله عثمان والدكتور عزمان محمد عمر، وتناول الواقع الاقتصادي للمرأة اليمنية من خلال دراسة ميدانية مبنية على استبانة إحصائية وتوصلت الدراسة إلى أن الأمية المالية والعادات والتقاليد السلبية التي لا تتفق مع المنظور الشرعي الإسلامي للمرأة تشكل أكبر التحديات والصعوبات في تمكين المرأة اقتصاديا في اليمن.

ختاماً، ستظل مجلة إسرا الدولية للمالية الإسلامية تفتح ذراعيها للبحوث والدراسات الجادة التي تنمي المعرفة وتغني واقع المالية الإسلامية ومسيرتها.

والله من وراء القصد وهو الهادي إلى سواء السبيل.

إدارة التحرير

المشاركة المتزايدة من خلال المواعدة التكرارية والتحوط التشاركي*

وليد منصور

مؤسسة النقد العربي السعودي

المعهد العالي للمالية والجبائية، جامعة سوسة، ومختبر الأبحاث ECSTRA

معهد الدراسات التجارية العليا، جامعة قرطاج، تونس

walid.mansour@fulbrightmail.org

تاريخ القبول: 2021/06/14

تاريخ الإرسال: 2020/08/09

المستخلص

يقترح هذا البحث منتجاً تمويلياً إسلامياً قائماً على المشاركة المتزايدة من خلال دمج المواعدة التكرارية. يقوم المنتج على المشاركة المتزايدة من ثلاث طبقات؛ تجمع في مرحلة زمنية أولى بين صاحب فكرة المشروع والبنك الإسلامي، وفي مرحلة زمنية متعاقبة يدخل في العلاقة التشاركية طرف ثالث هو المتحوط التشاركي. تتميز العلاقة التعاقدية في بدايتها بدراسة خصائص المشروع وتحديد الشروط التعاقدية المتعلقة أساساً بدور المتحوط التشاركي المتمثل في ضخ الخسارة، إن وجدت، وفق المواعدة التكرارية. في مقابل هذا الالتزام يغم المتحوط التشاركي المشاركة في الربح والخسارة بطريقة ديناميكية بصفة مشارك ثالث في رأس المال مباشرةً بعد الضخ الأول، ويلتزم تكرارياً بتغطية خطر التدفقات المالية. تشكل هذه الهيكلة المالية طريقة مختلفة لتطبيق مبدأ المشاركة في الربح والخسارة الذي فشلت البنوك الإسلامية نسبياً في تطوير منتجات قائمة عليه.

كلمات مفتاحية: مشاركة متزايدة، تحوط تشاركي، مواعدة تكرارية، تنمية شاملة، بنك إسلامي.

* أود أن أشكر د. علي الندوي و د. سامي السويلم على دعمهما ونقاشهما وعلى الأفكار المقترحة أثناء إعداد النسخة الأولى من هذه الورقة.

Increasing Musharakah through Repetitive Mutual Promises and Participatory Hedging

Waleed Mansour

Higher Studies Institute of Technology, Tunisia.

walid.mansour@fulbrightmail.org

Received: 09/08/2020

Accepted: 14/06/2021

Abstract

This paper proposes an Islamic financing product based on increased participation through the incorporation of recurring mutual promises. The product is based on three-tier increasing musharakah (partnership). In the primary stage, it brings together the entrepreneur and the Islamic bank. In the next stage, a third party, which we call the 'participative hedger', enters into the partnership relationship. The contractual relationship is characterized at the initial stage by studying the characteristics of the project and defining the contractual terms related mainly to the participative hedger's role of injecting funds to cover loss – whenever it exists – according to recurring mutual promises. In return for this undertaking, the participatory hedger gains a share in the profit and loss in a dynamic manner as a third participant in the capital immediately after the first injection, and he repeatedly commits to covering the risk of financial flows. This financial structuring constitutes a different way of applying the principle of profit-and-loss sharing, which Islamic banks have been relatively unsuccessful in developing products based upon.

Key words: increasing partnership, participatory hedging, recurring mutual promises, comprehensive development, Islamic Bank.

1. مقدمة

يعتمد المنتج المقترح في هذا البحث على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة، وهو العمود الأساس للنظام المالي الإسلامي، من خلال تقاسم الدور في عملية التمويل منذ بداية مرحلة البحث عن تمويل فكرة المشروع وحتى مراحل متقدمة منه. أسلوب المنتج المقترح قابل للتطبيق في القطاع المالي الإسلامي من خلال عقد تمويلي يجمع ثلاثة أطراف في ضوء مشاركة متزايدة تمتع إفلاس المشروع، وتمنح المشاركين عدم تحمل الخسارة في فترات الركود، وتعويضهم بأرباح مضاعفة في فترات النمو. بالإضافة إلى ذلك، يقترح البحث إدماج المواعدة التكرارية الملزمة لثلاثة أطراف في العقد التشاركي، لتكون الآلية الشرعية المستخدمة للتحوط من خطر التدفقات المالية.

يقترح المنتج استخدام الاستثمار في مرحلة الخسارة في إطار الهندسة المالية في الصيغ التشاركية. من الواضح أن الطرف التعاقدى المستثمر في الخسارة يمكن ألا يكون بالضرورة بنكاً لا بالمفهوم التقليدي ولا بالمفهوم الإسلامي لأن فكرة الاستثمار في مرحلة الخسارة تنبني على المشاركة في الربح والخسارة من منطلق تغطية خطر الخسارة الوارد. من خلال المنتج المقترح، يمكن إطلاق تسمية "التحوط التشاركي" على هذا الطرف. ويمكن تحديد بعض مزايا المنتج من خلال النقاط التالية:

- إلغاء الضمان⁽¹⁾ من الهندسة المالية للمنتج لكونه يعوق الصيغ التشاركية من منظور المالية الإسلامية.

(1) تعريف الضمان يختلف من منظور التمويل التقليدي و منظور التمويل التشاركي الإسلامي؛ ففي التمويل التقليدي للشركات يشترط البنك في عقد الدين مثلاً ضماناً حتى يضمن حقه إن تخلف صاحب المشروع عن السداد في الوقت المحدد. أما من منظور التمويل التشاركي الإسلامي يعني مفهوم الضمانات في الغالب ما يضمن به البنك عدم تلاعب العميل (تعد وتقصير)، وهو

- نجاعة تطبيق المنتج بالأساس لبعث المشاريع الصغيرة ومتناهية الصغر، دون التوقف على أحادية التمويل من البنك، ويمكن للمنتج المالي أن يطبق على مشاريع عملاقة بالمرونة نفسها.
- إنجاح المشروع في سنواته الأولى، حيث يكون احتمال الإفلاس عالياً جداً، وذلك يجعله يساوي الصفر، مما يمكنه من البقاء في السوق حال تعرضه لخسارة واحدة أو متعددة.
- يعتمد المنتج كلياً على مبدأ التشارك في الربح والخسارة، النابع من فقه المعاملات المالية الإسلامية والمحقق لمقاصد الشريعة، ولكن بطريقة متزايدة وبإشراك المتحوظ التشاركي.
- إقصاء الخطر من الميزانية العمومية للشركة وجعله مرتبطاً بتفعيل المواعدة التكرارية، كما سنوضح ذلك لاحقاً، مما يجنب أصول المشروع خطر التصفية عند الخسارة.
- لتفعيل المواعدة التكرارية أثر ثنائي؛ أولاً: تغطية خطر التدفقات المالية دون غيره، وثانياً: مشاركة ديناميكية بين ثلاثة أطراف بطريقة متزايدة.
- خلق قيمة اقتصادية حقيقية للاقتصاد من خلال عدة أوجه خصوصاً بعث مواطن عمل جديدة، نمو اقتصادي، وحركية لأسواق المال. على عكس هذا، الهدف

مسموح به، وضمن رأس المال وهو غير مسموح به شرعاً. على الرغم من ذلك، فإن التزام أي ممول في أرض الواقع، دون أن يكون بالضرورة بنكاً إسلامياً، بصيغة تشاركية دون أن يشترط أيّاً من نوعي الضمان السابق ذكرهما يظل أمراً نادراً وذلك للخطر العالي، لتكاليف الرصد والتدقيق، ولعدم تناغم إدارة الأصول والخصوم مع الخطر المفرط. الهدف من هذا البحث هو اقتراح هندسة مالية تتعاطى مع الخطر دون أخذ الضمان في الاعتبار، بحيث تحذف هذه العقبة من التمويل التشاركي وتدمج تقنية جديدة تجعل استمرار المشروع على المدى الطويل مؤكداً.

المشاركة المتزايدة من خلال المواعدة التكرارية والتحوط التشاركي

الاقتصادي من هذا المنتج هو خلق القيمة على مستوى الاقتصاد الجزئي، ومن ثمة الاقتصاد الكلي، وخلق الربح للمشاركين من خلال عقود التمويل، مما يؤدي إلى تنمية شاملة.

تتكون بقية البحث من المحاور الآتية: المحور الثاني يعرف المواعدة من منظور فقه المؤسسات المالية الإسلامية المعاصرة ويبين خصائصها. المحور الثالث يؤصل لهيكلة المنتج من خلال تبيان هندسته المالية. المحور الرابع يوضح كيفية التطبيق العملي. المحور الخامس يبيّن إسلامية المنتج. المحور السادس يستعرض إسهام فكرة المنتج في الأدبيات الأكاديمية والعملية للصيرفة والتمويل الإسلامي. وأخيراً، يختم المحور السابع البحث بإلقاء الضوء على أهم النتائج والمسارات البحثية المستقبلية.

2. المواعدة التكرارية الملزمة

يعرف الوعد بين البنك الإسلامي والعميل في التطبيقات المعاصرة⁽¹⁾ لعقود المعاوضات (مثلاً المراجعة) كاتفاق قبل شراء البنك للسلعة، ويتمثل الهدف منه في إبراز قدر عالٍ من الجدية للواعد بالشراء، ويمكن رفع مستوى الجدية للطرفين قبل الدخول في العقد بجعل الوعد من الطرفين (حينها يسمى مواعدة أو تواعداً) لالتزامهما. يطبق

(1) تناول الباحثون في فقه المعاملات المالية المعاصرة والجامع الفقهي مسألة الوعد والمواعدة في قضايا المعاوضات منذ ما يربو عن ربع قرن أو أكثر. فمثلاً، أصدر مجلس الجمع الفقهي الإسلامي برباطة العالم الإسلامي، في دورته الثالث عشر، المنعقدة في مكة المكرمة (شعبان 1412 هـ)، قراراً يتعلق ببيع العملة بعضها ببعض وفقاً للمواعدة. راجع أبو سليمان (2006)، ص(600).

هذا المبدأ في العديد من عقود المعاوضات والمشاركات، وإن غلب الجانب العملي لفائدة المعاوضات.⁽¹⁾

من منظور الاصطلاح الفقهي، يمكن تعريف المواعدة بالإشارة إلى مفهوم ابن رشد⁽²⁾ وهو أن يعد كل واحد منهما صاحبه، لأنها مفاعلة لا تكون إلا من اثنين، والوعد أن يعد أحدهما صاحبه دون الآخر. المواعدة هي اتفاق طرفين⁽³⁾ بحيث يعد كل منهما الآخر بأمر معين في المستقبل فهي مفاعلة، لأن الوعد فيها من أحد الطرفين يقابله وعد من الطرف الآخر. أما الوعد فينشأ عن إرادة منفردة، وذلك بأن يعد أحدهما الآخر بشيء، دون أن يكون هناك وعد من الطرف المقابل، وهذا هو الفرق بين الوعد والمواعدة (ابن محمد، 2010، ص36).

يشير مشعل (2014) إلى اتجاه العديد من الهيئات الشرعية في البنوك الإسلامية إلى الأخذ بالوعد الملزم والمواعدة الملزمة لتجنب أخطار الظروف الاقتصادية التي تعمل فيها. الإلزام المفرد (في حالة الوعد) أو الثنائي (في حالة المواعدة) يجنب البنك الإسلامي خطر تكدس السلعة، من الفارق بين سعر الشراء والقيمة الحقيقية في السوق، والخسارة

(1) وقت الوفاء بالوعد أو المواعدة هو الزمن المستقبلي، وليس الحاضر. بالاعتماد على كتاب فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني، يشير بن محمد (2010) إلى أن الوفاء ينبغي للوعد الخير أما الشر فيستوجب إخلافه.

(2) الاستشهاد بابن رشد ورد عند بن محمد (2010، ص 36).

(3) كما سيتبين لاحقاً، يستوجب المنتج المقترح في هذا البحث أن تكون المواعدة ملزمةً لثلاثة أطراف في الوقت ذاته؛ بما أن التفاعل بينهم ضروري لتفعيلها ومن ثمة وضع مبدأ المشاركة في الربح والخسارة قيد التنفيذ بطريقة متزايدة .

المشاركة المتزايدة من خلال المواعدة التكرارية والتحوط التشاركي

الناجمة عن عدم كفاءة العملية. كما يتجنب العميل الأضرار المحتملة لعدم الالتزام بالشراء في الوقت المحدد فيما يتعلق بعلمية الإنتاج أو البيع.

يستعرض مشعل (2014) الأقوال الثلاثة لفقه المصرفية الإسلامية المتعلقة بالوعد والتي تنسحب أيضاً على المواعدة، ويعد القول الأول الأكثر تشدداً لأن الوعد الملزم غير جائز. يعتقد أصحاب هذا القول أنه يمكن الاستدلال على عدم الجواز بسبب شبهة بيع ما لا تملك أو ما ليس عندك⁽¹⁾ لقوله صلى الله عليه وسلم لحكيم بن حزام رضي الله عنه: "لا تبع ما ليس عندك" (رواه أبو داود في سننه). يميز القول الثاني الوعد ويقيد المواعدة الملزمة لأنها في حكم العقد، ويميز القول الثالث الأكثر ليونة الوعد الملزم من طرف واحد والمواعدة الملزمة من طرفين.

يبين ابن محمد (2010) أن أغلب الفقهاء الأقدمين عرفوا مسألة الوفاء بالوعد بوصفه إجباراً على إيصال الخير في المستقبل المنظور، ويوضح الباحث أنه على الرغم من قصر هذا المفهوم على التبرعات إلا أنه يسري أيضاً على عقود المعاوضات الحديثة. تعتبر مسألة الإلزام في المواعدة في المعاوضات مسألة مستحدثة يجب الفصل فيها بشكل مستقل عن الوعد في التبرعات. أما مسألة المواعدة الملزمة في المشاركات فهي، وإن كانت مستحدثة، تعد الأقل تطبيقاً في واقع المؤسسات المالية الإسلامية.

(1) كما سألنا لاحقاً، أشير إلى أن شبهة لا تبع ما ليس عندك مدحوضة في هيكل المنتج لأن المواعدة الملزمة لصاحب فكرة المشروع والبنك الإسلامي تتمثل في التخلي على نسبة من رأس المال للمتحوط التشاركي الذي يلتزم بوعده بتغطية خطر التدفقات المالية. في كلتا الحالتين لا يتضح أن أي من الأطراف الثلاث قد وعد ببيع ما لا يملك.

يستند المنتج المقترح في هذا البحث إلى المواعدة الثلاثية الإلزامية في المشاركات، وحتى نرفع الخلاف بين الفقهاء المعاصرين وأدلتهم حول وجوب التطبيق الإلزامي للواعدين وحول ما إذا كانت المواعدة في حكم العقد؛ فإن الرأي الأكثر عقلانيةً ورجاحةً يتوافق مع ضرورة تحقيق مصلحة كل طرف متعاقد وإلغاء حدوث غرر.



الشكل (1): المواعدة الثلاثية الملزمة

يقتضي المنتج الخصائص التالية للمواعدة الملزمة في الشكل الأول أعلاه:

❖ **خصيصة الجمع بين الأطراف الثلاثة:** ينطبق قول الفقهاء المعاصرين المتعلق بالمواعدة على وجود طرفين في حكم العقد، وتستوجب خصيصة المنتج المقترح إضافة طرف ثالث، وهذا ما لم يتعرض له الفقهاء المعاصرون ولم تدرسه المجمع الفقهية.

المشاركة المتزايدة من خلال المواعدة التكرارية والتحوط التشاركي

❖ **خصيصة التكرار:** غالباً ما تكون المواعدة ضمنياً غير قابلة للتجديد، وإن كانت عكس ذلك فعلى الواعد والموعدود (بالنسبة للوعد) وعلى الواعدين (بالنسبة للمواعدة) التنصيص على ذلك صراحةً.

❖ **خصيصة الإلزام:** إذا اعتبرنا أن الوفاء بالالتزام يجب أن يتخطى منطق الأخلاق (الإحسان والمعروف) إلى منطق الالتزام القضائي (ابن محمد، 2010)، فإن الالتزام يسري على الأطراف الثلاثة المتعاقدة، كل وجنس إلزامه.

❖ **خصيصة عدم ضمان رأس المال:** تخلو المواعدة التكرارية من الشرط المحرم المتعلق بضمان رأس المال، وكون المتعاقدين الثلاثة معرضين للربح والخسارة على قدر مساهمتهم في رأس المال يلغي شبهة القرض الربوي المحرم.

3. تأصيل هيكل المنتج

يقدم النموذج المقترح منتجاً جديداً من منتجات المشاركات في المالية الإسلامية التي تسمح لمبدأ المشاركة في الربح والخسارة⁽¹⁾ أن يكون قابلاً للتنفيذ في الواقع العملي. وتظهر الدراسات النظرية والتجريبية الحديثة أن العقود المالية المستندة إلى مبدأ PLS لم تكن ناجحة نظراً لعدة أسباب، أهمها عدم تماثل المعلومات بين الشركة والممول والانعدام النسبي للثقة بينهما والتكاليف المرتبطة بذلك. يشكل تشويه الرؤية المقاصدية من قبل المصارف الإسلامية من خلال تحويل منتجاتها المالية من PLS إلى هيمنة المدائنت - وإن كان غير متعمد- إخفاقاً كبيراً؛ على الرغم من ادعاء البنوك الإسلامية إسلامية

(1) راجع: القره داغي (2007) فيما يتعلق بالأسس الشرعية لتوزيع الأرباح والخسائر في المؤسسات المالية الإسلامية.

معاملاتها، إلا أنها لا تسهم بشكل فعال في تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية في ممارسة الصناعة المصرفية؛ بل تشوه في أحيانٍ كثيرة الرؤية الاقتصادية للإسلام⁽¹⁾.

الهدف من المنتج المالي المقترح في هذه الورقة هو ملء هذه الفجوة من خلال هندسة مالية إسلامية قائمة على مبدأ PLS من خلال المشاركة المتزايدة لاستيعاب الخسارة المحتملة عن طريق إشراك المتحوط التشاركي وتفعيل المواعدة التكرارية. بعبارة أخرى، يمكن المنتج الأطراف المتعاقدة من تقاسم متكرر للأرباح والخسائر في ظل تغطية خطر التدفقات المالية، بالأساس في السنوات الأولى للمشروع. يقدم المنتج إضافة لأدبيات الصيرفة والتمويل الإسلامي وذلك بإدماج آلية التحوط من خلال المواعدة الثلاثية الملزمة. ويسمح تصميم المنتج للأطراف المتعاقدة من الاستفادة من مبدأ PLS من خلال تقنية مالية تمنحهم الحافز للمشاركة في خطر المشروع والتخفيف من حدة المشاكل التي تولدها روابط الوكالة، وللقيام بذلك تشمل الهندسة المالية المواعدة التكرارية التي ستشرح لاحقاً. يجمع نموذج التمويل بين ثلاثة أطراف وهي:

- صاحب الفكرة (entrepreneur).
- الممول أو البنك الإسلامي.
- المتحوط التشاركي (participative hedger).

(1) راجع Mansour et al. (2015-b) و Askari et al. (2015) فيما يتعلق بميزات عقود المشاركات. راجع Nabi et al. (2013) حول علوية عقود المشاركات على عقود المدائيات. راجع Mansour et al. (2015-b) و Bedoui and Mansour (2015) فيما يتعلق بالأساس الأخلاقي لعقود التمويل التشاركي. راجع Mansour and Bhatti (2018) فيما يتعلق بالدور المنوط بالحوكمة الشرعية لتحقيق المقاصد الشرعية للمشاركات والمدائيات.

أ. صاحب فكرة المشروع

في أغلب الحالات، يتميز صاحب الفكرة بقلة الموارد المالية، بإدراكه الضعيف لمعنى المخاطرة، بضعف العلاقات في أوساط الأعمال، ولكن يتميز أيضا بالطموح وبتصور مشروع مبتكر ذي قيمة مرتفعة في السوق -على المدى المتوسط والبعيد- لو تم تمويله دون تأخير، ولا يمكن لهذا التوصيف لصاحب الفكرة أن يعمم لأن فكرة المنتج قابلة للتطبيق لتمويل شركات قائمة ومشاريع عملاقة.

ب. البنك الإسلامي

عادة ما يشترط المستثمر أو البنك الممول للفكرة على صاحبها دراسة جدوى المشروع قبل التمويل. وعند قبوله غالباً ما يطلب ضماناً حتى يضمن عدم التلاعب وينأى بنفسه عن الخسارة حالما تجد نتيجة لذلك، وهذا ما لا يستوفيه ضرورةً صاحب الفكرة. ومع تأكيد البنوك الإسلامية أن منتجاتها التمويلية التشاركية قائمة على أساس المشاركة في الربح والخسارة، إلا أن ذلك صوريٌّ لأنها غالباً ما تشترط الضمان من البداية، وهذا ما يتعارض مع منطق التمويل الإسلامي وينسف روح التشارك من الأساس. ويمكن تلخيص عراقيل التمويل في الآتي:

- شك البنك الإسلامي في أن يكون صاحب المشروع لم يحسن تقدير الخطر أو أخفاه بمحض إرادته، مما يعني وجود سوء نية قبل التنفيذ وبعده.
- الخطر المرتفع جداً.
- الضمان⁽¹⁾ المقدم للبنك.

(1) كما أسلفنا، فإن البنك يشترط من البداية ضماناً حتى لا يتلاعب صاحب المشروع. وإن كان البنك يبدي رغبةً منه في الاحتياط من سوء نية صاحب المشروع إلا أن تصرفه هذا هو عين سوء النية لأنه يحتاط من تلاعبٍ قد لا يحصل بالمرّة. المنتج المقترح في هذا البحث يلغي سوء

- خسارة المشروع في سنواته الأولى.
- العقد التمويلي غير محفز.

محاولة استنساخ المشاركات الكلاسيكية (غير المحفزة) من قبل البنوك الإسلامية أدى إلى فشل نسبي في دول مجلس التعاون الخليجي، مما دفعها لجعل المدائيات منتجاً رئيساً وتهميش المشاركات، وهذا ما يتنافى مع مقاصد الشريعة ولا يخدم المجتمع، ويغذي ثروة الأغنياء على حساب الفقراء، ولا يعطي فرصة لتمويل الابتكار والمنافسة. المنتج التمويلي المقترح يتجاوز هذه العراقيل كالآتي:

- إزالة عقبة الضمان من الهندسة المالية للنموذج التمويلي.
- معالجة عقبة المخاطرة الكبيرة منذ بداية المشروع التي تفرز تردد البنك الإسلامي حيال قبول الشراكة وتمويل المشروع بحيث لا يتحمل لا هو ولا صاحب الفكرة أياً من الخسارة في هذه الفترة ذات الخطر العالي. ويجري تنفيذ هذا عبر تشريك طرف ثالث، وهو المتحوط التشاركي، الذي يقوم بتحمل الخسائر، إن وجدت، مقابل حصة في رأس المال تتزايد كلما تصاعد ضخه فيها⁽¹⁾.
- تفادي إفلاس المشروع من البداية وخصوصاً خلال سنته الأولى، مما يدفع البنك للاستحواذ على الضمان المقدم ويلغي أي أمل لبعث مشاريع صغيرة ومتناهية

نية كلا الطرفين من خلال تشريك طرفٍ ثالثٍ قادرٍ على جعله يتلاشى بفضل دوره المتمثل في امتصاص خطر التدفقات المالية (التي يحوم حولها شك البنك).

(1) كما سألنا لاحقاً، يؤهل المتحوط التشاركي عند استثماره في حالة الخسارة للتمتع ببيع موزع نظيراً لتغطية خطر التدفقات المالية. تحديد النسبة وطريقة تغييرها ديناميكياً يكون خلال المفاوضات على العقد التي تسبق التمويل. انظر لاحقاً الشكل المتعلق بمراحل المنتج التمويلي.

المشاركة المتزايدة من خلال المواعدة التكرارية والتحوط التشاركي

الصغر وتوسعة المشاريع القائمة أصلاً. هذا من شأنه تعطيل الازدهار الاقتصادي وإبطاء التنمية الشاملة. الهندسة المالية للمنتج تجعل الإفلاس مستحيلاً، إلا، لا قدر الله، في حالات الكوارث التي تضرب الاقتصاد كله فيكون المستقبل مقروناً بتحسسه من عدمه.

■ العقد المبرم محفز لأنه يقلل من سوء النية ويجعل التأثير السلبي لعلاقات الوكالة ضئيلاً.

ج. المتحوط التشاركي

يدمج المنتج التمويلي المتحوط التشاركي طرفاً ثالثاً في العقد مع صاحب الفكرة والبنك الإسلامي؛ بحيث يقوم بدور الضامن لعدم إفلاس المشروع والمحقق للمشاركة المتزايدة للربح والخسارة. دور المتحوط التشاركي محركٌ جوهريٌ لعملية التمويل من خلال تقريب قنوات التمويل لصاحب الفكرة وجعلها أكثر سهولة وأقل كلفة، إضافةً إلى تشجيع الممول على المضي قدماً في عقد الشراكة. لا يمكن اعتبار دور المتحوط التشاركي ممثلاً لدور شركة تأمين تقليدية أو تكافل إسلامي؛ لأن الهدف من إشراكه لا يقتصر فقط على تغطية الخطر المحتمل للتدفقات المالية. في الواقع، يرمي إشراك المتحوط التشاركي إلى هدف مزدوج وذلك من خلال تغطية خطر التدفقات المالية وفي الوقت ذاته تفعيل المشاركة في الربح والخسارة من خلال المواعدة التكرارية.

جدول 1: خصائص الأطراف المتعاقدة

مقدرة ريادية	تحمل المخاطر	الدور	
عالية	مرتفع	يتميز دور صاحب الفكرة بالدور الريادي والمقدرة على تحديد المشروع ذي صافي قيمة حالية موجبة. السبب الذي يدفع صاحب الفكرة للمشاركة هو النقص في الموارد المالية اللازمة لتمويل المشروع.	صاحب فكرة المشروع
غير مطلوبة	منخفض	لا يقتصر دور البنك الإسلامي على الوساطة المالية المجردة من أدنى مجازفة؛ بل تتخطى ذلك لتشمل المشاركة. يعد دور البنك الإسلامي في إطار هذا المنتج مهياً لإشراك المتحوظ التشاركي ومهيكلًا لتصميم المواعدة التكرارية.	البنك الإسلامي
غير مطلوبة	مرتفع	تستوجب طبيعة المتحوظ التشاركي أن يكون جسوراً لتحمل خطر التدفقات المالية وفي المقابل الحصول على حصة متزايدة في رأس المال. تعريف المتحوظ التشاركي من المنظور التطبيقي يحتوي على بعض الأطراف التعاقدية التي يمكن أن تقوم بدورها: مستثمر مغامر، صندوق استثماري، صندوق حكومي لضمان القروض التمويلية (مثلاً برنامج كفالة تمويل المنشآت الصغيرة والمتوسطة في المملكة العربية السعودية)، البنك الإسلامي للتنمية، بنك إسلامي ذو برامج تمويلية لتحقيق البعد المقاصدي للتمويل الإسلامي. يتسم دور المتحوظ التشاركي في المرحلة الأولى للمشروع بالالتزام بأن يكون مساهماً مستقبلياً ويقبول تفعيل المواعدة التكرارية. بعد التفعيل يصبح دوره مرتبطاً تكرارياً بتغطية الخسارة وتحسب له كمساهمة متزايدة في رأس المال.	المتحوظ التشاركي

المشاركة المتزايدة من خلال المواعدة التكرارية والتحوط التشاركي


يقدم الجدول (1) بعض خصائص الأطراف الثلاثة المتعاقدة، ونلاحظ جلياً أن عقد المشاركة في المنتج يختلف عن عقود المشاركة الكلاسيكية التي تجمع بين طرفين متعاقدين، وتفتقر العقود الكلاسيكية إلى آلية لتحفيز البنك الإسلامي للبقاء شريكاً يقبل بمبدأ المشاركة في الربح وأيضاً في الخسارة. يضمن المنتج المقترح الآلية التحفيزية من خلال إدماج المتحوط التشاركي لتقليص تردد البنك الإسلامي حيال قبول المشاركة وخصوصاً البقاء أطول مدة حتى بعد خسارة المشروع في سنواته الأولى. ويسمح ضخ المتحوط التشاركي للخسارة عن طريق تفعيل المواعدة التكرارية بتطبيق مبدأ المشاركة في الربح والخسارة ديناميكياً عبر الزمن. الجانب الجيد للبنك الإسلامي هو اختفاء أي احتمال لخسارة المشروع كنتيجة لسوء إدارة صاحب الفكرة أو صدمات سلبية تضرب الطلب في السوق. الأمر المؤكد هو أن استيفاء تطبيق هندسة المنتج في أرض الواقع تضمن نجاح أي مشروع صغير أو متناهي الصغار، مما يؤثر قطعياً على تسريع وتيرة التنمية الشاملة في أفق متوسط أو بعيد الأجل.

يوضح الشكل (2) التفاعلات التي تنتج قبل تطبيق العقد وبعده من خلال التدفقات المالية والمعلوماتية المتبادلة. وتتميز المرحلة الأولى بالتدفق المعلوماتي من صاحب المشروع إلى البنك الذي يقوم بتقييمه وتقدير الربحية المستقبلية وخطر التدفقات المالية المتعلقة بذلك، وعلى ضوء ذلك يتقرر إدماج المتحوط التشاركي اعتماداً على تقييم خطر التدفقات المالية. فعلى سبيل المثال إذا كان الخطر المقدر أكبر من المتوسط في السوق يتوجب أن تكون جسارة المتحوط التشاركي تجاه الخطر أكبر من المتوسط، وهذا ما يتناسب مع مستثمر مغامر. تتميز المرحلة الأولى أيضاً بتصميم المواعدة التكرارية والشروط المتعلقة بها الملزمة للأطراف الثلاثة. تفعيل المواعدة لا يلزم المتحوط التشاركي فقط؛ بل يشمل صاحب الفكرة والبنك الإسلامي. بينما يتمثل التزام المتحوط التشاركي

في ضخ الخسارة ويتمثل التزام صاحب الفكرة والبنك الإسلامي في الوفاء بإشراكه مساهما فعليا في رأس المال بقدر الخسارة التراكمية. تتميز المرحلة الثانية بتفعيل الشروط التعاقدية⁽¹⁾ وتجسيدها في أرض الواقع. وأهم استحقاق يفرق بين هذا المنتج في مرحلته الثانية مقارنةً بمنتجات المشاركة الكلاسيكية هو وجود آلية التحفيز.

(1) راجع Mansour et al. (2015-b) لمناقشة الشروط التعاقدية في منتجات المشاركة .

المشاركة المتزايدة من خلال المواعدة التكرارية والتحوط التشاركي



رسم 2: هندسة المنتج التمويلي

المشاركة المتزايدة من خلال المواعدة التكرارية والتحوط التشاركي

جدول 2: سمات آلية التحفيز من خلال المواعدة التكرارية الملزمة


الإينشاء	البنك الإسلامي هو المنشئ لهيكلة المواعدة الثلاثية الملزمة. حتى يكون العقد محفزاً، يضمن البنك ميزة التكرارية طوال حياة المشروع.
الإلزامية	تضمن الصفة الإلزامية للمواعدة حقوق المتعاقدين، وتزيل احتمال حدوث غرر، وتساعد في إنجاح المشروع وتحصينه من خطر الإفلاس خصوصاً في السنوات الأولى.
التحوط التشاركي	تزود المواعدة التكرارية المتعاقدين الثلاثة بأداة شرعية للتحوط ضد خطر التدفقات المالية في عقود المشاركات دون اللجوء للمشتقات المالية المخالفة للقواعد الشرعية. وتضمن هذه الطريقة في التحوط التنفيذ الزمني للمشاركة في الربح والخسارة، مما يميز المنتج المقترح عن بقية العقود التشاركية بآلية تحفيز خاصة.
التفاعلية	يمكن اعتبار المواعدة تفاعلية بامتياز وذلك بالنظر إلى الارتباط بين الفعل ورد الفعل بين الأطراف الثلاثة. حال خسارة المشروع تتفعل المواعدة إلزامياً إثر طلب البنك الإسلامي ضخ الخسارة. يفي هذا الأخير وصاحب فكرة المشروع بوعدهما بتشريك المتحوط التشاركي مساهماً فعلياً مباشرةً وله الحق في الأرباح ابتداء من السنة التالية.
شروط التنفيع	إلزامية المواعدة تجعلها في حكم العقد. ومع ذلك هناك شروط للتنفيع؛ الشرط الأول: رغبة البنك الإسلامي وصاحب فكرة المشروع في ضخ الخسارة من قبل المتحوط التشاركي. الشرط الثاني: أن يكون المجموع التراكمي للخسارة أقل من رأس المال ⁽¹⁾ . طالما صح الشرطان فإن المواعدة قابلة للتنفيع.

يوضح الجدول (2) بعض سمات آلية التحفيز المضمنة في العقد التمويلي.

(1) إذا لم يصح هذا الشرط، فهذا يعني أن المتحوط التشاركي قد ضخ أكثر من (أو ما يساوي) رأس المال. في هذه الحالة فإن المواعدة تصبح غير قابلة للتنفيع. يمكن للمتحوط التشاركي أن يستحوذ - نظرياً وقانونياً - على المشروع في هذه الحالة ويعيد هيكلته من جديد.

4. كيفية تطبيق المنتج

يوضح الشكل رقم (3) مثلاً تبسيطياً لمشروع في سنواته الأولى. لنفترض بدايةً أن صاحب الفكرة استطاع أن يمول مشروعه عن طريق بنك إسلامي. غالباً ما يكون شرط التمويل ضماناً كما أسلفنا، علاوةً عن دراسةٍ للجدوى يقتنع بها البنك. يشير واقع قطاع البنوك الإسلامية إلى أن البنك لا يتواصل في عقد الشراكة عندما تحدث الخسارة وتتوالى. كما يوضح الشكل ويتحمل المشروع خسارة في السنة الأولى. من سوء حظ صاحب الفكرة، فإن البنك غالباً ما يسعى لتعويض خسارته وينتهي المشروع عند هذا الحد. حتى وإن تحمل البنك الخسارة في السنة الأولى (أي أنه شاركها مع صاحب الفكرة)، فإنه غالباً لا يعيد الكرة عند حدوث خسارةٍ أخرى. هذا ما جعل البنوك الإسلامية تعزف⁽¹⁾ عن أدوات المشاركة وتهمشها على حساب أدوات الدين. هذه الأخيرة، وإن كانت غير محرمة، إلا أنها ليست أولوية في تحقيق مقاصد الشريعة.



الشكل (3): مثال تبسيطياً.

(1) هناك أسباب أخرى لعزوف القطاع المصرفي الإسلامي عن أدوات المشاركة لا يتسع المجال لعرضها هنا.

المشاركة المتزايدة من خلال المواعدة التكرارية والتحوط التشاركي

لنفترض الآن أن المتحوط التشاركي موجود في الصورة من البداية، فيكون التسلسل كآآتي:

1. يدرس أخصائيو البنك جدوى المشروع من جميع الجوانب (قانونية، مالية، تجارية، محاسبية...).

2. يقوم المهندسون الماليون قيمة المشروع، وكمية خطر⁽¹⁾ التدفقات المالية المحتملة، وإمكانية إدراج المواعدة التكرارية في العقد التشاركي.

3. يوفر البنك التمويل اللازم للمشروع.

4. تتفق الأطراف الثلاثة (صاحب الفكرة والممول والمتحوط التشاركي) على نسبة المشاركة المبدئية في الأرباح والخسارة وديناميكية تغيرها عبر الوقت كلما جدت خسارة، فيضخ فيها الخسارة في سنة حدوثها، فرضاً السنة س، و يفعل مبدأ المشاركة المتزايدة مباشرةً، وبالتزامن مع ذلك يتمتع المتحوط التشاركي بحقوق المساهم الفعلي ابتداء من السنة س+1.

5. يوقع الأطراف الثلاثة على العقد المتضمن "لاتفاقية المساهمين الإسلامية" التي تحتوي على المعطيات المذكورة آنفاً والمعتمدة كلية على المبدأ الأساس في التمويل الإسلامي، وهو المشاركة في الربح والخسارة، ومبدأ "الاستثمار في حالة الخسارة" لتغطيتها والذي يولد طريقة المشاركة المتزايدة.

رجوعاً إلى المثال التبسيطي، فإدماج المتحوط التشاركي في الهندسة المالية للعقد يعطي مساراً مختلفاً. في السنة الأولى يخسر المشروع لأن منحى الأرباح موجود تحت منحى التكلفة. في هذه الحالة، يقوم المتحوط التشاركي بتغطية الخسارة في السنة الأولى ويحصل

(1) يقوم المتحوط التشاركي بتغطية خطر واحد وهو خطر التدفقات المالية بحيث نستبعد أي خطرٍ آخر كخطر نسبة الفائدة.

منصور، وليد


في المقابل على نسبة في رأس المال بمقدار الخسارة. بدايةً من السنة الموالية، ويتنفع المتحوط التشاركي بعائد تناسبي⁽¹⁾ كلما ضخ الخسارة، تغطية الخسارة مرهونة بتفعيل المواعدة الإلزامية خلال آخر السنة الأولى، أي بعد تحقيق ربح سلمي.

تتكرر هذه الديناميكية كل مرة يخسر فيها المشروع إلى أن تقل عثراته ويصبح تحقيق الأرباح أمراً مسيطراً والخسارة أمراً شاذاً، كما يتضح من الشكل 3. بعد رسوخ أقدام صاحب المشروع في السوق وتحسن مهاراته الإدارية تتلاشى أخطاؤه مع الزمن وتتنامى أرباحه المتراكمة مما يجعله قادراً على تحمل الصدمات التي تضرب قطاع شركته. في هذه الحالة يكون المتحوط التشاركي قد حقق دوره الأساسي وهو إنجاح المشروع وتواصله على المدى البعيد، مما يؤثر إيجابياً في اقتصاد الدولة، تنميتها الشاملة وثروة الأمة. استراتيجية الخروج المتاحة للمتحوط التشاركي والبنك الإسلامي تعتمد على متغيرين، أولهما مفاوضات الأطراف المتعاقدة المفضية إلى الاتفاق بين المساهمين و ثانيهما تقلبات السوق.

يتوضح التسلسل أعلاه أكثر بالاعتماد على الشكل (4)، ويتبين أن آلية التحفيز -التمثلة في المواعدة الثلاثية الملزمة- تمنح الفرصة تكرارياً للمشروع للبقاء في القطاع مهما كان خطر الإفلاس عالياً. عندما تحدث الخسارة، يقوم المتحوط التشاركي بضخها في المشروع (اعتماداً على التزامه المسبق) ويتمتع على إثر ذلك بنسبة في رأس المال بقدر هذه الخسارة (اعتماداً على التزام البنك الإسلامي وصاحب فكرة المشروع بتشريكه بصفة مساهم فعلي). بدءاً من العام المالي التالي يتشارك المشاركون الثلاثة في الربح حسب نسبة كل منهم في رأس المال، وفي حالة حدوث خسارة من جديد، تتكرر العملية الموصوفة بطريقة تجعل مشاركة المتحوط التشاركي متزايدة.

(1) Proportional dividend.

المشاركة المتزايدة من خلال المواعدة التكرارية والتحوط التشاركي



الشكل (4): ديناميكية تفعيل المواعدة التكرارية والمشاركة في الربح والخسارة

5. إسلامية المنتج

إلى حد هذا المستوى، يتبين أن للمنتج المقترح الخصائص الآتية:

- يستبعد أدوات الدين من الهندسة المالية؛ لأنها غير مستدامةٍ وتختلف عن المنظور التشاركي المتواصل على المدى الطويل. إضافةً إلى ذلك، يزيل النموذج شبهة الربا التي تقع في المنطقة الرمادية بين الدين الإسلامي والدين الربوي.
- يستند إلى مبدأ المشاركة في الربح والخسارة، الذي أجمع فقهاء البنوك الإسلامية والاقتصاديون المسلمون على أنه عمود الاقتصاد الإسلامي كله لما يحققه من عدالة بين الناس.
- يقوم اعوجاج المشاركات القائمة حالياً في المصرفية الإسلامية من خلال حذف شرط الضمان المعطل لها وتعويضه بالآلية المحفزة لها.
- يبتكر مفهوم الاستثمار في حالة الخسارة الذي يمكن من تغطية خطر التدفقات المالية وبذلك إزالة تردد البنك. عن طريق تبوئه لهذا الدور، فإن المتحوط التشاركي لا يلعب فقط دور مساهم مستقبلي؛ بل تناط به مسؤولية التحفيز في العقد.
- إبعاد الخطر في حالة الإفلاس عن أصول الشركة (يعني عن ميزانيتها) التي تظل سليمة ولا يلتفت البنك لها عند الخسارة، بحيث يرتبط التحوط ضد الخطر بإدراج المواعدة التكرارية فحسب. في هذا الإطار لا يكون هدف التحوط محصوراً في التحوط ذاته بل الهدف هو المشاركة في الربح والخسارة وخصوصاً استمرارية المشروع.

6. إسهام المنتج في الأدبيات الأكاديمية والعملية

1.6 الإسهام في الأدبيات الأكاديمية للصيرفة والتمويل الإسلامي

لا تقتصر الأدبيات الأكاديمية في الصيرفة والتمويل الإسلامي على دراسة الأسواق المالية من منظور الشريعة الإسلامية؛ ولكن تحاول أيضاً التطرق للابتكارات المالية. على الرغم من ازدهار الأدبيات النظرية والتجريبية على مدى السنوات الخمس عشرة الماضية

المشاركة المتزايدة من خلال المواعدة التكرارية والتحوط التشاركي وجلبها انتباه كل من الأكاديميين والممارسين؛ إلا أنها كانت غير ناجحة نسبياً في جذب انتباههم إلى المنتجات الإسلامية بما يتفق وأدوات الهندسة المالية الإسلامية السليمة. الغرض من المنتج المالي المقترح هو سد هذه الثغرة عن طريق اقتراح نموذج مالي لا يتوافق مع الشريعة الإسلامية فحسب؛ بل علاوةً على ذلك، يكون مربحاً لجميع الأطراف المتعاقدة دون استخدام أدوات الدين الإسلامي أو الربا المحرم. يمكن تلخيص أهمية المنتج لأدبيات الصيرفة والتمويل الإسلامي في النقطتين التاليتين:

أولاً: يسهم المنتج في تطوير المنتجات المالية الجديدة التي تسمح لمبدأ PLS بالتطبيق والتخفيف من حدة المشاكل التي تحركها علاقة الوكالة.

ثانياً: يساهم المنتج في جعل العقد التشاركي أكثر تحفيزاً من خلال الآلية التكرارية للمواعدة الملزمة.

2.6 الإسهام في القطاع المصرفي الإسلامي

يمكن أن تتضح أهمية هذا المنتج المالي لقطاع المصرفية الإسلامية من خلال المفاوضات التي بدأت في سبتمبر 2013 بين مجلس الأعمال السعودي المصرفي والبنك الإسلامي للتنمية لتمويل المشاريع الاستثمارية المتوقفة في مصر. الهدف من المفاوضات هو مساعدة الشركات المتعثرة التي تعاني من خسائر بحيث يمكنها الاستمرار. السؤال في هذا الصدد هو: إذا كان البنك الإسلامي للتنمية سيلعب دوراً في دعم هذه الشركات، ما ينبغي أن يكون الأساس لذلك؟ هل سينظر للبنك الإسلامي للتنمية كمساهم في الأسهم، دائن، أو مجرد "منقذ" يمول برامج لمساعدة الشركات التي تواجه ضائقة مالية على البقاء على قيد الحياة؟

يمكن أن نلاحظ بسهولة أن اللجوء للبنك الإسلامي للتنمية لتمويل خسائر هذه المشاريع كان بعد وقوعها دون أن يكون مشاركاً في هذه المشاريع من البداية. بعبارة أخرى،

اللجوء للبنك الإسلامي للتنمية كان لجوء اضطرار بعد وقوع الخسائر لا رغبةً من مجلس الأعمال السعودي المصري في تشريكه في الربح المستقبلي. ما الذي كان سيحدث إذا كانت المشاريع رابحة دائماً؟ لن يطلب من البنك الإسلامي للتنمية تغطية الخسائر لأنها لن تقع البتة؛ ومع ذلك، فجميع الصناعات متقلبة والتدفقات المالية المتوقعة ليست أرباحاً خالصةً أو خسائر خالصةً. وفقاً لذلك، اللجوء للبنك الإسلامي للتنمية لا معنى له من منظور المالية الإسلامية التشاركية ويتم اللجوء إليه فقط لتقاسم الخسائر (أي غطاء للمشاريع المتعثرة) عن طريق منح قروض قصيرة الأجل، وهذا ما لا يتوافق مع التمويل الإسلامي التشاركي ذي المنظر بعيد المدى.

يتجلى إسهام المنتج في قطاع التمويل والصيرفة الإسلامية على الأقل من خلال عنصرين؛ أولاً: يعد التصميم المالي للمنتج دور المتحوط التشاركي جوهرياً في ديناميكية التمويل الاستثماري من منظور طويل الأجل. في الواقع، يعد توفير الغطاء للخطر للطرفين المشاركين من البداية ضماناً يحول دون إفلاس المشروع ويعطي الحافز للبنك للمشاركة وإن كان الخطر عالياً لعله أن الخسائر المستقبلية، إن جددت، مغطاة. ثانياً، صياغة كل ما قدم آنفاً في شكل "اتفاقية المساهمين الإسلامية" توضح كيفية عمل المنتج وشروطه التعاقدية. التوقيع على "اتفاقية المساهمين الإسلامية" ISA يتوافق بالتوازي مع تضمين المواعدة الثلاثية التكرارية التي ستعطي الفرصة للمتحوط المتوافق مع الشريعة.

يترتب أضرار نتيجةً لتفعيل المواعدة: أولهما ضخ الخسارة في نفس السنة المالية التي جددت فيها وثانيهما نقل ملكية حصة في رأس المال للمتحوط التشاركي بمقدار المبالغ التي غطت الخسارة. نتيجة لذلك، تترتب ديناميكية تشاركية تضمن بقاء المشروع، تجعل إفلاسه مستحيلاً وتحفظ الاقتصاد من اختفاء الوظائف بل وتسهم في إيجادها ومضاعفتها.

7. الخاتمة

قدم هذا البحث منتجا إسلاميا من منتجات المشاركات، قابلاً للتطبيق في واقع قطاع المؤسسات المالية الإسلامية. تنطلق فكرة المنتج من حقيقة تشير إليها أبحاث أكاديمية عديدة وخبراء في المجال، وهي هيمنة المدائبات على المشاركات في قطاع المالية الإسلامية. الهدف الأساس للبحث هو اقتراح هندسة مالية تتوافق مع الضوابط الشرعية، تحدم ربحية المؤسسات المالية الإسلامية، وفي الوقت نفسه تعظم المنفعة للمشاريع المستفيدة وترجع بالنفع على الاقتصاد والأهداف المتعلقة بالتنمية الشاملة.

انطلاقاً من هذا الهدف، يبين البحث أن العائق الرئيس لمنتجات المشاركات هو التحفيز. بالفعل، ما يجب تداركه في هذه المنتجات هو إزالة تردد الممول (المؤسسة المالية الإسلامية أو البنك الإسلامي) قبل تمويل المشروع، وإعطائه التحفيز اللازم للبقاء في المشروع بعد تنفيذه حينما تحدث الخسائر. تتمثل الآلية التحفيزية المقترحة في إدماج مواعدة ثلاثية ملزمة من خلال إشراك طرف ثالث (المتحوط التشاركي) ليضمن تغطية الخسائر وفق هذه الآلية. تفعيل المواعدة تكرارياً عند الحاجة لذلك يضيف على طبيعة المشاركة صفة التزايد.

تتمثل مميزات المنتج أساساً في ضمان استمرارية المشروع، وتوفير التحفيز للممول، والتشارك العادل للربح والخسارة بطريقة ديناميكية، وخلق القيمة في الاقتصاد والدفع بتنميته الشاملة. يمكن إضافة ميزة أخرى تتعلق بتحقيق بعض من مقاصد الشريعة المتمثلة في توفير أسباب التوزيع العادل للثروة، والحصول على صيغ تمويلية تضمن أقل قدر من الغرر، والوصول إلى مستوى من الرفاه والرخاء الاقتصادي لأكثر عدد ممكن من أفراد المجتمع. لا يجب الإدعاء أن هذا المنتج قادر على تحقيق كل هذه الأهداف بسهولة، ولكن تطبيقه الصحيح يضمن قدراً كبيراً منها على المدى البعيد.

ويمكن تطوير نتائج هذا البحث في مسارات بحثية مستقبلية متعددة:

أولاً: دراسة الجانب الفقهي للمواعدة التكرارية وربطها بالقواعد الفقهية المتعلقة بالمعاملات المالية يمكن أن يمثل مساراً بحثياً مهماً.

ثانياً: يمكن للباحثين في المالية الإسلامية طرح مسألة التحوط التشاركي باستخدام المواعدة التكرارية المقيدة بعدد مرات تكرار محدودة، واستراتيجية الخروج من المشروع للمتحوط التشاركي.

ثالثاً: بإمكان الباحثين المهتمين بتقييم المشاريع دراسة قيمة المشروع بعد إدماج تقنية المواعدة التكرارية ومقارنتها بمشروع آخر مشابه.

المصادر والمراجع

أبو سليمان، عبد الوهاب. (2006). فقه المعاملات الحديثة مع مقدمات، ممهّدات وقرارات. دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية.

ابن محمد، عبد الله. (2010). الوعد والمواعدة في التبرعات والمعاوضات. مجلة الإسلام في آسيا. المجلد 7، العدد 1، ص 31-53.

القره داغي، علي محيي الدين. (2007). بحوث في فقه البنوك الإسلامية: دراسة فقهية وإقتصادية. دار البشائر الإسلامية، بيروت.

مشعل، عبدالبارئ. (2014). الوعد والمواعدة الملزمة في فقه المصرفية الإسلامية.

www.raqaba.co.uk

- Askari, H., Iqbal, Z., Krichene, N., and Mirakhor, A. (2012). Risk-Sharing in Finance: The Islamic Finance Alternative. Wiley.
- Bedoui, H. and Mansour, W. (2015). Performance and maqasid al-shari'ah's Pentagon-shaped ethical measurement. Science and Engineering Ethics 21(3): 555-576.
- Mansour, W. K. Ben Jedidia, and Majdoub, J. (2015-a). How ethical is Islamic banking in the light of Islamic law?, The Journal of Religious Ethics 43(1): 51-77

المشاركة المتزايدة من خلال المواعدة التكرارية والتحوط التشاركي

- Mansour, W. M. Ben Abdelhamid, and Heshmati, A. (2015-b). Recursive profit-and-loss sharing, *The Journal of Risk* 17(6): 21-50
- Mansour, W., and I. M. Bhatti. (2018). The New Paradigm of Islamic Corporate Governance, *Managerial Finance* 44(5): 513-523
- Nabi, M. S. (2013). Access to finance and investment: does profit sharing dominate debt? In *Proceedings of 9th International Conference on Islamic Economics and Finance, Istanbul, Turkey, September 9–10, 2013*. Hamad Bin Khalifa University, Qatar.

تفعيل الرقابة الشرعية اللاحقة في المصارف الإسلامية الأردنية

عبدالله محمد البدارين

أستاذ مشارك، قسم الاقتصاد والمصارف الإسلامية، جامعة اليرموك، الأردن.

abdalla.badarin@yu.edu.jo

تاريخ الإرسال: 2021/04/13 تاريخ القبول: 2021/11/06

المستخلص

هدفت الدراسة إلى بيان واقع الرقابة الشرعية اللاحقة في المصارف الإسلامية الأردنية، وبيان مشكلاتها، ومتطلبات تفعيلها، وتقديم المقترحات اللازمة لتطويرها وتفعيلها. اعتمدت على المنهج الوصفي والمنهج الاستقرائي والتحليلي، وتوصلت إلى أن التدقيق الشرعي الذي لا يتمتع باستقلالية مرتفعة بمهام الرقابة اللاحقة، نظرا لعدم قدرة هيئة الرقابة الشرعية على القيام بهذا الدور؛ بسبب عدم توفر الوقت الكافي، والموارد البشرية الكافية، كما توصلت إلى وجود مشكلات تعوق تفعيل الرقابة اللاحقة؛ كندرة الموارد البشرية المؤهلة، وضعف استقلالية التدقيق الشرعي، وأن متطلبات تفعيل الرقابة الشرعية اللاحقة تتمثل في تعزيزها قانونيا، واستقلال الرقابة الشرعية، وتأهيل كوادر الرقابة الشرعية، واعتماد التدقيق القائم على المخاطرة، وتنظيم العلاقة والأدوار بين الجهات القائمة على الرقابة الشرعية. واقترحت الدراسة لتفعيل الرقابة الشرعية اللاحقة إنشاء رقابة شرعية مركزية. كلمات مفتاحية: الرقابة الشرعية اللاحقة، تدقيق شرعي، تفعيل، المصارف الإسلامية، الأردن.

Activating the subsequent Sharia supervision in the Jordanian Islamic banks

Abdalla M. Al-Badarin

Associate Professor, Yarmouk University, Jordan

abdalla.badarin@yu.edu.jo

Received: 13/04/2021

Accepted: 06/11/2021

Abstract

The study aimed to explain the reality of subsequent Sharia supervision in Jordanian Islamic banks, its problems, the requirements for its activation, and present the necessary proposals for its development and activation. The study relied on the descriptive, inductive and deductive approach. The study found that there are problems that impede the activation of subsequent censorship. It also concluded that the Sharia audit, which does not enjoy high independence, carries out subsequent oversight tasks, given the inability of the Sharia Supervisory Board to perform this role Due to insufficient time and human resources. The study presented a proposal to activate the subsequent Sharia oversight, which is based on the complete independence of Sharia supervision through the establishment of a central Sharia control that is provided with all the requirements for doing the work.

Key words: Subsequent Sharia Supervision, Shari'a audit, Activation, Islamic Banking, Jordan.

مقدمة

سعت المصارف الإسلامية منذ أول ظهور لها إلى إيجاد البديل الفعّال لتخليص المسلمين من براثن الربا المنتشر، والذي كان يؤطر نسبة كبيرة جدا من علاقات التمويل والاستثمار في البلدان المسلمة، وذلك من خلال تقديم خدمات مصرفية تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية. ومن أجل الحفاظ على مكانتها الشرعية، والتحقق من الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، وتوفير الثقة الشرعية لدى جميع المتعاملين معها، فقد دأبت المصارف الإسلامية على الاهتمام بالرقابة الشرعية، وتطويرها بشكل مستمر، حتى أصبحت تتكون من أكثر من جهاز رقابي، وغدت من أهم العناصر المكونة للعمل المصرفي الإسلامي. وعلى الرغم من قدم الاهتمام بها، ومحاولات التطوير المستمرة إلا أن هناك كثيرا من الملاحظات على طرق تشكيلها، وآليات عملها، ومن ذلك ضرورة تفعيل الرقابة الشرعية اللاحقة، التي تعد آخر محطات الرقابة الشرعية، والخطوة الأخيرة السابقة لصدور تقرير هيئة الرقابة الشرعية الذي يبين مدى التزام المصارف الإسلامية بأحكام الشريعة الإسلامية.

أهمية الدراسة:

تنبع أهمية الدراسة من أهمية الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، وتعبيرها عن جوهر عمل المصارف الإسلامية، وكونها معلما مهمّا في المصارف الإسلامية. كما تنبع من دورها في التحقق من التزام المصارف الإسلامية بأحكام الشريعة الإسلامية، وتقويم أي انحراف عنها. كما تنبع من الأهمية الكبرى للرقابة اللاحقة؛ لأنها المحطة الأخيرة من محطات الرقابة الشرعية، والفرصة الأخيرة لإيجاد الأخطاء والمخالفات ومعالجتها، ودورها كبير في تحديد معطيات التقرير النهائي الصادر عن هيئة الرقابة الشرعية.

أسئلة الدراسة:

تتمثل مشكلة الدراسة في ضعف تطبيق الرقابة الشرعية اللاحقة في المصارف الإسلامية الأردنية، حيث تطرح الأسئلة الآتية:

- ما واقع الرقابة الشرعية اللاحقة في المصارف الإسلامية الأردنية؟
- ما المشكلات التي تواجه تطبيق الرقابة الشرعية اللاحقة في المصارف الإسلامية الأردنية؟
- ما متطلبات تفعيل الرقابة الشرعية اللاحقة في المصارف الإسلامية الأردنية؟
- ما مقترحات تفعيل الرقابة الشرعية اللاحقة في المصارف الإسلامية الأردنية؟

أهداف الدراسة

- استنادا إلى مشكلة الدراسة، فإن أهداف الدراسة تتمثل في الآتي:
- بيان واقع الرقابة الشرعية اللاحقة في المصارف الإسلامية الأردنية.
- بيان المشكلات التي تواجه تطبيق الرقابة الشرعية اللاحقة في المصارف الإسلامية الأردنية.
- بيان متطلبات تفعيل الرقابة الشرعية اللاحقة في المصارف الإسلامية الأردنية.
- تقديم مقترحات تفعيل الرقابة الشرعية اللاحقة في المصارف الإسلامية الأردنية.

الدراسات السابقة:

تناولت كثيرًا من الدراسات موضوع الرقابة الشرعية بمختلف جوانبه، ووجد الباحث أن عددا من الدراسات قد تقاربت مع موضوعها، ومن أبرز هذه الدراسات:

تفعيل الرقابة الشرعية اللاحقة في المصارف الإسلامية الأردنية

هدفت دراسة حميش⁽¹⁾ إلى حصر المهام والواجبات المطلوبة من هيئة الفتوى والرقابة الشرعية، والبحث في تفعيل دور هيئة الفتوى والرقابة الشرعية في داخل المؤسسات المالية وخارجها، والرد على بعض الشبهات المثارة حول هيئات الرقابة الشرعية، مثل أن قراراتها وفتاواها غير ملزمة للمؤسسات المالية الإسلامية، وأن عملها استشاري غير ملزم. وتعد الدراسة دراسة نظرية اعتمدت المنهج الوصفي، وتوصلت إلى ضرورة ضبط عمل الرقابة الشرعية قانونياً، والعمل على تأهيل العاملين فيها تأهيلاً شاملاً، وتوسيع أدوار الرقابة الشرعية لتشمل جميع مراحل العمل المصرفي. وأوصت بضرورة وضع منهجية متكاملة لعمل الرقابة الشرعية تضمن القيام بجميع واجباتها بشكل تام.

وهدفت دراسة البلتاجي⁽²⁾ إلى بيان أهمية الرقابة الشرعية الداخلية في المصارف الإسلامية، وبيان أنواعها، وبيان العوامل الحاكمة لتفعيل دورها، واعتمدت المنهج الوصفي، وتوصلت إلى أن إدارة الرقابة الشرعية هي حلقة الوصل بين هيئة الرقابة الشرعية وإدارة المصرف الإسلامي، وركزت على أهمية توافر الكفاءات البشرية التي تجمع بين الخبرة الشرعية والمصرفية في الرقابة الشرعية، وتتمتع باستقلال كامل، ولا يقتصر دورها على اكتشاف الأخطاء الشرعية في أعمال المصرف.

(1) حميش، عبدالحق، "تفعيل دور هيئات الفتوى والرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية"، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والإنسانية، المجلد 4، العدد 1، (الشارقة: 2007)، ص 95-148.

(2) البلتاجي، محمد، "تفعيل التدقيق والرقابة الشرعية الداخلية وتطويرها"، المؤتمر الثامن للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، (البحرين: 2009).

وهدفت دراسة محمد⁽¹⁾ إلى البحث في واقع عمل هيئات الرقابة والتدقيق الشرعي في بنك دبي الإسلامي، وتحديد التحديات التي تواجه عمل هيئات الرقابة الشرعية، وطرق تفعيلها في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية لمواكبة التطورات المصرفية العالمية ومواجهة هذه التحديات. وهي دراسة نظرية اعتمدت المنهج الوصفي، وتوصلت إلى أن أهم التحديات أمام تفعيل الرقابة الشرعية تتمثل في نقص الخبرة الشرعية لدى العاملين في المصارف الإسلامية، وإهمال تثقيف العاملين شرعياً. وأوصت الدراسة بتكوين لجنة خبراء لإعداد دليل للرقابة الشرعية.

وهدفت دراسة عبد⁽²⁾ إلى البحث في واقع التدقيق الشرعي الداخلي والخارجي على أعمال المصارف الإسلامية في العراق وسبل تفعيله، وقد توصلت الدراسة إلى وجود حاجة ماسة لتفعيل الرقابة الشرعية بشقيها في المصارف الإسلامية في العراق، حيث تعاني من ضعف الخبرات الشرعية في مجال الرقابة، وأوصت الدراسة بضرورة عمل المصارف الإسلامية على توفير الموارد البشرية المؤهلة شرعياً واقتصادياً لتفعيل الرقابة الشرعية لديها.

(1) محمد، زيدان، "تفعيل دور الرقابة الشرعية والتدقيق الشرعي في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية"، مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، (دبي: دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، 31 أيار إلى 3 حزيران 2009).

(2) عبد، هشام عمر، "نحو تفعيل التدقيق الشرعي الشامل على أعمال المصارف الإسلامية في العراق"، مجلة تكريت للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد 9، العدد 29، (تكريت: 2013)، ص 251-275.

تفعيل الرقابة الشرعية اللاحقة في المصارف الإسلامية الأردنية

هدفت دراسة الصيفي وحوامدة⁽¹⁾ إلى البحث في آلية عمل التدقيق الشرعي في البنك الإسلامي الأردني، والمهام التي يقوم بها التدقيق الشرعي، وتحديد المعوقات التي تواجه التدقيق الشرعي، والبحث في الحلول المقترحة لتطوير عمل التدقيق الشرعي. وتوصلت الدراسة إلى أن معوقات تفعيل التدقيق الشرعي تتمثل في سرية المعاملات التي تحول دون إعطاء تفاصيلها، وقلة العلم أو الخبرة في نطاق نظام المعلومات المتبعة، وقلة المهارات لدى موظفي التدقيق الشرعي الداخلي، وعدم فهم الإدارة والموظفين لدور الهيئة الشرعية وسلطتها، فيعتقدون أن دورها ينحصر في إصدار الفتاوى والحكم على ما يعرض عليها من العقود. وأوصت الدراسة بإعادة تأهيل هيئات التدقيق الشرعي التأهيل المناسب، والعمل على إنشاء مكاتب تدقيق شرعي مستقلة عن تدقيق الحسابات.

إضافة الدراسة:

من خلال استعراض أغلب الدراسات المرتبطة بالموضوع والتي أمكن الاطلاع عليها، لم نجد دراسات تهتم بتفعيل دور هيئات الرقابة الشرعية في الرقابة اللاحقة والمتزامنة، والتي تعد المحطة الأهم للحكم على مدى التزام المصارف الإسلامية بأحكام الشريعة الإسلامية. لذا فمن المتوقع أن تغطي هذه الدراسة جانباً مهماً من جوانب الرقابة الشرعية يتمثل في ضمان وجود مراقبة حقيقية وفعالة لهيئات الرقابة الشرعية على أعمال المصارف الإسلامية، وضمان التزامها بأحكام الشريعة من خلال رصد الملاحظات وتصويب الأخطاء للوصول إلى أفضل مستوى ممكن للرقابة الشرعية اللاحقة.

(1) الصيفي، عبدالله، وحوامدة، سهيل، "تطوير عمل هيئة التدقيق الشرعي في البنك الإسلامي الأردني"، مجلة دراسات: علوم الشريعة والقانون، مجلد 41، عدد 2، (الأردن: الجامعة الأردنية، 2014)، ص 728-737.

منهجية الدراسة:

تعد هذه الدراسة دراسة نظرية، لذا اعتمدت على المنهج الوصفي والمنهج الاستقرائي لوصف واقع الرقابة الشرعية اللاحقة في المصارف الإسلامية الأردنية واستقرائه، والمنهج التحليلي من خلال تقصي المشكلات التي تواجه تفعيل الرقابة الشرعية اللاحقة وتحليلها، واقتراح الحلول المناسبة لها.

مجتمع الدراسة ومصادر البيانات:

يتكون مجتمع الدراسة من المصارف الإسلامية الأردنية، وتكونت العينة من جميع المصارف وهي البنك الإسلامي الأردني والبنك العربي الإسلامي الدولي وبنك صفوة الإسلامي. واعتمدت الدراسة على المصادر الثانوية؛ الدراسات السابقة في الموضوع من أبحاث وكتب وقانون البنوك الأردنية، كما اعتمدت على منشورات المصارف الإسلامية؛ كالتقارير السنوية وتقارير هيئة الرقابة وأدلة الحوكمة والأنظمة الداخلية.

حدود الدراسة:

الحدود المكانية: المملكة الأردنية الهاشمية. الحدود الزمانية: من تاريخ تأسيس كل مصرف إلى عام 2021.

هيكل الدراسة

تكونت الدراسة من ثلاثة مباحث، وجاءت كالاتي:

المبحث الأول: مفهوم ومراحل الرقابة الشرعية.

المبحث الثاني: واقع الرقابة اللاحقة المصارف الإسلامية الأردنية.

المبحث الثالث: مقترح لتفعيل الرقابة الشرعية اللاحقة.

المبحث الأول: مفهوم الرقابة الشرعية ومراحلها

كثيرة هي الكتابات التي تناولت الرقابة الشرعية، وهيئات الرقابة الشرعية، ولكن لا بد لنا في هذه الدراسة من تناول تمهيد للموضوع بتقديم لمحة موجزة عن الرقابة الشرعية، والحديث بشيء من التفصيل عن مجالات عمل هيئات الرقابة الشرعية؛ لأنها تمثل جزءاً مهماً من موضوع دراستنا.

المطلب الأول: لمحة عامة عن الرقابة الشرعية

أولاً: مفهوم الرقابة الشرعية: أعطت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية مفهوماً فضفاضاً للرقابة الشرعية؛ فعرفت على أنها: "التحقق من مدى التزام المؤسسات المالية الإسلامية بأحكام الشريعة الإسلامية في جميع أعمالها ومختلف أنشطتها"⁽¹⁾، ويعد هذا المفهوم مفهوماً شاملاً يتضمن مختلف الجوانب المتعلقة بالرقابة الشرعية في المؤسسات الإسلامية ومنها المصارف الإسلامية.

ومن جانب آخر كان مفهوم الرقابة الشرعية عند مجمع الفقه الإسلامي الدولي أكثر دقة، فربطها ببيئة الرقابة الشرعية حيث عرفها بأنها عملية ضبط أنشطة المؤسسات المالية الإسلامية بالأحكام الشرعية من خلال الفتاوى، والتحقق من الالتزام بتلك الفتاوى وسلامة تطبيقها⁽²⁾.

(1) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات الإسلامية (النامة: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، 2008). معيار 2، ص 14.

(2) مجمع الفقه الإسلامي الدولي، قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي الدولي، (الشارقة: الأمانة العامة للأوقاف، ط 1، 2011)، قرار رقم 177 (3-9)، ص 573.

ويلاحظ من المفاهيم السابقة تفريقها بين الرقابة الشرعية وهيئة الرقابة الشرعية، حيث يخلط بعضهم بينهما كثيرا.

ثانيا: أهمية الرقابة الشرعية: تتأتى أهمية الرقابة الشرعية من أهمية هدفها الأساسي وهو الحفاظ على الجوهر الذي قامت عليه المؤسسات المالية الإسلامية وخاصة المصارف الإسلامية، والالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في جميع أنشطتها؛ حيث تعمل على متابعة جميع أنشطة التمويل والاستثمار ومختلف التعاملات للتحقق من عدم مخالفتها للأحكام الشرعية⁽¹⁾. ويعتمد عمل المصارف الإسلامية على مدى توفر الثقة الشرعية لدى المتعاملين معها⁽²⁾؛ لأن دوافع أغلب المتعاملين مع المصارف الإسلامية تتمثل في الدوافع الشرعية لبحثهم عن التعاملات المشروعة، والتي تخلو من أي أمر قد يؤدي إلى القدح في مشروعيتها، أو على الأقل إثارة الشبهات حولها، ووجود الرقابة الشرعية يسهم كثيرا في توفير تلك الثقة لدى المتعاملين.

كما تتأتى أهميتها من دورها في معالجة الخلل الناتج عن ضعف المعرفة الشرعية لدى أغلب العاملين في المصارف الإسلامية؛ بسبب عدم الاعتماد على العارفين بالأحكام الشرعية بشكل كافٍ، وذلك من خلال العمل على تتبع الأخطاء وتصويبها، والعمل على تأهيل العاملين تأهيلا شرعيا يتناسب وطبيعة تعاملات المصارف

(1) فارس، طه محمد، "ضوابط وآليات اختيار أعضاء هيئات الفتوى والرقابة الشرعية في المؤسسات المالية"، مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، (دي: دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، 31 أيار إلى 3 حزيران 2009)، ص 36-37.

(2) لآل الدين، محمد أكرم، "دور الرقابة الشرعية في ضبط أعمال المصارف الإسلامية: أهميتها، شروطها، وطريقة عملها"، الدورة التاسعة عشر لمؤتمر مجمع الفقه الإسلامي، (الشارقة، 26-30 نيسان 2009)، ص 4.

تفعيل الرقابة الشرعية اللاحقة في المصارف الإسلامية الأردنية

الإسلامية؛ لأنهم الأكثر تماساً بتلك المعاملات من خلال القيام على تنفيذها في جميع مراحلها⁽¹⁾.

وتأتي أهمية الرقابة الشرعية كذلك من اعتبارها أبرز العلامات الفارقة التي تميز المصارف الإسلامية عن غيرها من المؤسسات المالية التقليدية⁽²⁾؛ حيث يعد وجودها خصوصية تتميز بها المصارف الإسلامية ومختلف المؤسسات المالية الإسلامية، ولا يكتفى بوجود الرقابة الشرعية بل لا بد من اتصافها واتصاف القائمين عليها بمواصفات خاصة.

ثالثاً: هيئة الرقابة الشرعية: تعددت مسميات هيئة الرقابة الشرعية، فيطلق عليها لجنة الرقابة الشرعية، أو اللجنة الدينية أو المجلس الشرعي أو هيئة الفتوى أو لجنة الإفتاء⁽³⁾، وتعرف هيئة الرقابة الشرعية بأنها: "مجموعة من المتخصصين لبيان الحكم الشرعي في معاملات المصرف، والإشراف على التزام المصرف به"⁽⁴⁾، أو أنها: "جهاز مستقل من الفقهاء الشرعيين والاقتصاديين المتخصصين، يعهد إليهم توجيه نشاطات المؤسسات

(1) فارس، ضوابط وآليات اختيار أعضاء هيئات الفتوى، ص 37.

(2) لآل الدين، دور الرقابة الشرعية في ضبط أعمال المصارف الإسلامية، ص 4.

(3) العيدروس، علي بن محمد، "الرقابة الشرعية على المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية (تعريفها، أهميتها، ضوابط العاملين فيها، مجالات عملها، تفعيلها)"، مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، (دبي: دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، 31 أيار إلى 3 حزيران 2009)، ص 18-19.

(4) ابن حميد، أحمد بن عبدالله، "دور الرقابة الشرعية في ضبط أعمال البنوك الإسلامية"، الدورة التاسعة عشرة لجمع الفقه الإسلامي الدولي، (الشارقة: 26-30 نيسان 2009)، ص 3.

المالية الإسلامية، ومراقبتها والإشراف عليها، بالتأكد من التزامها بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، وتكون فتاواها وقراراتها ملزمة للمؤسسة"⁽¹⁾.

تتمثل مهام هيئة الرقابة الشرعية في العمل على نشر ثقافة العمل المصرفي الإسلامي، والتحقق من توافق عقود المعاملات مع أحكام الشريعة الإسلامية واعتمادها للتطبيق في المصارف الإسلامية، والإجابة عن الأسئلة الشرعية الموجهة لها، وتدريب العاملين لتأهيلهم شرعياً، وتساعد كذلك في اختبار مدى صلاحية المدققين الشرعيين والمساعدة في اختيارهم، كما تعمل على بيان مدى التزام المصارف الإسلامية بفتاوى وقرارات الرقابة الشرعية من خلال إعداد تقرير يوضح الأداء الشرعي للمصرف الإسلامي، وتشرف كذلك على تحديد مقادير الزكاة وأوجه صرفها، وتطهير أموال المصرف إذا لزم الأمر، والمساهمة في حل المنازعات التي قد تحدث بين المصرف وأي أطراف أخرى، وخاصة إذا كانت المنازعات تتعلق بالجوانب الشرعية⁽²⁾. كما يعتبر الإشراف على التدقيق الشرعي من المهام الأساسية لهيئات الرقابة، من حيث متابعة العمل المصرفي، وتقييم تقرير التدقيق الشرعي، وتوجيه أعماله⁽³⁾.

(1) محي الدين، أحمد، "حدود الهيئات الشرعية وإدارات المؤسسات المالية الإسلامية في التأكد من الالتزام بالأحكام الشرعية"، المؤتمر الثاني للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، (البحرين: 2003)، ص5.

(2) البعلي، عبد الحميد، الاستثمار والرقابة الشرعية في البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، (القاهرة: مكتبة وهبة، 1991)، ص218.

(3) البدارين، عبدالله، تشريعات "الرقابة الشرعية على المصارف الإسلامية في الأردن: الواقع والمأمول"، مجلة إسرا الدولية للمالية الإسلامية، مجلد 8، عدد 2، (ماليزيا، 2017) ص127.

تفعيل الرقابة الشرعية اللاحقة في المصارف الإسلامية الأردنية

ويعتمد نجاح هيئات الرقابة الشرعية في القيام بمهامها على درجة الاستقلالية التي تتمتع بها، فتقدم فتاواها وقراراتها بعيدا عن الضغوطات والمؤثرات؛ لأن انخفاض مستوى الاستقلالية قد يجعل الهيئات تعاني من التبعية للجمعية العامة للمساهمين أو مجلس الإدارة في ممارسة مهامها⁽¹⁾.

المطلب الثاني: مراحل الرقابة الشرعية والتدقيق الشرعي

لا بد لهيئة الرقابة الشرعية أن تواكب أعمال المصارف الإسلامية في جميع مراحلها؛ لتقوم بدورها الرقابي بشكل كامل، فتؤسس له قبل البدء، وترافقه أثناء التنفيذ، وتدققه بعد التنفيذ، لذا تمر عملية الرقابة الشرعية بثلاثة مراحل: الرقابة السابقة للتنفيذ، والرقابة المتزامنة مع التنفيذ، والرقابة اللاحقة للتنفيذ.

أولاً: الرقابة السابقة للتنفيذ: تبدأ الرقابة الشرعية مهامها من بداية العمل المصرفي، فتبدي هيئة الرقابة الشرعية رأيها في عقد التأسيس والنظام الأساسي والتعليمات المتعلقة بالعمل، كما تشرف على التحقق من توافق العقود المتعلقة بصيغ التمويل والاستثمار والخدمات المصرفية ومختلف الأنشطة التي تقوم بها المصارف الإسلامية مع أحكام الشريعة الإسلامية⁽²⁾. كما تقوم الهيئة بدراسة العقود والعمليات التي تعرض عليها قبل التطبيق، وذلك لتقومها شرعياً، وبيان المخالفات الشرعية إن وجدت، وتصويبها لتتوافق

(1) البدارين، عبدالله وبركات، عماد، "استقلال الرقابة الشرعية على المصارف الإسلامية: الواقع والمأمول"، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، مجلد 15، عدد 1، (الأردن: 2019)، ص447.

(2) الزيدانيين، هيام، "الرقابة الشرعية على المصارف الإسلامية بين التأصيل والتطبيق"، مجلة دراسات: علوم الشريعة والقانون، المجلد 40، العدد 1، (الأردن، 2013)، ص94.

مع أحكام الشريعة، أو التوجيه بعدم تطبيقها إذا لم تنجح عمليات التصويب⁽¹⁾، ويفضل أن يفعل دور الهيئة منذ نشأة الفكرة، ويستمر إشرافها الشرعي حتى الوصول إلى مرحلة التنفيذ.

وقد تمارس الهيئة الشرعة رقابتها السابقة من خلال الاشتراك في ابتكار صيغ أو خدمات جديدة تساعد في اللحاق بركب التطوير، أو منح المصرف قصب السبق في هذا المجال، أو العمل على تطوير الأعمال المصرفية التقليدية لتتوافق وأحكام الشريعة الإسلامية.

ومن المفروض أن تحظى هيئات الرقابة بدور مهم في اختيار العاملين في التدقيق الشرعي بشكل خاص، والعاملين في المصارف الإسلامية بشكل عام، لما لذلك من أهمية في تحسين مستوى العمل المصرفي الإسلامي، كما يفضل أن يناط بالهيئة وضع منهجية واضحة للرقابة الشرعية من خلال إعداد أدلة عمل تبين خطوات واضحة للعمل بحيث يتوافق التطبيق مع قرارات الهيئة⁽²⁾.

ثانياً: الرقابة المتزامنة مع التنفيذ: تتمثل هذه الرقابة في متابعة عملية تنفيذ الأعمال المصرفية في جميع مراحلها، وبشكل مستمر؛ بهدف التحقق من وجود التزام تام من العاملين في المصارف الإسلامية بالأحكام والضوابط الشرعية، وذلك من خلال الالتزام

(1) العليات، أحمد عبد العفو، الرقابة الشرعية على أعمال المصارف الإسلامية، رسالة ماجستير غير منشورة، (نابلس: جامعة النجاح، 2006)، ص102.

(2) الزيدانيين، الرقابة الشرعية على المصارف الإسلامية بين التأصيل والتطبيق، ص94.

تفعيل الرقابة الشرعية اللاحقة في المصارف الإسلامية الأردنية

بكل ما يصدر عن هيئة الرقابة الشرعية؛ بهدف التعرف على مكانم الأخطاء، والتوجيه لتصويبها، والتحقق من عمليات التصويب⁽¹⁾.

تعد الرقابة المتزامنة مع التنفيذ من أهم مراحل الرقابة الشرعية؛ نظرا لعملها على الضبط الشرعي المستمر لأعمال المصارف الإسلامية، والعمل على تقديم الحلول الشرعية عند الحاجة، ويلخص حمود دور الهيئة الشرعية في هذه المرحلة بإبداء الرأي الشرعي فيما يحال إليها من معاملات مصرفية، والمراجعة الشرعية لجميع مراحل تنفيذ العمليات والخدمات المصرفية، وخاصة العمليات الاستثمارية الداخلية والخارجية، والتحقيق في الشكاوى من الناحية الشرعية أثناء التنفيذ وإجراء اللازم، والاطلاع على تقارير هيئة التدقيق الشرعي الخاصة بالمراجعة الشرعية لعمليات المصرف لإبداء الرأي فيها، وتقديم النصح والإرشاد والحلول الشرعية إذا لزم الأمر⁽²⁾.

ثالثا: الرقابة اللاحقة للتنفيذ: يرى بعضهم أن مرحلة الرقابة الشرعية اللاحقة تعد مرحلة نظرية ولا تتمتع بمستوى مقبول من التطبيق، فمساهمة هيئات الرقابة الشرعية في هذه المرحلة منخفضة جدا مقارنة مع المراحل الأخرى؛ لأن دور الهيئات الشرعية محصورة في إصدار الفتاوى والإجابة عن الأسئلة الموجهة لها، وتقديم النصح والإرشاد في كثير من الأحيان⁽³⁾.

(1) العليات، الرقابة الشرعية على أعمال المصارف الإسلامية ، ص 103.

(2) حمود، سامي حسن، الرقابة الشرعية المصرفية على البنوك الإسلامية، الجزء الأول، (جدة: المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب في البنك الإسلامي للتنمية، ندوة التطبيقات الاقتصادية المعاصرة، 1989)، ص 194.

(3) الهيقي، عبدالرزاق، "أثر استقلال الرقابة الشرعية على التزام المصارف الإسلامية بالأحكام الشرعية"، مجلة كلية العلوم الإسلامية، إصدار 28، (بغداد: 2011) ص 75-115.

تعد الرقابة اللاحقة آخر مراحل الرقابة الشرعية، فهي المرحلة التي يبنى عليها الموقف النهائي من توافق أعمال المصرف مع أحكام الشريعة الإسلامية، فمن خلالها يتم التحقق من التزام المصرف الإسلامي بالقرارات الصادرة من هيئة الرقابة الشرعية، والفرصة الأخيرة لتجاوز الأخطاء والمخالفات الشرعية في أعمال المصارف الإسلامية، والخطوة الأولى في مجال تطوير صيغ التمويل والاستثمار في الصناعة المالية الإسلامية، وإيجاد الحلول للأخطاء إن وجدت⁽¹⁾.

تبدأ الرقابة اللاحقة بعد انتهاء تنفيذ العملية المصرفية، لذلك فهي العملية المتممة للرقابة السابقة والرقابة المتزامنة، حيث تتمثل في إجراء مراجعة لعمليات المصرف الإسلامي بعد استكمالها، وتهدف إلى التحقق من استيفاء العمليات المنتهية لأحكام الشريعة الإسلامية، وانضباطها بالفتاوى والأحكام الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية⁽²⁾.

وبما أن الهدف الأساس من وجود هيئة الرقابة الشرعية هو التحقق من الالتزام بتطبيق الأحكام الشرعية في المعاملات المالية التي تنفذها المصارف الإسلامية؛ فلا بد من العمل على المراجعة المستمرة لأعمال المصرف من خلال مراجعة ملفات عمليات التمويل والاستثمار بعد التنفيذ، والاطلاع على الحسابات الختامية بما فيها الميزانية العمومية وتقرير مراقب الحسابات، ومراجعة تقارير الجهات الرقابية الخارجية كالبنك المركزي والمدقق الخارجي، حيث تقدم الهيئة تقريراً دورياً تبدي فيه رأياً في المعاملات التي أجراها المصرف، ومدى التزامه بالفتاوى الصادرة عن الهيئة والتوجيهات والإرشادات المنظمة لعمل المصرفي الإسلامي⁽³⁾.

-
- (1) البلتاجي، تفعيل التدقيق والرقابة الشرعية الداخلية وتطويرها، ص 7.
 - (2) العليات، الرقابة الشرعية على أعمال المصارف الإسلامية، ص 103.
 - (3) حمود، الرقابة الشرعية المصرفية على البنوك الإسلامية، ج 1، ص 187.

تفعيل الرقابة الشرعية اللاحقة في المصارف الإسلامية الأردنية

كما تتضمن مرحلة الرقابة الشرعية اللاحقة التحقق من التزام إدارة المصرف بقرارات هيئة الرقابة الشرعية وآرائها والالتزام بتوصياتها؛ كضرورة الاستجابة لتوصيات هيئة الرقابة الشرعية في التعامل مع أرباح المعاملات التي يثبت بطلانها⁽¹⁾.

وللقيام بهذه المرحلة بأفضل شكل لا بد من وضع برامج زمنية تنظم عملية الرقابة على كل أنشطة المصرف الإسلامي، كما يتطلب ذلك تجهيز النماذج اللازمة للرقابة اللاحقة، وتجهيز النماذج اللازمة لتقارير الرقابة الشرعية اللاحقة بحيث تتضمن العمليات التي تمت مراجعتها فعلياً بما فيها الملاحظات والتوصيات لمعالجة الأخطاء إن وجدت. وهذا يتطلب التعاون بين أعضاء هيئة التدقيق الشرعي وهيئة الفتوى للتحقق من السلامة الشرعية لأعمال المصرف⁽²⁾.

المبحث الثاني: واقع الرقابة اللاحقة في المصارف الإسلامية الأردنية

المطلب الأول: آليات الرقابة اللاحقة في المصارف الإسلامية الأردنية

يظهر من واقع تطبيق الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية الأردنية أنها تعتمد على هيئات الرقابة الشرعية والتدقيق الشرعي، فقد ألزم قانون البنوك الأردني البنوك الإسلامية بتعيين هيئة للرقابة الشرعية، كما حدد مهام تلك الهيئات وواجباتها دون تفصيل، حيث بين أن مهامها تتمثل في: "مراقبة أعمال البنك الإسلامي وأنشطته من حيث التزامها بالأحكام الشرعية، وإبداء الرأي في صيغ العقود اللازمة لأعماله وأنشطته،

(1) إرشيد، محمود، "الرقابة الشرعية وواقعها في المصارف الإسلامية الفلسطينية"، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، مجلد 10، عدد 4، (الأردن: 2014)، ص 300.

(2) حماد، حمزة عبدالكريم، الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، ط 1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 2014)، ص 44-45.

والنظر في أي أمور تكلف بها وفقاً لأوامر البنك المركزي الصادرة لهذه الغاية⁽¹⁾، ويتضح أن الرقابة اللاحقة تقع ضمن المهمة الأولى من المهام المدرجة في القانون ولكن دون أي تفاصيل.

ولم يزد النظام الأساسي للبنك الإسلامي الأردني⁽²⁾، وللبنك العربي الإسلامي الدولي⁽³⁾، على ما ورد في قانون البنوك بشأن مهام هيئة الرقابة الشرعية، وكان بنك صفوة أكثر تفصيلاً في هذا السياق؛ فوضح أن على الهيئة أن تراجع العمليات التي قام بها المصرف خلال العام، والاطلاع على كافة التقارير المتعلقة بأعمال المصرف بما فيها تقرير التدقيق الشرعي⁽⁴⁾.

تبين من خلال مراجعة التقارير السنوية والأنظمة الأساسية أن عدد أعضاء هيئة الرقابة الشرعية في البنك الإسلامي الأردني أربعة أعضاء يجتمعون ست مرات في العام، كما يتبين من خلال التقرير السنوي الشرعي لهيئة الرقابة الشرعية الذي يبين أن مسؤولية الهيئة تنحصر في إبداء الرأي المستقل في مدى توافق أعمال المصرف المنفذة مع أحكام الشريعة الإسلامية بناء على مراقبة أعمال المصرف، ويبين أنها تعتمد في حكمها على الأعمال المنفذة على تقرير دائرة التدقيق الشرعي الداخلي⁽⁵⁾.

(1) البنك المركزي الأردني، قانون البنوك رقم 28، (عمان: 2000)، المادة 58.

(2) البنك الإسلامي الأردني، عقد التأسيس والنظام الأساسي، (عمان: 2018)، البند الثاني عشر، المادة 1، ص 30.

(3) البنك العربي الإسلامي الدولي، عقد التأسيس والنظام الأساسي، (عمان: 2018)، المادة 7، ص 8.

(4) بنك صفوة الإسلامي، دليل الحاكمية المؤسسية، (عمان: 2018)، المادة 9، ص 19-21.

(5) البنك الإسلامي الأردني، التقرير السنوي 2019، (عمان: 2020)، ص 13، ص 49، ص 92.

تفعيل الرقابة الشرعية اللاحقة في المصارف الإسلامية الأردنية

أما في البنك العربي الإسلامي الدولي فعدد أعضاء الهيئة ثلاثة أعضاء، تجتمع الهيئة ست مرات في السنة، فتقوم بالمراقبة التي تشتمل على فحص التوثيق والإجراءات المتبعة من البنك على أساس اختبار كل نوع من أنواع العمليات، كما تقوم بالتخطيط وتنفيذ المراقبة من أجل الحصول على جميع المعلومات والتفسيرات التي اعتبرتها ضرورية لتزويدها بأدلة تكفي لإعطاء تأكيد معقول بأن معاملات البنك لم تخالف الضوابط الشرعية لأدوات الاستثمار الإسلامية⁽¹⁾.

وفي بنك صفوة الإسلامي تتكون هيئة الرقابة الشرعية من أربعة أعضاء، تجتمع الهيئة ست مرات في السنة؛ فتقوم بالتخطيط وتنفيذ المراقبة، كما تقوم باختبار جميع أنواع العمليات التي قام بها المصرف للتحقق من توافقها مع أحكام الشريعة الإسلامية، ويكون ذلك بالاعتماد على دائرة الرقابة الشرعية⁽²⁾.

على الرغم من أن قانون البنوك عهد بالرقابة اللاحقة لهيئات الرقابة بشكل صريح؛ فنص على أن مراقبة أعمال البنك الإسلامي وأنشطته من حيث التزامها بالأحكام الشرعية من مهام هيئة الرقابة الشرعية، وهذا الأمر لا يتحقق إلا من خلال فحص أعمال البنك الإسلامي، التي تطبق من خلال الرقابة اللاحقة، ولكن يظهر من بعض القرائن أن هيئة الرقابة الشرعية لا تباشر أعمال الرقابة اللاحقة بنفسها، ويتضح من عدد أعضاء هيئات الرقابة الشرعية، ومدى تفرغ أعضائها، فكثير منهم أعضاء في هيئات رقابة شرعية لكثير من المؤسسات المالية الإسلامية، كما يتضح من عدد اجتماعاتها السنوية أنها لا تكفي لتقوم بأعمال الرقابة اللاحقة على الأعمال المصرفية

(1) البنك العربي الإسلامي الدولي، التقرير السنوي 2019، (عمان: 2020)، ص 9-11.

(2) بنك صفوة الإسلامي، التقرير السنوي 2019، (عمان: 2020)، ص 12، ص 22.

التي تنفذها المصارف الإسلامية، فكمّ العمليات كبير جدا، ولا يمكن لهذه الإمكانيات أن تقوم بها ولو من خلال اختبار عينات من الأعمال المصرفية.

كما تشير تقارير هيئات الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية بشكل صريح إلى أنها تعتمد على تقارير التدقيق الشرعي الداخلي؛ لتصل إلى نتيجة تجعلها قادرة على الحكم على مدى التزام المصرف بأحكام الشريعة الإسلامية في الأعمال المنفّذة والأعمال قيد التنفيذ، والتحقق من وجود المخالفات الشرعية، ووفقا للقوانين السابقة يعتقد الباحث أن هيئة الرقابة الشرعية تعتمد على خلاصة تقارير التدقيق الشرعي، ولا تطلع على التفاصيل الواردة في تلك التقارير؛ لأن ذلك يحتاج إلى وقت كبير وجهود كبيرة، وهذا الأمر صعب تطبيقه واقعا. وهذا يطرح سؤالا مهما يتعلق بالعلاقة بين هيئات الرقابة الشرعية والتدقيق الشرعي الداخلي أو الرقابة الشرعية الداخلية؛ لأن ذلك يعكس مدى الوثوق بركون هيئات الرقابة الشرعية إلى التقارير الصادرة من تلك الجهات لإصدار أحكامها وتقاريرها.

المطلب الثاني: دور التدقيق الشرعي في الرقابة الشرعية اللاحقة

يعرّف التدقيق الشرعي⁽¹⁾ بأنه عملية التحقق من التزام المؤسسة المالية الإسلامية بأحكام الشريعة الإسلامية في جميع أنشطتها ومعاملاتها.

يتماشي التدقيق الشرعي مع عمليات المصرف الإسلامي، فيستبق التطبيق من خلال التحقق من أن الأنشطة المطبقة في المصرف الإسلامي مجازة من هيئة الرقابة الشرعية، ومراجعة العقود ونماذج المعاملات قبل البدء بتطبيقها للتأكد من توافقها مع

(1) عمر، محمد عبدالحليم، "الرقابة الشرعية الداخلية في المؤسسات الإسلامية"، المؤتمر الثاني للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، (البحرين: 2003)، ص 8.

تفعيل الرقابة الشرعية اللاحقة في المصارف الإسلامية الأردنية

قرارات الهيئة، ويتوافق ذلك مع تجهيز أدلة عمل التدقيق الشرعي والنماذج اللازمة لإجراء التدقيق، وتحديثها باستمرار، ولا تبدأ عمليات التدقيق إلا وفقاً لخطة تعد مسبقاً للتدقيق الشرعي. ويستمر عمل التدقيق مرافقاً لسير أعمال المصرف الإسلامي لتقصي الأخطاء وتصويبها، والتحقق من الالتزام بقرارات الهيئة في كل مراحل العمل، وتقديم التقارير الدورية والمفصلة حول أعمال التدقيق الشرعي لهيئة الرقابة الشرعية، ويضم التقرير: المجالات التي لم تجز من الهيئة الشرعية، ومطابقة الصيغ والعقود والإجراءات المعدة للاستخدام قبل تنفيذها، والحالات والمجالات المخالفة للمجاز من قبل الهيئة⁽¹⁾.

كما أن التدقيق الشرعي يعد همزة الوصل بين هيئة الرقابة الشرعية والعاملين في المصارف الإسلامية والمتعاملين معها⁽²⁾، فتتقل ملاحظات العاملين والمتعاملين واستفساراتهم إلى الهيئة، وتنقل آراء الهيئة وتعليماتها إلى الأطراف الأخرى.

ويقوم التدقيق الشرعي بمتابعة أعمال المصرف الإسلامي في مختلف المراحل، وبشكلٍ حثيث، حيث يوجد مندوب أو أكثر للتدقيق الشرعي في كل فرع من فروع المصرف، وفي كل دائرة من الدوائر، ولا تستكمل المعاملات إلا بعد إجازتها من قبل مندوب التدقيق الشرعي، كما يلتزم التدقيق الشرعي بعرض جميع أعمال المصرف الإسلامي أو نماذج من تلك الأعمال على هيئة الرقابة الشرعية؛ لكي يسهل على الهيئة تقييم الأعمال المصرفية وتقديم المشورة والملاحظات عليها⁽³⁾.

(1) البلتاجي، تفعيل التدقيق والرقابة الشرعية الداخلية وتطويرها، ص7.

(2) محمد، تفعيل دور الرقابة الشرعية والتدقيق الشرعي في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، ص22.

(3) المرجع نفسه، ص22.

ومن هنا يتبين أن جل المهام المتعلقة بالرقابة اللاحقة منوطة بالتدقيق الشرعي الداخلي في المصارف الإسلامية، وتعتمد هيئة الرقابة الشرعية على مخرجات أعمال التدقيق الشرعي في تقييمها لشرعية أعمال المصارف الإسلامية الأردنية.

المطلب الثالث: مشكلات الرقابة الشرعية اللاحقة

تبين من خلال البحث وجود العديد من القرائن التي تدل على عدم قيام هيئة الرقابة الشرعية بأعمال الرقابة الشرعية اللاحقة بصورة مباشرة، فعدد أعضاء الهيئة لا يفي للقيام بمراجعة الكم الهائل من العمليات المصرفية التي تجريها المصارف الإسلامية، كما أن عدم تفرغ أعضاء الهيئة بشكل كامل، واقتصار عمل الهيئة على ست اجتماعات فقط يشيران بقوة إلى عدم قيام الهيئة بأعمال الرقابة اللاحقة الضخمة بنفسها.

وتبين أيضا أن الدور الرئيس في الرقابة اللاحقة يقع على عاتق التدقيق الشرعي، ومن هنا فإن أغلب مشكلات الرقابة الشرعية اللاحقة تنبثق من واقع التدقيق الشرعي، فهناك تداخل للأدوار بين هيئة الرقابة الشرعية وإدارة التدقيق الشرعي فيما يتعلق بالرقابة الشرعية اللاحقة، فوفقا للقانون تعد هيئة الرقابة الشرعية مسؤولة عن تنفيذ الرقابة اللاحقة، ووفقا للواقع تُنفذ الرقابة اللاحقة من قِبَل التدقيق الشرعي، وتعتمد هيئة الرقابة على مخرجات عمل التدقيق الشرعي.

كما تعد ندرة الموارد البشرية المؤهلة والمدربة في التدقيق الشرعي من مشكلات الرقابة الشرعية، فالمراقب الشرعي المؤهل تأهيلا حقيقيا يُفضّل أن تتوفر لديه معرفة كافية في العديد من الجوانب؛ فيجب أن يكون خبيرا في الجوانب الشرعية والجوانب المحاسبية والمالية والعمليات المصرفية والتحليل المالي، ولكن الواقع يبين وجود ضعف لدى أغلب كوادر التدقيق الشرعي في جانب أو أكثر من هذه الجوانب.

تفعيل الرقابة الشرعية اللاحقة في المصارف الإسلامية الأردنية

كما يعاني التدقيق الشرعي من ضعف الاستقلالية، وهي من أهم متطلبات القيام بالدور الرقابي، فأعضاء التدقيق الشرعي يرتبطون بإدارة المصرف مالياً من حيث الرواتب والمكافآت والحوافز، وإدارياً من حيث متابعة الالتزام بأوقات العمل والإجازات، كما أن تقييم أدائهم يتم من قِبَل إدارة المصرف⁽¹⁾؛ لذا فإن فقدان التدقيق الشرعي للاستقلالية يجعل أعمال التدقيق تجري وفقاً لتوجيهات إدارة المصرف في بعض الأحيان، وبما أن هناك شكوكاً تحيط باستقلالية التدقيق الشرعي؛ فإن عمل هيئة الرقابة قد يتأثر بذلك، لأن تقرير هيئة الرقابة الشرعية بخصوص موافقة أعمال المصرف لأحكام الشريعة الإسلامية يعتمد على خلاصة أعمال التدقيق الشرعي.

المبحث الثالث: مقترح لتفعيل الرقابة الشرعية اللاحقة

المطلب الأول: متطلبات تفعيل الرقابة الشرعية اللاحقة

من أجل تفعيل الرقابة الشرعية اللاحقة على نحوٍ فعال لا بد من توفير مجموعة من المتطلبات الأساسية، والتي تتمثل في الآتي:

1. وجود نصوص قانونية صريحة وواضحة تعزز الرقابة اللاحقة، وتوضح الجوانب التفصيلية التي يتوجب على هيئة الرقابة الشرعية القيام بها، ولكن هذا الأمر يحتاج إلى وقتٍ ليس بالقليل؛ بسبب المسارات الدستورية التي يحتاجها إصدار القوانين أو تعديلها، فيكون هذا الأمر غير ممكن في المدى القصير.
2. توفير الوقت والعدد الكافيين لأعضاء هيئة الرقابة الشرعية للقيام بمهام الرقابة الشرعية؛ لأن العدد الحالي وأوقات العمل الحالية لا تكفي للقيام بالحجم الكبير من الأعمال الملقة على كاهل الرقابة الشرعية.

(1) الصيفي وحوامدة، تطوير عمل هيئة التدقيق الشرعي في البنك الإسلامي الأردني، ص733.

3. العمل على توفير الموارد البشرية المؤهلة والمدربة للقيام بأعمال الرقابة الشرعية اللاحقة.
4. العمل على رفع مستوى استقلال الرقابة الشرعية ماليا وإداريا وفكريا.
5. العمل على تحديد مكامن الخطر في الرقابة الشرعية اللاحقة للعمل على التحوط منها وإدارتها بأفضل طريقة ممكنة.
6. العمل على تنظيم العلاقة بين الجهات المعنية بالرقابة الشرعية وهي: هيئة الرقابة الشرعية والتدقيق الشرعي.
7. تنظيم عملية الرقابة الشرعية اللاحقة من خلال وضع الإطار العام اللازم، وتخطيط عملية الرقابة بشكل مفصل.

المطلب الثاني: مقترحات تفعيل الرقابة الشرعية اللاحقة

المقترح الأول: إنشاء رقابة شرعية مركزية

من أجل نجاح عملية الرقابة الشرعية اللاحقة، لا بد من إعادة تشكيل هيئات الرقابة الشرعية وتعديل الأسس اللازمة لتشكيلها من حيث العدد وأوقات العمل، وذلك لتوفير الوقت والعدد الكافيين لأعضاء هيئة الرقابة الشرعية للقيام بمهام الرقابة الشرعية، ويتطلب ذلك ضرورة تفرغ أعضاء الهيئات لأعمال الرقابة الشرعية فقط، وزيادة عدد أعضاء هيئة الرقابة ليكون مناسباً لحجم الأعمال.

العمل على تعزيز استقلال الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية الأردنية، بحيث يكون استقلالها استقلالاً حقيقياً، وليس ظاهرياً فقط، فلا تتبع لأي جهة من الجهات داخل المصرف كمجلس الإدارة أو الجمعية العامة للمساهمين؛ لأن جميع الأطراف داخل المصرف لها مصالح تتعارض مع استقلالية الرقابة الشرعية، ولا يكون لأعضائها أي مصلحة لدى المصرف الإسلامي.

تفعيل الرقابة الشرعية اللاحقة في المصارف الإسلامية الأردنية

لإعادة هيكله الرقابة الشرعية للمصارف الإسلامية؛ يقترح تكوين هيئة عليا للرقابة الشرعية مستقلة عن المصارف الإسلامية، بحيث تكون بمثابة رقابة شرعية مركزية، ويكون لها هيكل تنظيمي مستقل تماما، وتشرف على الجانب الشرعي في جميع المصارف الإسلامية العاملة في الأردن، وذلك سعيا لتوحيد الفتاوى المتعلقة بالعمل المصرفي الإسلامي في الأردن، مما يؤدي إلى توحيد الأسس الشرعية للعمل المصرفي الإسلامي، وتسعى كذلك إلى تقليص الفروقات التنافسية التي يتركها الجانب الشرعي على عمل المصارف الإسلامية، والأهم السعي إلى ضمان أعلى درجات الاستقلال في الرقابة الشرعية⁽¹⁾.

ويفضل هنا أن تترك للمصارف حرية الاحتفاظ برقابتها الشرعية الداخلية، بحيث تكون على مستوى تدقيق شرعي داخلي يختص بمراجعة كافة العمليات المصرفية شرعا، ولا ننظر هنا إلى مدى استقلاله عن إدارة المصرف، ومن الأفضل أن تشارك الهيئة المركزية باختيارهم من خلال اشتراط اجتيازهم لشهادات مهنية تصدر عن الهيئة.

يفضل أن يتبع للهيئة العليا المقترحة دائرة مختصة بالتدقيق الشرعي، وتختص هذه الدائرة بالرقابة المباشرة على عمل المصارف الإسلامية، وتقوم بدورها من خلال الرقابة المباشرة والتدقيق المستمر على أعمال المصارف الإسلامية، ويكون ذلك من خلال الزيارة الميدانية الاعتيادية والمباغطة، وتقديم التقارير اللازمة للهيئة، والإشراف على عمل دوائر التدقيق الشرعي في المصارف الإسلامية، ويقترح أن تتكون من عدد كافٍ من

(1) البدارين وبركات، استقلال الرقابة الشرعية على المصارف الإسلامية: الواقع والمأمول، ص 458.

الخبراء الشرعيين والمصرفيين الذين تتوفر فيهم كفاءات عالية وقدرات في التدقيق والتقييم⁽¹⁾.

المقترح الثاني: تعديل آليات تنفيذ الرقابة الشرعية اللاحقة

وفي حال عدم تطبيق المقترح الأول والذي يصعب تطبيقه حالياً، فمن الممكن تحسين مستوى الرقابة اللاحقة من خلال:

1. الانطلاق من العمل على هيكلة الرقابة الشرعية داخل كل مصرف من المصارف الإسلامية الأردنية، ويبدأ ذلك من تحسين مستوى استقلال هيئة الرقابة الشرعية ماليا وإداريا وفكريا، وتعزيز الموارد البشرية لهيئة الرقابة الشرعية، ويكون هذا التعزيز تعزيزا كميا بحيث يقترح زيادة عدد أعضاء الهيئة، ودعمها بالعدد الكافي من العاملين بما يساعد على قيام الهيئة بمهامها الكبيرة، وتعزيزا نوعيا بحيث تضم متخصصين في كافة المجالات ذات العلاقة وعلى رأسها الفقه.
2. إعادة تنظيم العلاقة بين هيئة الرقابة الشرعية والتدقيق الشرعي، ويقترح اتباع التدقيق الشرعي الداخلي لهيئة الرقابة بشكل مباشر، للحفاظ على درجة مقبولة من الاستقلالية، أو تكوين فريق مختص من المدققين الشرعيين يتبع للهيئة ويكون مختلفا عن التدقيق الشرعي العامل في المصرف، على أن يكون التدقيق ذراعاً للهيئة في الرقابة اللاحقة.

(1) المرجع نفسه، ص 460.

تفعيل الرقابة الشرعية اللاحقة في المصارف الإسلامية الأردنية

3. إعداد أدلة عمل للتدقيق الشرعي على جميع عمليات المصرف الإسلامي⁽¹⁾. ويجب أن تعد تلك الأدلة بشكلٍ مفصّل يبين آليات تلك العمليات ومراحلها وكيفية التدقيق عليها تدقيقاً متزامناً ولاحقاً، ويتوافق ذلك مع تقديم برامج تدريبية لتدريب المدققين على هذه الأدلة لكي تكون مرجعاً موثوقاً لجميع العمليات.
4. وضع خطط دقيقة وواضحة لتنفيذ عمليات الرقابة الشرعية اللاحقة⁽²⁾، بحيث تتضمن تحديداً لوقت البدء بالتدقيق، والمدة اللازمة لتنفيذ عملية التدقيق، وينبثق من تلك الخطط برامج زمنية محددة للتنفيذ، تبين الحجم وطبيعة العمليات المطلوب مراجعتها، ويجب أن يتسم إعداد تلك الخطط والبرامج بالسرية التامة، ويفضل أن تعد من قبل هيئة الرقابة الشرعية.
5. يفضل أن تتم عمليات التدقيق الشرعي من خلال زيارات دورية ومفاجئة للفروع وإدارات المصرف⁽³⁾. ومن الأفضل أن يبلغ أعضاء لجنة التدقيق المكلفة بالوجهة وتفاصيل البرنامج قبل الزيارة بوقت قصير.
6. نظراً للحجم الكبير للمعاملات التي تقوم بها المصارف الإسلامية، فإن أسلوب التدقيق الشامل على جميع المعاملات سيكون صعب التنفيذ وغير مجدٍ، لذا من الأفضل تطبيق أسلوب العينات في التدقيق، وكلما كانت نسبة العينة مرتفعة يكون ذلك أفضل، ويفضل أن تطلع هيئة الرقابة الشرعية على نماذج مختارة من العمليات

(1) الصيفي وحوامدة، تطوير عمل هيئة التدقيق الشرعي في البنك الإسلامي الأردني، ص734.
(2) بو هراوة، سعيد، "اعتماد منهجية كوزو (COSO) في التدقيق الشرعي الداخلي"، مؤتمر شوري الثامن للتدقيق الشرعي، (مسقط: 6-8 تشرين أول 2019)، ص28.
(3) حميش، تفعيل دور هيئات الفتوى والرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية، ص129.

المدققة، كما يفضل المزج بين أسلوبَي تدقيق المستندات والوثائق ومساءلة الإداريين إذا لزم الأمر.

7. يفضّل أن يركّز التدقيق على المخاطر الشرعية المتوقعة، بحيث يتم البحث والتقصي عن تلك المخاطر والعمل على تصنيفها وتبويبها؛ لتسهيل التعامل معها والحد منها قدر الإمكان، والمخاطر الشرعية لا تقتصر فقط على أنشطة التمويل والاستثمار التي تمارسها المصارف الإسلامية؛ وإنما تمتد إلى جميع أنشطة المصرف كالتسويق والموارد البشرية و التقارير المالية، لذا يفضل أن يكون التدقيق الشرعي تدقيقاً شاملاً وقائماً على المخاطر⁽¹⁾. ومن الممكن أن تواجه بعض المخاطر من خلال التركيز على المعاملات حديثة الفتاوى، والتركيز على الجوانب التي اكتشفت فيها مخالفات سابقة.

8. ومن المقترحات لتعزيز الرقابة الشرعية بشكلٍ عام، والرقابة اللاحقة على وجه الخصوص؛ إعطاء دور لرقابة البنك المركزي على المصارف لتتضمن الرقابة الشرعية وتكون جانباً من جوانب الرقابة المصرفية على المصارف الإسلامية⁽²⁾، ويقترح كذلك العمل على تمهين الرقابة الشرعية⁽³⁾، من خلال اعتماد الشهادات المهنية التي تصدر من هيئة المحاسبة والمراجعة، أو اعتماد أي جهة لإصدار مثل هذه الشهادات. ويقترح كذلك العمل على فتح المجال أمام القطاع الخاص لتأسيس مكاتب تدقيق شرعي على غرار مكاتب تدقيق الحسابات الخارجية، ومن الممكن

(1) بوهراوة، اعتماد منهجية كوزو (COSO) في التدقيق الشرعي الداخلي، ص 28.

(2) الصيفي وحوامدة، تطوير عمل هيئة التدقيق الشرعي في البنك الإسلامي الأردني، ص 735.

(3) محمد، تفعيل دور الرقابة الشرعية والتدقيق الشرعي في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، ص 37.

تفعيل الرقابة الشرعية اللاحقة في المصارف الإسلامية الأردنية

أن تستعين بها المصارف الإسلامية لإجراء عمليات الرقابة الشرعية اللاحقة، ويقترح أن تُلزم المصارف الإسلامية بالتعاقد مع مدقق شرعي خارجي⁽¹⁾.

النتائج

توصلت الدراسة إلى النتائج الآتية:

1. عدم قيام هيئة الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية الأردنية بمهام الرقابة اللاحقة بالشكل الأمثل؛ نظرا لعدم توفر الإمكانيات الكافية من عدد ووقت، وتبين أن مهمة الرقابة اللاحقة تقع على عاتق التدقيق الشرعي الداخلي الذي لا يتمتع بمستوى مقبول من الاستقلالية الفعلية.
2. تتمثل مشكلات الرقابة الشرعية اللاحقة في المصارف الإسلامية الأردنية في اعتماد تقرير هيئة الرقابة الشرعية على أعمال التدقيق الشرعي، وندرة الموارد البشرية المؤهلة بالشكل الكافي، وضعف استقلالية التدقيق الشرعي الذي يقوم بمهام الرقابة اللاحقة.
3. تتمثل أهم متطلبات تفعيل الرقابة الشرعية اللاحقة في المصارف الإسلامية الأردنية في تعزيز مكانة الرقابة اللاحقة من خلال القانون، وتعزيز استقلال الرقابة الشرعية، وتأهيل كوادر الرقابة الشرعية تأهيلا كافيا، واعتماد التدقيق القائم على المخاطرة، وتنظيم العلاقة والأدوار بين الجهات القائمة على الرقابة الشرعية.
4. قدمت الدراسة مقترحا بعيد المدى ويتمثل جوهره في فصل الرقابة الشرعية لتصبح رقابة شرعية مركزية لجميع المصارف الإسلامية الأردنية، لضمان استقلالها بشكل كافٍ، وتزويدها بكافة الإمكانيات البشرية والمالية للقيام بالرقابة اللاحقة باستقلال تام.

(1) الصيفي وحوامدة، تطوير عمل هيئة التدقيق الشرعي في البنك الإسلامي الأردني، ص734.

5. قدمت الدراسة مقترحا بديلا ويتمثل المقترح الثاني في تحسين مستوى الرقابة اللاحقة مع الحفاظ على الشكل الحالي للرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية الأردنية، ويكون ذلك بإعادة هيكله الرقابة الشرعية لزيادة استقلالها، واتباع التدقيق الشرعي لها بشكل تام، ووضع أدلة عمل للرقابة اللاحقة، ووضع خطط وبرامج مفصلة لعمليات الرقابة اللاحقة، بحيث تعتمد على تدقيق العينات والزيارات الدورية المفاجئة.

التوصيات

استنادا إلى النتائج أعلاه، فإن الدراسة توصي بضرورة العمل على تفعيل الرقابة الشرعية اللاحقة، وذلك من خلال الأخذ بالمقترحات المقدمة في الدراسة، أو أي مقترحات أخرى مناسبة. كما توصي في البحث في موضوع تفعيل الرقابة المزامنة للتنفيذ.

قائمة المصادر والمراجع

- إرشيد، محمود، " الرقابة الشرعية وواقعها في المصارف الإسلامية الفلسطينية"، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، مجلد 10، عدد 4، (الأردن: 2014)، ص295-321.
- البدارين، عبدالله، "تشريعات الرقابة الشرعية على المصارف الإسلامية في الأردن: الواقع والمأمول"، مجلة إسرا الدولية للمالية الإسلامية، مجلد 8، عدد 2، (ماليزيا، 2017)ص119-147.
- البدارين، عبدالله وبركات، عماد، "استقلال الرقابة الشرعية على المصارف الإسلامية: الواقع والمأمول"، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، مجلد 15، عدد 1، (الأردن: 2019)، ص445-466.

تفعيل الرقابة الشرعية اللاحقة في المصارف الإسلامية الأردنية

- البعلي، عبد الحميد، الاستثمار والرقابة الشرعية في البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، ط1، (القاهرة: مكتبة وهبة، 1991).
- البلتاجي، محمد، "تفعيل التدقيق والرقابة الشرعية الداخلية وتطويرها"، المؤتمر الثامن للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، (البحرين: 2009).
- البنك الإسلامي الأردني، التقرير السنوي 2019، (عمان: 2020)، ص13، ص49، ص92.
- البنك الإسلامي الأردني، عقد التأسيس والنظام الأساسي، (عمان: 2018).
- البنك العربي الإسلامي الدولي، التقرير السنوي 2019، (عمان: 2020).
- البنك العربي الإسلامي الدولي، عقد التأسيس والنظام الأساسي، (عمان: 2018).
- بنك صفوة الإسلامي، دليل الحوكمة المؤسسية، (عمان: 2018).
- بنك صفوة الإسلامي، التقرير السنوي 2019، (عمان: 2020).
- البنك المركزي الأردني، قانون البنوك رقم 28، (عمان: 2000).
- حماد، حمزة عبدالكريم، الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، ط1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 2014).
- حمود، سامي حسن، الرقابة الشرعية المصرفية على البنوك الإسلامية، الجزء الأول، (جدة: المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب في البنك الإسلامي للتنمية، ندوة التطبيقات الاقتصادية المعاصرة، 1989).

- بن حميد، أحمد بن عبد الله، "دور الرقابة الشرعية في ضبط أعمال البنوك الإسلامية"، الدورة التاسعة عشرة لجمع الفقه الإسلامي الدولي، (الشارقة: 26-30 نيسان 2009).
- حميش، عبدالحق، "تفعيل دور هيئات الفتوى والرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية"، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والإنسانية، المجلد 4، العدد 1، (الشارقة: 2007)، ص 95-148.
- الزيدانيين، هيام، "الرقابة الشرعية على المصارف الإسلامية بين التأصيل والتطبيق"، مجلة دراسات: علوم الشريعة والقانون، المجلد 40، العدد 1، (الأردن، 2013)، ص 89-110.
- الصيفي، عبدالله، وحوامدة، سهيل، "تطوير عمل هيئة التدقيق الشرعي في البنك الإسلامي الأردني"، مجلة دراسات: علوم الشريعة والقانون، المجلد 41، عدد 2، (الأردن: الجامعة الأردنية، 2014)، ص 728-737.
- عبد، هشام عمر، "نحو تفعيل التدقيق الشرعي الشامل على أعمال المصارف الإسلامية في العراق"، مجلة تكريت للعلوم الادارية والاقتصادية، المجلد 9، العدد 29، (تكريت: 2013)، ص 251-275.
- العليات، أحمد عبد العفو، الرقابة الشرعية على أعمال المصارف الإسلامية، رسالة ماجستير غير منشورة، (نابلس: جامعة النجاح، 2006)، ص 102.
- عمر، محمد عبدالحليم، "الرقابة الشرعية الداخلية في المؤسسات الإسلامية"، المؤتمر الثاني للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، (البحرين: 2003).

تفعيل الرقابة الشرعية اللاحقة في المصارف الإسلامية الأردنية

- العيدروس، علي بن محمد، "الرقابة الشرعية على المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية (تعريفها، أهميتها، ضوابط العاملين فيها، مجالات عملها، تفعيلها)"، مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، (دبي: دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، 31 أيار إلى 3 حزيران 2009).
- فارس، طه محمد، "ضوابط وآليات اختيار أعضاء هيئات الفتوى والرقابة الشرعية في المؤسسات المالية"، مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، (دبي: دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، 31 أيار إلى 3 حزيران 2009).
- لآل الدين، محمد أكرم، "دور الرقابة الشرعية في ضبط أعمال المصارف الإسلامية: أهميتها، شروطها، وطريقة عملها"، الدورة التاسعة عشر لمؤتمر مجمع الفقه الاسلامي، (الشارقة، 26-30 نيسان 2009).
- مجمع الفقه الإسلامي الدولي، قرارات وتوصيات مجمع الفقه الاسلامي الدولي، (الشارقة: الأمانة العامة للأوقاف، ط1، 2011)، قرار رقم 177(3-9).
- محمد، زيدان، "تفعيل دور الرقابة الشرعية والتدقيق الشرعي في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية"، مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، (دبي: دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، 31 أيار إلى 3 حزيران 2009).
- محي الدين، أحمد، "حدود الهيئات الشرعية وإدارات المؤسسات المالية الإسلامية في التأكد من الالتزام بالأحكام الشرعية"، المؤتمر الثاني للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، (البحرين: 2003).
- بو هراوة، سعيد، "اعتماد منهجية كوزو (COSO) في التدقيق الشرعي الداخلي"، مؤتمر شوري الثامن للتدقيق الشرعي، (مسقط: 6-8 تشرين أول 2019).

- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات الإسلامية، معيار 2، (النامة: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، 2008).
- الهبتي، عبدالرزاق، "أثر استقلال الرقابة الشرعية على التزام المصارف الإسلامية بالأحكام الشرعية"، مجلة كلية العلوم الإسلامية، إصدار 28، (بغداد: 2011) ص75-115.

الوقف النقدي آلية لتحديث أداء المؤسسات الخيرية تجربة الأسر اليتيمة (المحرومة) في الجزائر

إبراهيم قعيد

بغداد بنين

أستاذ محاضر، جامعة الشهيد حمه لخضر. أستاذ محاضر، جامعة الشهيد حمه لخضر.
gaid-brahim@univ-eloued.dz benine-baghdad@univ-eloued.dz

هويدي عبد الباسط

أستاذ التعلم العالي، جامعة الشهيد حمه لخضر، الجزائر.

associa39@gmail.com

تاريخ القبول: 2022/01/05

تاريخ الإرسال: 2020/08/08

المستخلص

يهدف البحث إلى التعرف على فاعلية الوقف النقدي في تحسين أداء المؤسسات الخيرية وتحسينه؛ من خلال إنشاء مشاريع صغيرة للأسر المحرومة المتكفل بها من أجل التمكين الاقتصادي، بالاستناد إلى أربع دعائم أساسية لتجسيد المشاريع؛ الهندسة الأولية، والتسيير الفعال لمصادر التمويل، والتكوين وحضانة المشاريع، ثم الرقابة المالية والقانونية للمشروع ككل. وتم توظيف ذلك في تجربتين رائدتين في الجزائر؛ أسرة إيثار المنتجة، ومشروع باب رزق بالاعتماد على الوقف النقدي. وأظهرت نتائج الدراسة رغم حداثة انطلاق المشروعين مدى فاعلية الوقف النقدي في تحسين أداء المؤسسات الخيرية من خلال مشاريع التمكين الاقتصادي للأسر المتكفل بها بتغيير سلوكهم من أسر اتكالية إلى أسر منتجة ذات دخل مستقل وكذا مساهمتهم في تنمية الاقتصاد الوطني، وتحديث أداء المؤسسات الخيرية باستغلال طاقات ذوي الكفاءات العلمية وخبراء المهن في العمل التطوعي، وتعزيز الوساطة والتكوين والابتكار والمرافقة في مشاريع ذات دخل مستدام للمحسن إليهم.

كلمات مفتاحية: الوقف النقدي، الأسر المحرومة، المشاريع الصغيرة، أسرة إيثار المنتجة، مشروع باب رزق.

Cash Waqf as a Mechanism to Modernize the Performance of Charitable Institutions: The Experience of Disadvantaged Families in Algeria

Baghdad Banine

Lecturer, University Of El Oued
benine-baghdad@univ-eloued.dz

Ibrahim Gaid

Lecturer, University Of El Oued,
gaid-brahim@univ-eloued.dz

Houweidi Abdel-Basit

Prof. of Higher Education, University Of El Oued, Algeria
associa39@gmail.com

Received: 08/08/2020

Accepted: 05/01/2022

Abstract

This research aims to discern the effectiveness of cash waqf in modernizing and improving the performance of charitable institutions through the establishment of small, supported projects for the economic empowerment of disadvantaged families. These basic support mechanisms were employed in two pioneering experiments in Algeria: Ethar Productive Family and Bab Rizk Project. Both experiments relied on one type of project financing source: cash waqf. The nature of this source is to maintain the capital while utilizing its benefits for charitable purposes. Despite the recent initiation of the two projects, the results of the study demonstrate how effective cash waqf is in improving the performance of charitable institutions through projects for the economic empowerment of the families receiving sponsorship. It changes their behavior from dependent families to productive ones with an independent income who contribute to the development of the national economy. The two experiments also make use of the society's capabilities in the form of professional experts and academics in many disciplines by getting them involved in volunteer work. It has led to the modernization of the performance of charitable institutions from their traditional role as mediators between the benefactor and the recipient of philanthropy to a modern performance represented in the process of mediation, training, innovation and ongoing support for projects that provide sustainable income for the recipients of philanthropy.

Key words: monetary endowment, disadvantaged families, small enterprises, productive Ethar family, Bab Rizk project.

مقدمة

تضطلع الأوقاف الإسلامية بدور مهم في العديد من اقتصادات الدول الإسلامية، حيث تعد قطاعا ثالثا يكتسي أهمية اقتصادية واجتماعية داخل تلك الاقتصاديات، خاصة بعد النقلة التي شهدتها الأوقاف من كونها أوقافا عينية غير منقولة في عهد ظهور الدول الإسلامية إلى أوقاف منقولة، وهذا مع امتداد الحاجات المستجدة للفرد والمجتمع والحكومات.

ويعد الوقف النقدي في مضمونه وحقيقته الاقتصادية عملية تنموية، واستثماره يؤدي إلى زيادة في راس المال الموقوف، ويسهم في رفع القدرة الإنتاجية داخل المجتمع بزيادة مستوى التشغيل، والاستفادة من المواد الخام على المدى البعيد، هذا من جهة، ومن جهة أخرى، تحتل المشاريع الصغيرة مكانة مهمة في مجتمعات واقتصادات الدول المتقدمة والنامية لما لها من دور أساس في خدمة استراتيجية التنمية وتجسيدها، فهي تشغل حيزا واسعا في النشاط الاقتصادي والاجتماعي من خلال خلق الثروة وتوفير مناصب عمل.

ونظرا للأهمية الكبيرة التي تكتسيها المشاريع الصغيرة في الاقتصاد والامتيازات الممنوحة لها، نسعى من خلال هذه الورقة البحثية إلى توضيح أهمية الوقف النقدي في دعم فكرة التوظيف الذاتي عن طريق خلق مشاريع صغيرة للأسر اليتيمة (المحرومة) المتكفل بها من طرف المؤسسات والجمعيات الخيرية، وأيضا تحديث أداء تلك المؤسسات من الدور الكلاسيكي لها باعتبارها وسيطا بين طرفين (المحسن والمحسن إليه) إلى دور فعال بإنشاء المشاريع المدعومة من صناديق وقفية ومرافقة أصحابها عن طريق الاستقطاب وتوظيف المختصين من كفاءات المجتمع المدني (خبراء اقتصاد، خبراء علم نفس، خبراء في إدارة الأعمال، رجال أعمال...)، وذلك من أجل :

- مشاركة الأسرة اليتيمة في تنمية الاقتصاد من خلال إنتاج سلع وخدمات من شأنها أن توفر احتياجات السوق.
- تحسين المستوى المعيشي للأسر اليتيمة المتكفل بها من خلال ضمان تمويل ذاتي مستدام وتوفير مناصب عمل.
- تحديث أداء المؤسسات الخيرية عن طريق الاستعانة بكفاءات المجتمع المدني والتمويل الإسلامي.

وبناء على ما سبق، يمكن صياغة السؤال الجوهري الذي تحاول هذه الدراسة الإجابة عنه وفق الآتي: ما دور الوقف النقدي في تحديث أداء المؤسسات الخيرية؟ وما مدى أهميته في تمويل المشاريع الصغيرة للأسر اليتيمة (المحرومة) المتكفل بها من قبل الجمعيات الخيرية في الجزائر؟

ومن خلال السؤال الجوهري للدراسة، وبناء على تداخل الإطار النظري والتطبيقي في علاقة الوقف النقدي بأداء المؤسسات الخيرية يمكن طرح جملة من الأسئلة الفرعية التي تحاول الدراسة الإجابة عنها، وهي:

الأسئلة الفرعية

- ما الدعائم الأساسية لتحسين أداء المؤسسات الخيرية؟
- ما دور الوقف النقدي في تحديث أداء المؤسسات الخيرية؟
- ما أهمية الوقف النقدي في تحقيق التمكين الاقتصادي للأسر اليتيمة المتكفل بها؟

فرضيات الدراسة

على ضوء ما تم طرحه من تساؤلات فرعية حول موضوع البحث، يمكن تحديد مجموعة من الفرضيات والتي ستكون منطلقا لهذه الدراسة وهي:

- الوقف النقدي آلية لتحديث أداء المؤسسات الخيرية، تجربة الأسر اليتيمة (المحرومة) في الجزائر
- يعتبر الوقف النقدي المحرك الأساس والداعم الأساس لتحسين أداء المؤسسات الخيرية.
 - يعتبر الوقف النقدي آلية مهمة في إحداث نقلة نوعية في أداء المؤسسات الخيرية.
 - يساهم الوقف النقدي في تحقيق التمكين الاقتصادي للأسر اليتيمة (المحرومة) وذلك بتحقيق دخل مستدام يمكنها من تحسين ظروفها المعيشية وتعزيز المكانة الاجتماعية.

أهداف البحث وأهميته:

- نظرا للاعتبارات السابقة، فإن الأهداف المرجوة من إعداد هذه الورقة البحثية:
- التعرف على مدى إسهام الوقف النقدي في تفعيل أداء المؤسسات الخيرية، من خلال تحقيق العديد من الأبعاد (اجتماعيه، اقتصادية...) أي عدم الاكتفاء بدور الوسيط بين المحسن والمحسن إليه، بل القيام بدور اجتماعي واقتصادي ذي طابع جزئي وكلي وذلك عن طريق إنشاء مشاريع صغيرة.
 - مدى مساهمة الوقف النقدي في تنمية الاقتصاد الوطني من خلال إنشاء مشاريع صغيرة للأسر اليتيمة من شأنها أن تلبى حاجيات السوق.
 - مدى مساهمة الوقف النقدي في تحسين المستوى المعيشي للأسر اليتيمة بتمويل مشاريع صغيرة تضمن لهم دخلا مستداما.
 - مدى مساهمة الوقف النقدي في إدماج الأسر اليتيمة اجتماعيا عن طريق تغيير سلوكياتهم من أسر اتكالية (معالة) إلى أسر منتجة.

الدراسات السابقة

هناك عدد من الدراسات التي تناولت الموضوع نعرضها في النقاط الآتية:

- دراسة محمد سالم عبد الله بخضر بعنوان: **تمويل وقف النقود للمشاريع متناهية الصغر في مؤسسات التمويل الإسلامي**، هدفت الدراسة إلى معرفة كيفية الاستفادة من الوقف النقدي في حل مشاكل المجتمع (الفقر والبطالة) وفق رؤية شرعية اقتصادية، في إطار التعاون والتكافل بين أفراد المجتمع عن طريق المشاريع متناهية الصغر الممولة عن طريق الوقف النقدي. واعتمد الباحث في إعداد هذه الدراسة على المنهج الوصفي التاريخي والمنهج التحليلي الاستنباطي، وتضمنت الدراسة تقديم مقترحين لتفعيل الوقف النقدي من خلال المصارف الإسلامية أولاً، والعمل الخيري ثانياً عن طريق جمعية الوقف النقدي لتمويل المشروعات الصغيرة جداً.

ولقد توصلت الدراسة إلى أهم نتيجة والتي تنص على جواز وقف النقود من الناحية الشرعية، وكذا أهمية المشاريع متناهية الصغر في خلق فرص عمل لكثير من الأفراد الذين يتعذر عليهم الحصول على تمويل تقليدي لمشروعاتهم، وهو ما يعود بالنفع على ظروفهم المعيشية ومكانتهم الاجتماعية، وأوصت الدراسة بضرورة إصدار قوانين من الجهات المختصة تنظم آليات الوقف النقدي في المصارف الإسلامية، ونشر ثقافة الوقف النقدي في المجتمع، وتقديم مزايا للأموال الموقوفة كالإعفاءات الضريبية وغيرها.

- دراسة خليل أحمد النمروطي وآخرون بعنوان: **فعالية برامج المنح الصغيرة في التمكين الاقتصادي للأسر الفلسطينية الفقيرة دراسة تطبيقية على برنامج التمكين الاقتصادي (ديب)**، يهدف هذا البحث إلى معرفة فاعلية برامج المنح الصغيرة في تمكين الأسر الفلسطينية في قطاع غزة الفقيرة، وذلك عن طريق برنامج التمكين الاقتصادي للأسر الفلسطينية المحرومة (ديب)، من

الوقف النقدي آلية لتحديث أداء المؤسسات الخيرية، تجربة الأسر اليتيمة (المحرومة) في الجزائر

خلال الأصول الممنوحة لهم من أجل البدء بأنشطة اقتصادية تساعدهم في النهاية في تحسين مستواهم المعيشي، وقد استخدم الباحثون الاستبانة أداة رئيسة لجمع المعلومات الأولية للدراسة، والتي وزعت على المستفيدين من برنامج (ديب)، وتم اختيار 170 مستفيدا من مختلف المحافظات من أصل 482 مستفيد.

وتوصلت الدراسة إلى العديد من النتائج أهمها أن هذه البرامج فعالة في التمكين الاقتصادي لهذه الأسر وذلك بارتفاع دخلها بعد الحصول على المنحة، وتعتبر العديد من الأسر هذا المشروع مصدر الدخل الرئيس لهم، بالإضافة إلى الشعور بالاستقلالية جراء هذا الدخل القار، وأوصت الدراسة في النهاية بتبني سياسة اجتماعية تثقيفية تهدف إلى خلق ثقافة تنموية بين أفراد المجتمع، والابتعاد عن سياسة المساعدات كاستراتيجية أساسية للعيش بالنسبة لعديد الأسر، ووضع خطط تنموية متكاملة تهدف لإيجاد فرص عمل للفقراء وبمشاركتهم في وضع هذه الخطط.

- دراسة عز الدين شرون بعنوان: مساهمة نحو تفعيل دور الوقف النقدي في التنمية دراسة حالة بعض البلدان الإسلامية، يهدف هذا البحث إلى معرفة الآليات التي تمكن من استغلال الأوقاف النقدية بأفضل الطرق الممكنة، وذلك من خلال تتبع التطورات التاريخية للوقف، ومن خلال البحث في العلاقة التي تربط الآليات المقترحة (الصناديق الوقفية، الصكوك الوقفية، البنوك الوقفية) لتفعيل مساهمة الأوقاف النقدية في التنمية، واستخدم الباحث الاستبانة من أجل الحصول على المعلومات الأولية حول مجتمع الدراسة والمتمثل في المختصين في

قطاع الأوقاف في دول تركيا والكويت وماليزيا، وفي النهاية تحصل الباحث على
126 استبانة صالحة للدراسة.

وخلصت الدراسة إلى أن الوقف النقدي يسهم في التنمية، واختلفت
درجة التأثير حسب كل آلية من الآليات المقترحة، وكلما وجدت هذه الآليات
في بيئة واحدة سهل الاستغلال الأمثل للأوقاف النقدية الموجودة، كما أوصت
الدراسة بضرورة الاهتمام بالوقف النقدي في جميع الدول الإسلامية على
مستويات عديدة أكاديميا واجتماعيا وثقافيا.

هيكل البحث

بناء على الهدف والفرضيات الموضوع آنفا، وللإلمام بجوانب موضوع البحث،
قسمت الدراسة إلى ثلاثة محاور مسبقة بمقدمة وتلونها خاتمة، وتضمن كل محور جانبا
من جوانب الدراسة على النحو الآتي:

المحور الأول: الإطار النظري للوقف النقدي.

المحور الثاني: الدعائم الأساسية لتحديث أداء المؤسسات الخيرية من أجل
تحقيق التمكين الاقتصادي للأسر المعالة.

المحور الثالث: عرض تجارب جزائرية ناجحة.

المحور الأول: الإطار النظري للوقف النقدي

يعد الوقف من أبرز المعاملات القائمة على التبرع في الاقتصاد الإسلامي،
ويطلق عليه مصطلح القطاع الخيري والتطوعي؛ حيث يمثل أهم القطاعات مساهمة في
معالجة كثير من المشاكل والتي تنعكس بالأثر الإيجابي على التنمية الاقتصادية والرعاية
الاجتماعية والصحية والرفي العلمي.

الوقف النقدي آلية لتحديث أداء المؤسسات الخيرية، تجربة الأسر اليتيمة (المحرومة) في الجزائر

أولاً: مفاهيم حول الوقف النقدي

نجد لمصطلح الوقف عدة مفاهيم، اختلفت باختلاف العلماء والمذاهب، ويعد الوقف النقدي⁽¹⁾ أحد أنواع الوقف الذي كان معروف في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وبدأ تطبيقه منذ القرن الثاني الهجري، ليزر بشكل كبير في القرن الخامس عشر من الهجرة في المجتمع التركي، لنجد للوقف النقدي عدة تعاريف نذكر منها:⁽²⁾

1. تعريف الوقف النقدي وخصائصه

عرّف الوقف النقدي بأنه: حبس النقود وتسييل⁽³⁾ منفعته المتمثلة في الأرباح الناتجة عن استثماره. وعرّف أيضاً بأنه: حبس مبلغ من المال من قبل مؤسسين (أفراد، شركات، مؤسسات خاصة أو عامة) وتسييل منفعته أو حق الانتفاع إلى الأبد

(1) أجاز مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي وقف النقود (الدورة الخامسة عشر بمسقط - سلطنة عمان. 14-19 محرم 1425 هـ) وجاء في توصياته وقراراته ما يلي: وقف النقود جائز شرعاً: لأن المقصد الشرعي من الوقف هو حبس الأصل وتسييل المنفعة متحقق فيها، ولأن النقود لا تتعين بالتعيين، وإنما تقوم أبدالها مقامها. يجوز وقف النقود للقرض الحسن، والاستثمار إما بطريق مباشر أو بمشاركة عدد الواقفين في صندوق واحد، أو عن طريق إصدار أسهم نقدية وقفية تشجيعها على الوقف، وتحقيقاً للمشاركة الجماعية فيه. إذا استثمر المال النقدي الموقوف في أعيان كأن يشتري الناظر به عقاراً أو يستصنع بع مصنوعاً، فإن تلك الأصول والأعيان لا تكون وفقاً بعينها مكان النقود، بل يجوز بيعها لاستمرار الاستثمار، ويكون الوقف هو أصل المبلغ النقدي.

(2) هشام سالم حمزة، الهيكلة المالية للوقف النقدي، مقال، مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الاقتصاد الإسلامي، 2017، العدد 03، ص: 127.

(3) تسييل: المقصود بها إباحة الشيء وجعلها لوجه الله (في سبيل الله) (قاموس المعجم الوسيط للغة العربية).

لصالح المجتمع، ويعد الوقف النقدي نوعاً خاصاً من الوقف يختلف عن الأوقاف العقارية العادية من ذلك أن رأس ماله الأصلي يتكون من النقود.

ومن خلال ما سبق يمكن أن نعرف الوقف النقدي بأنه رصد قيمة معينة من النقود من طرف الأعوان الاقتصاديين طبيعيين أو معنويين، من أجل التبرع بعوائده. وللوقف النقدي في هذا العصر مميزات وخصائص نذكر أهمها: (1)

- به يمكن إنشاء الوقف المشترك أو الوقف الجماعي، أو ما يمكن تسميته صندوق القرض الحسن، إذ فيه يكون الواقف أكثر من واحد خلافاً لغالب الوقف العيني.
- تعظيم رأس المال، وهو مقوم معتبر لقيام مشاريع وقفية كبرى وأكثر سعة وفعالية، مما يساعد على دخول الأوقاف مجالاً أوسع من الأنشطة الإنتاجية.
- سهولة إنشائه لقيامه على النقد، الذي يمتلكه أغلب الناس، ويمكن بذل القليل والكثير منه، بخلاف الأراضي والعقارات التي قد لا يسع كثيرين وقفها.

2. أشكال الوقف النقدي وصيغته

يمكن الانتفاع بوقف النقود وفق أشكال متعددة نذكر منها: (2)

(1) عبد القادر جعفر جعفر، الوقف النقدي تأصيله وسبل تفعيله في تمويل المشروعات الصغيرة، منتدى فقه الاقتصادي الإسلامي 2017، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، حكومة دبي، الإمارات المتحدة، ص: 18-19.

(2) محمد عب الملك الملا، وقف النقود واستثمارها، أبحاث المؤتمر الثاني للأوقاف: الصيغ التنموية والرؤى المستقبلية، مكة المكرمة، 11 ديسمبر 2006، ص: 56.

الوقف النقدي آلية لتحديث أداء المؤسسات الخيرية، تجربة الأسر اليتيمة (المحرومة) في الجزائر

1.2 الانتفاع بها بالإقراض

تقرض النقود الموقوفة للمحتاجين، ثم بدلها يقرض لجهة أخرى وهكذا، أو تدفع لمن وقفت عليهم على سبيل القرض ثم يردون بدلها، لتقرض إلى جهة أخرى.

2.2 المضاربة بها، وصرف ريعها على جهة بر

وذلك بدفع النقود الموجودة لمن يتجر بها، ويتفق على تقسيم الربح، والعائد يصرف على جهة بر أو الموقوف عليهم.

3.2 الإبضاع بها، والعائد لجهة الوقف

وذلك بأن يدفع المال لمن يتجر به على أن يأخذ شيئاً من الربح، ويكون العائد كله لجهة الوقف.

4.2 وقف النقود في محافظ استثمارية

هو تفويض الواقفين للهيئة التي تستلم النقود (هيئة حكومية أو شبه حكومية أو خاصة) باستثمارها في أي شكل تراه مناسباً، وبذلك تتنوع المشاريع الوقفية الاستثمارية عند الهيئة، هذه الأخيرة التي تلعب دور ناظر الوقف وفي الوقت نفسه تمثل المستثمر.⁽¹⁾

ثانياً: أهمية الوقف النقدي ومجالات استثماره

يعد الوقف النقدي من القطاعات التي تعمل على تحقيق مصالح الأمة وتوفيراً لاحتياجاتها ودعمًا لتطويرها ورفقيها، وسنحاول التعرف على أهمية الوقف النقدي ومجالات استثماره في النقاط الآتية:

(1) محمد عبد الله الملا، وقف النقود واستثمارها، ص 26.

1. أهمية الوقف النقدي

يعمل الوقف النقدي على تحسين المستوى الاجتماعي والاقتصادي للأفراد وتحقيق التنمية للمجتمع، وذلك ما سنفصله فيما يأتي.

1.1 أهمية الوقف النقدي من الناحية الاجتماعية

تتجلى أهمية الوقف النقدي من الناحية الاجتماعية في العناصر الآتية⁽¹⁾:

أ. دور الوقف النقدي في معالجة الفقر

يسهم الوقف النقدي في معالجة ظاهرة الفقر من حيث توقيف مشروعات الوقف ومرافقه لمصلحة الفئات الفقيرة، وغالبا ما كانت المعالجة الوقفية لظاهرة الفقر تسير في خطوط متتابعة أهمها:

- سد القدر الأدنى من الحاجات الضرورية للفقراء في المأكل والملبس والمشرب والمسكن.
- توفير الحياة الكريمة للفقراء عبر الخدمات الاجتماعية والصحية والتعليمية.
- العمل على مساعدة الفقراء ليكونوا أصحاب مهن عن طريق تقديم القروض ليتحولوا إلى منتجين.

ب. دور الوقف النقدي في تحسين مستوى الخدمات لدى المحتاجين

ويظهر ذلك في رصد مبالغ مالية وتوجيهها لتحقيق المنفعة فيما يلي:

- منافع السكن وهي من أكثر المنافع إلحاحا لدى قطاع واسع من المجتمع خاصة

(1) محمد عبد الحليم، كمال منصوري، الوقف المؤقت للمنافع والنقود لتلبية احتياجات الفقراء وتمويل مشروعاتهم الصغيرة، مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية، <https://kantakji.com/wakf.aspx>، تاريخ الزيارة 2019/08/15.

الوقف النقدي آلية لتحديث أداء المؤسسات الخيرية، تجربة الأسر اليتيمة (المحرومة) في الجزائر

- الفئات الفقيرة منه كالفقراء والأيتام والمسنين والعاجزين وغيرهم.
- منافع الأجهزة والمعدات المختلفة المستخدمة في الإنتاج والتوزيع أو الترفيه أو التعليم.
- منفعة عمل العمال والفنيين والمهندسين والمتخصصين من الأطباء والإداريين.
- منافع وسائل النقل والمواصلات.

2.1 أهمية الوقف النقدي من الناحية الاقتصادية

- يمكن حصر أهمية الوقف النقدي من الناحية الاقتصادية في النقاط الآتية:⁽¹⁾
- أن تأثيره التنموي قد يكون أقوى من غيره من حيث إسهاماته في الأنشطة الإنتاجية المختلفة في مرحلة استثماره، حيث من المتاح أمامه أن يدخل ممولاً ومستثمراً في كل تلك الأنشطة.
 - تمويل ذوي الأفكار وأصحاب الخبرات والتخصصات وكذا الحرفيين والأسر المنتجة مما يدعم ويطور قطاع الأعمال والصناعة وهذا ما يستوجب استيعاب جانب مهم من العاطلين عن العمل وتوفير بعض حاجيات السوق من السلع والخدمات.
 - استغلال الأراضي الوقفية الصالحة للزراعة، باستصلاحها واستغلالها مما يحقق عوائد وهو ما ينعكس على زيادة الإنتاج.
 - تيسير وصول منافع الوقف إلى الموقوف عليهم بسهولة ويسر نظراً لطبيعته.
 - يحقق عنصر التوازن من خلال التوزيع العادل للثروة، والعمل على إعادة الدوران

(1) عز الدين شرون، مساهمة نحو تفعيل دور الوقف النقدي في التنمية-دراسة حالة بعض البلدان الإسلامية، أطروحة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، جامعة محمد خيضر، الجزائر، 2016، ص41.

حركة الأموال والنقود بين أيدي أفراد المجتمع.⁽¹⁾

- المساهمة في محاربة اكتناز رؤوس الأموال والدفع بها لتمويل التنمية من خلال المساهمة في إنشاء مشاريع اقتصادية.

2. ضوابط استثمار الوقف النقدي

هناك مجموعة من الضوابط أقرها الفقهاء وتجب مراعاتها عند استثمار أموال الوقف بالإضافة إلى الضوابط الاقتصادية والمحاسبية، وهذا من أجل تجنب مشكلات استثمار الوقف النقدي، وأهم هذه الضوابط:

- **المشروعية:** بأن تكون عمليات استثمار أموال الوقف مطابقة لأحكام الشريعة، وتجنب المجالات المحرمة شرعاً، كالإيداع في البنوك بفوائد، أو شراء أسهم الشركات التي تعمل في مجال محرم، أو الاستثمار في البلاد التي تحارب الإسلام والمسلمين أو تتعاون معهم، لأن الغاية لا تبرر الوسيلة.⁽²⁾
- **اختيار مجال الاستثمار:** وهذا ضروري من أجل المحافظة على النقود الموقوفة وتجنّبها الزوال، حتى لا يضيع حق الموقوف عليهم.⁽³⁾
- **تنويع الاستثمار:** التنويع في محفظة الاستثمار لكل مال موقوف حسب قطاعات

-
- (1) الزهرة بودريش ونعيمة بن عبد الرحمن، «الوقف وآليات تفعيل دوره التنموي»، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول دور التمويل الإسلامي غير الربحي (الزكاة والوقف) في تحقيق التنمية المستدامة، جامعة سعد دحلب بالبلدية، الجزائر، 20-21 ماي 2013، ص 07.
 - (2) محمد مصطفى الزحيلي، الاستثمار المعاصر للوقف، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الشارقة، ص 24.
 - (3) أحمد بن عبد العزيز الحداد، وقف النقود واستثمارها، أبحاث المؤتمر الثاني للأوقاف: الصيغ التنموية والرؤى المستقبلية، مكة المكرمة، 2006، ص 42.

الوقف النقدي آلية لتحديث أداء المؤسسات الخيرية، تجربة الأسر اليتيمة (المحرومة) في الجزائر

الوقف، وكذا تجنب المشاريع ذات المخاطر العالية.

- استبدال صيغة الاستثمار ومجاله حسب مصلحة الوقف: يتم اختيار الاستثمار بناء على دراسة الجدوى لكل مشروع يسهم فيه الوقف، ولأن الأصل في استثمار أموال الوقف تحقيق المصلحة فيجب استخدام كل الأساليب الاستثمارية المختلفة والمتنوعة والأكثر أماناً.⁽¹⁾

- توثيق العقود والاشتراكات والتصرفات التي تتم على أموال الوقف.

- ضرورة المتابعة الدائمة: الإفصاح والمراقبة المحاسبية والمالية لكل عمليات استثمار الوقف النقدي.

- استثمار بعض العائد الناتج من أموال الوقف: وهذا تجنباً للتضخم وانخفاض القيمة الاقتصادية لأموال الوقف.

- تحقيق المقصد من الوقف: وذلك بتحقيق أهداف الواقف من أجل المحافظة على أصل الوقف.

- الحرص على الالتزام بشرط الواقف: حيث لا يتنافى الاستثمار مع شرط الواقف أو تحديده للوقف، إلا للضرورة أو لمصلحة الوقف.

- ألا يعرض استثمار الوقف النقدي المصالح الخاصة للموقوف عليهم للضياع.

3. مجالات الاستثمار في الوقف النقدي

تتنوع مجالات الاستثمار في الوقف النقدي فنجدها في المجال العقاري والمجال

المالي بالإضافة إلى الزراعي وغيرها، وفيما يأتي نحاول إبراز مجالات الاستثمار في الوقف النقدي.⁽²⁾

(1) المرجع نفسه، ص: 42، بتصرف.

(2) الزحيلي، الاستثمار المعاصر للوقف، ص 24.

- **الاستثمار العقاري:** كإجراء العقارات، وتأجيرها، وإنشاء الأبنية، وتعمير العقارات القديمة وصيانتها، واستبدال العقارات، وبناء المباني السكنية أو الصناعية أو التجارية على أراضي الوقف، إما بطريق مباشر، وإما بنظام الاستصناع، أو المشاركة المنتهية بالتملك.
- **إنشاء المشروعات الإنتاجية:** وتكون من خلال المساهمة في إنشاء المشروعات الإنتاجية سواء كانت مهنية أو حرفية، أو معامل ومصانع.
- **الاستثمار في المشروعات الخدمية:** كالتعليم والمدارس والكلية والمعاهد والجامعات، والمستوصفات، والمستشفيات، والمؤسسات الاجتماعية، كدور الضيافة للفقراء والمساكين وابن السبيل، ودور اليتامى والمسنين والمرضى.
- **المساهمة في رؤوس أموال بهدف تحقيق عائد:** ولها صيغ كثيرة، مثل المساهمة في رؤوس أموال بعض الشركات، مثل شراء الأسهم، والمساهمة في رؤوس أموال صناديق الاستثمار الإسلامية، والمساهمة في رؤوس أموال المصارف الإسلامية، والمساهمة في رؤوس أموال شركات التأمين الإسلامية، والمساهمة في رؤوس أموال شركات الاستثمار الإسلامية، والمساهمة في رؤوس أموال الجمعيات التعاونية الإسلامية، والمساهمة في رؤوس أموال الجمعيات التعاونية الخدمية.
- **المساهمة في الحسابات الاستثمارية لدى المؤسسات المالية الإسلامية:** ولها صيغ كثيرة، منها الودائع الجارية الاستثمارية تحت الطلب، والتوفير الاستثماري، والاستثمار لأجل مطلق (وهو المضاربة المطلقة فقهاً) والاستثمار لأجل مقيد (وهو المضاربة المقيدة فقهاً) والصكوك الاستثمارية الإسلامية.
- **الاستثمار في الأوراق المالية الجائزة شرعاً:** كالأسهم العادية لشركات مستقرة، والصكوك الإسلامية الصادرة عن المؤسسات المالية الإسلامية، وسندات المشاركة

الوقف النقدي آلية لتحديث أداء المؤسسات الخيرية، تجربة الأسر اليتيمة (المحرومة) في الجزائر

في الربح والخسارة ذات الطبيعة الآمنة والمستقرة، وصكوك صناديق الاستثمار الإسلامية، وسندات صناديق الوقف في البلاد الإسلامية، وسندات المقارضة التي تصدرها المؤسسات المالية الإسلامية.

- الاستثمار في المؤسسات المالية الإسلامية من خلال الحسابات الاستثمارية لأجل: كدفاتر التوفير الاستثماري تحت الطلب، والودائع الاستثمارية لأجل، والشهادات الاستثمارية ذات الأجل المحدد المطلقة، وذات الأجل المحدد المقيدة.
- الاستثمار في الأنشطة الزراعية: كتأجير الأرض الزراعية الموقوفة كما سبق في الإجارة، والمشاركة في استغلال بعض الأراضي الزراعية الموقوفة، والمساقاة في استغلال بعض الأراضي المشجرة، والمغارسة في استغلال بعض الأراضي الزراعية الموقوفة، وسبق بيانها.

المحور الثاني: الدعائم الأساسية لتحديث أداء المؤسسات الخيرية من أجل تحقيق التمكين الاقتصادي للأسر المعالة

حتى تتمكن المؤسسات الخيرية المتكفلة بالأسر الفقيرة أو اليتيمة (المحرومة) من تمكين اقتصادي⁽¹⁾ ناجح لا بد من توفير معالم وقواعد أساسية إضافة إلى تلك المعالم التقليدية، وهذا كي يحدث تحسينا ونقله نوعية في أدائها من الوساطة (بين المحسن والمحسن إليه) إلى خلق مشاريع للأسر ومرافقتها من أجل ضمان نجاحها، وفيما يلي سيتم تقسيم هذا المحور إلى عنصرين هما:

(1) التمكين الاقتصادي للأسر الفقيرة واليتيمة (محرومة): بمعنى خروج هذه الأسر من دائرة الإغاثة والمساعدات إلى دائرة الأسر المنتجة والمستقلة اقتصاديا بالدعم والمرافقة.

أولاً: الدعائم الأساسية التقليدية لأداء المؤسسات الخيرية

ويمكن حصرها في النقاط الأساسية الآتية:

1. بنية تنظيمية مرنة

يعد الهيكل التنظيمي من المعايير الأساسية لقياس فعالية أداء المؤسسات بصفة عامة، حيث يمثل مجموعة من العلاقات التنظيمية والأعمال والمهام المرتبة وفقاً لمستويات إدارية من أجل تحقيق أهداف المؤسسة، وعادة ما تتكون البنية التنظيمية للمؤسسات الخيرية من الوظائف الآتية:

- **وظيفة الشؤون الاجتماعية:** ومهمتها المعاينة الميدانية والإحصاء وتكوين ملف إداري وإعداد التقارير حول الوضعية الاجتماعية للعائلات التي تطلب التكفل بها من طرف الجمعية، ودراستها .
- **وظيفة الرعاية النفسية والتربية:** ومهمتها المتابعة النفسية من مختصين للأرامل والأيتام، وكذلك تقديم الإرشادات والتوجيهات التربوية بتنظيم دورات للأرامل والأيتام.
- **وظيفة التكوين وتطوير المهارات:** مهمتها تقديم برامج تكوينية للأرامل في مختلف مجالات الحياة المهنية.
- **وظيفة الشؤون القانونية والشرعية:** تعمل على توفير الإطار القانوني وتنظيم علاقة المؤسسة بالمحيط الخارجي، وكذا الاستشارة القانونية والشرعية في تسيير مصادر تمويل، وكذا الاستشارات القانونية للأسر المتكفل بها.
- **وظيفة المالية والمحاسبة:** تعد من أهم الوظائف فهي تهتم بالتسيير المالي لكل ما هو مادي سواء كان ذلك في مخازن المؤسسة (الأجهزة والمعدات ...) أو في صندوق المؤسسة وحساباتها الجارية (أموال المحسنين)، وكذا القيام بالتقارير المالية

الوقف النقدي آلية لتحديث أداء المؤسسات الخيرية، تجربة الأسر اليتيمة (المحرومة) في الجزائر والمحاسبية الدورية، والتسجيل المحاسبي لعمليات الشراء ومنح التبرعات سواء كانت مالية أو أجهزة ومعدات.

2. الكفاءة البشرية

وهي جملة المعارف العملية والمهارات والسلوكات التي يجب أن يمتلكها الأفراد والتفاعل فيما بينها من أجل وصول المؤسسة لأي هدف تسعى إليه، وتسعى المؤسسات الخيرية إلى استقطاب الكفاءات من الموارد البشرية في المجتمعات التي تنشط فيها وهذا من أجل تفعيل الأداء وتنويع النشاط، حيث إنها تستغل هذه الكفاءات وفق ثلاث مستويات وهي: المستوى الفردي، المستوى الجماعي، المستوى التنظيمي.

3. الإعلام والاتصال

لا ينكر دور الإعلام في المساهمة في الرفع من جودة خدمات المؤسسات الخيرية، وترسيخ وعي ذي بعد اجتماعي في المجتمع المحلي، لذلك تسعى المؤسسات الخيرية إلى التعريف بنشاطاتها عبر وسائل الإعلام المختلفة والتي من شأنها أن تعرف بالمؤسسة في المجتمع المحلي مما يسهل من عملية التواصل بينها وبين المحيط الخارجي، وكذلك إعطاء صورة جيدة على أداء المؤسسات ونشاطاتها مما يساعدها في استقطاب مصادر تمويل.

4. التخطيط المالي

تعد الموارد المالية من أهم الدعائم التي تحرك من أداء المؤسسات الخيرية، فكلما تنوعت مصادره تعددت أنشطة تلك المؤسسات في المجتمع، وتتمتع المؤسسات الخيرية بذمة مالية مستقلة عن أعضائها متكونة من موارد نقدية وأخرى عينية، وتتعدد هذه الموارد من موارد داخلية (اشتراكات الأعضاء، العائدات المرتبطة بالأنشطة) وأخرى خارجية (الهبات والوصايا، التبرعات، إعانات الدولة والجماعات المحلية).

فالتخطيط المالي في المؤسسات الخيرية يهتم بتقدير الحاجة من الأموال وتحديد المصادر التي يمكن اللجوء إليها للحصول على الأموال، والعمل على توجيهها أو المفاضلة بين من يحتاجها حسب معايير مدروسة وهذا من أجل تحقيق أهداف المؤسسة الخيرية وضمان استمرار نشاطها.

ثانيا: الدعائم الحديثة لتحسين أداء المؤسسات الخيرية المعيلة للأسر المحرومة

بالإضافة إلى الدعائم التقليدية لأداء المؤسسات الخيرية هناك دعائم حديثة على المؤسسات الخيرية التي تعول الأسر تبنيها من أجل التحسين في أدائها، والانتقال من دور الوسيط بين المحسن والمحسن إليه إلى المرافقة والمراقبة مع الوساطة، هذا التحديث في الأداء من شأنه أن يرجع بنتائج إيجابية على الأسر والمجتمع والاقتصاد، على أن يتم تنويع مصادر التمويل واستغلال الكفاءات البشرية في المجتمع، وعليه فإن المعالم الرئيسة التي يجب أن تتبناها المؤسسات الخيرية المعيلة للأسر حتى يتم التمكين الاقتصادي لها هي:

1. الهندسة الأولية لمشاريع التمكين الاقتصادي

لإنشاء أي مشروع هناك مجموعة من الدعائم التي يجب توفيرها وأخذها حتى يكون المشروع سهل التجسيد وناجحا، وهاته الدعائم هي:

- **فكرة المشروع:** أن الفكرة التي ليس لها سوق لا تشكل أي أهمية لذلك على هذه الوظيفة أن تفكر وتجب على الأسئلة الآتية:

- هل المشروع مناسب لمهارات وخبرات أصحاب المشاريع؟
- هل يوجد سوق للفكرة؟
- ماهي مفاتيح النجاح في هذا السوق؟
- كيف تتطور هذه المفاتيح مستقبلا؟

الوقف النقدي آلية لتحديث أداء المؤسسات الخيرية، تجربة الأسر اليتيمة (المحرومة) في الجزائر

- التعرف على الجوانب الفنية والاقتصادية للمشروع: وذلك بإجراء تقييم في للمشروع للتعرف على إمكانيات توفير التسهيلات اللازمة له، كما أن العائد الاقتصادي والاجتماعي للمشروع يعد محددًا رئيسًا لإصدار القرار الخاص برفض فكرة المشروع أو التقدم في الدراسة إلى المرحلة الموالية.

- وضع خطة للمشروع: من أهم الدعائم الأساسية لإنشاء مشروع تصميم خطة محكمة ومكتوبة تهدف إلى تجسيد الفكرة على أرض الواقع، والاستعداد لمعالجة كل الانحرافات في وقتها.

وحتى يتم تطبيق كل ما سبق وجب توفر خبراء مختصين في التسيير والاقتصاد وحرفيين حتى يتم إنشاء أفكار لمشاريع صغيرة للأسر ناجحة مع ضمان استدامتها.

2. التسيير الفعال لمصادر تمويل مشاريع التمكين

رغم اختلاف مصادر تمويل الهيئات الوصية للمشروعات الصغيرة للأسر المكفولة ومن أجل تحقيق التمكين الاقتصادي لهذه الأسر، إلا أنه يتوجب على إدارة الجمعية والهيئات الوصية بذلك تشكيل هيئة مختصة من شأنها أن تضمن السير الحسن والفعال لعملية تمويل المشاريع، وذلك بمعرفة رأس المال المناسب لتمويل المشروع والحصول عليه من مصادره المناسبة كخطوة أولى، ثم ضبط خطة استرجاع الأموال من أصحاب المشاريع في خطوة ثانية (اعتبارًا من أن أغلب المصادر ما هي إلا وقف نقدي) لضمان الاستدامة في تمويل المشاريع الصغيرة لأسر أخرى، وحفاظًا على المال باعتباره حيسًا ماليًا في تمويل المشاريع الصغيرة، لذلك وجب توفر خبراء وتقنيين محاسبين وماليين، وكذا مختصين في الشريعة والقانون من أجل تسيير ذلك بنجاح وضمان استدامة التمويل.

3. التكوين وحضانة المشاريع

بناء القدرات يمثل ركيزة أساسية لنجاح المشاريع الصغرى من خلال الحصول على التكوين الذي يتناسب مع المهارات المطلوبة لنجاح المشاريع الصغرى، وتنوع مجالات التكوين؛ من تكوين تقني خاص بطبيعة المشاريع إلى تكوين مالي وإداري بالإضافة إلى التكوين في المهارات الذاتية وتقنيات البيع والتسويق. ويعد التكوين والتحضير النفسي لأصحاب المشاريع (الأرامل) أهم مرحلة من مراحل التكوين، حيث على المكون (مختصين في علم النفس وعلم الاجتماع والقيادة) غرس الدافع لإنشاء مشروع صغير لأصحاب المشاريع من الأسر المكفولة من خلال تحقيق العناصر الآتية:

- تحقيق الذات أي يجب أن يكون صاحب المشروع طموحا يرغب أن يجيد تنفيذ مثل هذه المشروعات على الرغم من المخاطر التي يواجهها، والدورات التدريبية لهؤلاء مهمة جدا من أجل تحقيق هذا الدافع.

- الاستقلالية أي أن يكون صاحب المشروع مستقلا في العمل بالتححرر من القيود واللوائح التي تفرض على سلوكه من خلال العمل في الشركات الكبيرة أو الصغيرة.

- الأرباح فمن الدوافع القوية لدى كثيرين من الأفراد أن يمتلكوا مشروعات صغيرة ناجحة تعظم من أرباحهم.

- الأسباب الاجتماعية والتي تتمثل في (الرغبة في تحسين المظهر الاجتماعي، الرغبة في الانتماء، مكانة وسمعة الأسرة ومصدر دخلها).

كما أكد الخبراء الاقتصاديون على أهمية إنشاء حاضنات أعمال (المرافقة) لحماية المؤسسة المبتدئة والتي تحتاج إلى دعم خاص ومساندة وحماية حيث تمكنها من

الوقف النقدي آلية لتحديث أداء المؤسسات الخيرية، تجربة الأسر اليتيمة (المحرومة) في الجزائر

تجاوز مرحلة الانطلاق (1-2 سنة) وتدفعها تدريجياً لتصبح مزودة بآليات النجاح، حيث تعد حاضنات الأعمال وسيلة هامة وضرورية لدعم نمو المشاريع الصغيرة، فهي تساعد على التغلب على مشاكل التأسيس والانطلاق وتسويق منتجاتها، خصوصاً في ظل الأوضاع الحالية التي تتسم بتزايد حدة التنافس، فعلى الهيئات الوصية والجمعيات أن تولي اهتماماً كبيراً لحاضنات الأعمال لضمان نجاح المشاريع الصغيرة؛ خاصة وأن الدراسات أثبتت أن من الأسباب الرئيسة لفشل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عدم فعالية حاضنات الأعمال.

4. هيئة الرقابة المالية لمصادر تمويل مشاريع

وتتمثل مهام هذه الهيئة في إجراءات التدقيق والفحص لعمليات استثمار أموال خاصة الوقفية منها، بهدف الاطمئنان على سلامة الأموال وتنميتها وعدم المساس بحقوق الجهات الموقوف عليهم من المستفيدين، وتقديم البيانات والمعلومات الآمنة والصادقة والموضوعية والهادفة والموقوتة إلى من يهمه أمر الجمعيات والهيئات الوصية، بدعم عملية التمكين الاقتصادي للأسر المحرومة ليعتمد عليها في اتخاذ القرارات الاستثمارية، ومن أهم نظم الرقابة المالية:

- المراجعة الداخلية
- والرقابة الداخلية والرقابة الخارجية على الحسابات
- والرقابة بواسطة بعض أجهزة الدولة.

المحور الثالث: عرض تجارب المؤسسات الخيرية الجزائرية للتمكين الاقتصادي للأسر اليتيمة (المحرومة)

في هذا المحور نعرض تجربتين لمؤسستين خيريتين في الجزائر "جمعية إيثار لرعاية الأيتام بولاية الوادي، وجمعية كافل اليتيم بولاية البليدة"، والذين أطلقا مشروعهما الجديد منذ سنتين (أسرة إيثار المنتجة، ومشروع باب رزق) للأسر اليتيمة الفقيرة المتكفل بهم، مما أدى بهما إلى توظيف كفاءات بشرية للعديد من التخصصات في المجتمع وذلك بواسطة إبراز أهمية العمل التطوعي والتذكير بالمسؤولية الاجتماعية للكفاءات هذا بالنسبة لجانب المورد البشري، أما بالنسبة للمورد المالي فقد تم الاعتماد على التمويل بواسطة الوقف النقدي سواء بإنشاء صناديق وقفية داخل المؤسسات الخيرية أو عقد اتفاقيات شراكة مع مؤسسات التمويل الإسلامية، وهذا عن طريق عروض الدعاية والإعلام للمشروع.

بغض النظر عن الأهمية الاجتماعية والاقتصادية للمشروعين سواء كان ذلك للأسر المحرومة أو للمجتمع أو للبلد، فإن تبني هذا النوع من المشاريع بالنسبة للمؤسسات الخيرية أُلزم عليه التحديث في أسلوب أدائها من أجل الانتقال إلى الوساطة والمرافقة في انتقال الأموال من المحسن إلى المحسن إليه. وفيما يلي عرض مفصل للمشروعين

أولاً. مشروع أسرة إيثار المنتجة لتحديث أداء المؤسسة الخيرية إيثار لرعاية الأيتام بولاية الوادي، الجزائر

يعد مشروع أسرة إيثار المنتجة من أهم المشاريع التي دأبت الجمعية الخيرية إيثار لرعاية الأيتام على تجسيده على أرض الواقع، ويهدف هذا المشروع إلى استغلال الوقف النقدي في إنشاء مؤسسات صغيرة خاصة بالعائلات المعالة تحت غطاء

الوقف النقدي آلية لتحديث أداء المؤسسات الخيرية، تجربة الأسر اليتيمة (المحرومة) في الجزائر

الجمعية، وذلك من أجل تمكينهم اقتصاديا وتأهيلهم اجتماعيا بما يضمن لهم دخلا ثابتا وعيشا كريما، وتحولهم إلى أفراد ذوي قيمة في المجتمع (من الاتكال على الغير في تلبية حاجياتهم من السلع والخدمات إلى الاستقلالية والعطاء)، وإغنائهم عن سؤال حوائجهم (محرابة ظاهرة الفقر)، وسنعرض في هذا العنصر فكرة المشروع والآلية التي حدثت من خلاله أداء الجمعية الخيرية، وذلك عبر العناصر الآتية:

1. التعريف بالجمعية

نحاول في هذا الجزء من البحث التعريف بجمعية إيثار لرعاية الأيتام من خلال بطاقة تعريفية حول الجمعية والأهداف التي تصبو إلى تحقيقها، وأنواع الكفالات التي تقدمها الجمعية للأيتام، وذلك فيما يأتي:

1.1 بطاقة تعريفية لجمعية إيثار لرعاية الأيتام

جمعية إيثار لرعاية الأيتام جمعية ولائية تنشط على مستوى تراب ولاية الوادي بالجزائر، أهم أنشطتها التكفل المادي والمعنوي بالأسر اليتيمة والمحرومة في الولاية، وفيما يلي بطاقة تعريفية بالجمعية:

الجدول رقم (01): بطاقة تعريفية عن جمعية إيثار لرعاية الأيتام

التسمية القانونية	النشأة والموقع	حيز النشاط	العضوية
الجمعية الخيرية إيثار	23 ديسمبر	على مستوى تراب	- العضو العامل
لرعاية الأيتام	2007 ومقرها ب	ولاية	- العضو المنخرط
	8 ماي 1945	الوادي(الجزائر)	- العضو الشريفي
	بالوادي		

المصدر: من إعداد الباحثين بالاستعانة بوثائق الجمعية.

2.1 أهداف الجمعية الخيرية إيثار

تهدف الجمعية الخيرية إيثار لرعاية الأيتام إلى:

- رعاية أيتام ولاية الوادي ومن في حكمهم.
- تأمين الرعاية الاجتماعية والصحية والنفسية والتعليمية للأيتام.
- تأهيل الأيتام لمواجهة الحياة وتوفير فرص وظيفية لهم.
- تقديم إعانات دائمة وموسمية للأيتام وأسرهـم لمساعدتهم في مواجهة متطلبات الحياة.
- تقديم ألبسة وهدايا ومساعدات في المناسبات المختلفة (كالأعياد، وشهر رمضان، الدخول المدرسي...).
- تحسين منازل الأيتام متى كان ذلك ممكنا.
- اقتراح المشروعات ذات البعد التنموي والتي تسهم في تحسين الظروف المعيشية للأيتام.

3.1 أنواع الكفالات في الجمعية

تعتمد الجمعية على عدة أنواع من الكفالات بحيث تتناسب هذه الكفالات مع قدرات الكافلين من جهة ومن جهة أخرى تحقق لليتيم الاكتفاء المادي الذي يبحث عنه، وفيما يلي أنواعها: الكفالة الشاملة لليتيم، الكفالة الشهرية لليتيم، الكفالة الجزئية لليتيم، كفالة الأسرة.

2. تقديم مشروع أسرة إيثار المنتجة⁽¹⁾

يعد مشروع أسرة إيثار المنتجة من أحدث النشاطات لجمعية إيثار لرعاية الأيتام، وأحدث المشاريع التي تتبناها مؤسسات خيرية على المستوى الوطني، بحيث

(1) تركز أسرة إيثار المنتجة على تحسيد مشاريع صغيرة منزلية في المرحلة الأولية للمشروع.


الوقف النقدي آلية لتحديث أداء المؤسسات الخيرية، تجربة الأسر اليتيمة (المحرومة) في الجزائر

تعتمد على النقود الوقفية من أجل دعم الأيتام لإنشاء مؤسسات صغيرة مختلفة الأنشطة بمساعدة ومرافقة من هيئة خاصة تشرف عليها الجمعية تتكون من أساتذة وخبراء وموظفي مؤسسات مالية واقتصادية ورجال أعمال، وذلك لضمان نجاح هذه المشاريع الصغيرة والتي يكون لها بعد اجتماعي واقتصادي للأسر الأيتام بضمان دخل مستديم ومتطور لهم واندماجهم في المجتمع بالتحول من أسر معوزة إلى أسر مستقلة مالية ومنتجة. وفيما يلي أبعاد هذا المشروع واللجان المكونة له، وكذا آليات تحديث عمل الجمعية الخيرية من خلال هذا المشروع والإضافة التي يقدمها على مستوى نشاطات الجمعية من أجل تمكين الأسر اليتيمة اقتصاديا.

1.2 القواعد الأساسية لهندسة مشروع أسرة إيثار المنتجة للتمكين الاقتصادي

قامت جمعية إيثار لرعاية الأيتام بتشكيل خلية أسرة إيثار المنتجة والتي تتكون من كفاءات بشرية متعددة التخصص وهذا بعد تجربة سابقة لم تعرف النجاح، فمهمة هذه الخلية التمكين الاقتصادي للأسر اليتيمة المتكفل بها من طرف الجمعية من خلال تمويل مشاريعهم العائلية الصغيرة، هذه الخلية تتكون من أربع لجان رئيسة تحت إشراف رئيس الجمعية (لجنة مدونة الأفكار، لجنة صندوق الوقف، لجنة المرافقة وحاضنة المشاريع ولجنة الرقابة المالية للمشاريع) والشكل الموالي يوضح آلية عمل هذه اللجان:

الشكل رقم (01): القواعد الأساسية لأسرة إيثار المنتجة



المصدر: من إعداد الباحثين

من خلال الشكل رقم (01) نلاحظ أن مشروع أسرة إيثار المنتجة للتمكين

الاقتصادي للأسر اليتيمة تشرف عليه لجان متخصصة تتكون من:

- رئيس الجمعية: وهو المكلف بالإشراف والمتابعة والتنسيق بين أعضاء اللجان جميعاً، وتعيين الأعضاء بإيعاز وتزكية من مكتب الجمعية.

- لجنة مدونة الأفكار: وتهتم هذه اللجنة بالمهام الآتية:

- تقديم أفكار حول المشاريع الصغيرة خاصة منها المنزلية.
- تقديم بطاقة فنية حول كل مشروع مقترح.

الوقف النقدي آلية لتحديث أداء المؤسسات الخيرية، تجربة الأسر اليتيمة (المحرومة) في الجزائر

- دراسة الجدوى المالية للمشاريع المختارة وعرضها على الهيئة.
- القيام بزيارات ميدانية للمؤسسات الصغيرة والحرفية من أجل الاستفسار حول طبيعة النشاط، لمعرفة مدى ملاءمته للأسر اليتيمة.
- إعداد تقارير مفصلة حول المشاريع في ملف مرفق بدراسة الجدوى الاقتصادية للمشاريع المقترحة وإرسالها إلى لجنة التكوين وحاضنة المشاريع ولجنة الصندوق للوقف.

- لجنة التكوين وحاضنة المشاريع⁽¹⁾: بدأت لجنة التكوين والمرافقة (حاضنة) بتكوين أصحاب المشاريع كل حسب مؤهلاته في مركز التكوين المهني التابع لجمعية إيثار وكذلك الاستعانة ببعض الخبراء من أجل إقامة دورات تكوينية في بعض المهن الحرفية (الطباعة الحرفية، التصوير الفوتوغرافي...)، ودورات تأهيلية نفسية للمعنيين بالمشاريع في مركز الرعاية النفسية والتربية التابع للجمعية، ومهمة هذه اللجنة تنقسم إلى مرحلتين: المرحلة الأولى: وهي قبل الانطلاق الفعلي للمشروع وتقوم هذه اللجنة بالآتي:

- برمجة دورات مهنية وأخرى نفسية تكوينية (القيادة، إدارة العلاقات، إثبات الذات...) للأرامل المترشحين للاستفادة من تمويل مشروع صغير.
- تزكية قائمة للمترشحين للاستفادة من مشاريع صغيرة حسب المؤهلات التقنية (المهنية) والنفسية.

(1) أوصت لجنة المرافقة بضرورة أن تكون المشاريع حرفية على مستوى المنزل وذلك من أجل ضمان عدم ابتعاد الأرملة عن أبنائها الأيتام، ولضمان أيضا الرعاية اللازمة من الأرملة لأبنائها، لأنه في حالة المؤسسات البعيدة عن المنزل تضطر الأرملة لقضاء وقت طويل خارج البيت، ويضطر أبنائها الأيتام لقضاء ساعات طويلة دون رقابة الأم التي هي المسؤول الأول والأخير عنهم.

- معاينة المحل الخاص بالمشروع ومدى ملاءمته للمشروع والحالة الاجتماعية للأسرة.
 - توجيه تقرير مفصل حول المترشحين بالترتيب حسب معايير تنقيط معروفة.
- المرحلة الثانية:** وهي بعد الانطلاق الفعلي للمشاريع
- توزيع المشاريع لأصحابها وإعداد استمارة تحتوي على تاريخ استلام المعدات والمبلغ الحقيقي للمشروع مرفقة بفواتير شراء للمعدات.
 - تسويق منتوجات المشاريع والبحث عن قنوات اتصال بالزبائن.
 - القيام بمقابلات مع أصحاب المشاريع للوقوف على صعوبات الانطلاق في المشروع.
 - القيام بزيارات معاينة نظامية وفجائية، وإعداد تقرير مفصل بشكل شهري عن مدى سيرورة المشروع وإعطاء نسخ لرؤساء اللجان.
- **لجنة صندوق الوقف:** بعد القيام بتسويق المشروع لرجال الأعمال وأصحاب المؤسسات والشركات في يوم إعلامي تم الحصول على تمويل الصندوق بأموال وقفية نقدية بما يعادل تمويل 40 مشروع عن طريق صيغة قروض حسنة وهذا بعد تكوين ملف إداري لصاحب المشروع يتكون من:
- طلب باسم المستفيد حسب النموذج المقترح من لجنة الصندوق.
 - دراسة مفصلة حول الجدوى الاقتصادية للمشروع يتم تقديمها من طرف لجنة مدونة المشاريع.
 - تزكية مقدمة من طرف لجنة التكوين والمرافقة لصاحب المشروع يدرج فيها الآتي:
(التعريف بهوية المستفيد: الاسم واللقب، العنوان، عدد أفراد الأسرة والتزام بحضور الدورة التكوينية).

الوقف النقدي آلية لتحديث أداء المؤسسات الخيرية، تجربة الأسر اليتيمة (المحرومة) في الجزائر

- إثبات الخبرة والكفاءة أي: شهادة خبرة إن وجدت (شهادة عمل، شهادة تربص،)، شهادة تأهيل علمية أو مهنية إن وجدت (شهادة جامعية، شهادة تكوين مهني، شهادة تمهين، شهادة تثبيت المستوى الدراسي)، شهادة إثبات الكفاءة من طرف الجمعية.
- استمارة تسجيل.

ليتم بعد ذلك تكوين ملف لدى الصندوق خاص بصاحب المشروع به:

- دفتر شروط يحتوي على الآتي: بطاقة تقنية حول المشروع، طريقة سداد المستفيد للمبلغ الذي استفاد منه.
- عقد الاستفادة تدخل فيه الأطراف الآتية (لجنة الصندوق، الجمعية، المستفيد).
- تعهد مصادق عليه من طرف الإدارة المحلية بالالتزام بإرجاع مبلغ القرض.

ليتم بعد ذلك اقتناء العتاد والأجهزة اللازمة وتوزيع المشاريع بحضور كل اللجان، وإعداد استمارة تحتوي على تاريخ استلام المعدات والمبلغ الحقيقي للمشروع مرفقة بفواتير شراء للمعدات وتاريخ الانطلاق الفعلي للمشروع بناء على تقرير تعده لجنة التكوين وحضانة المشاريع.

– **لجنة الرقابة المالية والقانونية:** تتكون هذه اللجنة من محافظ الحسابات ومستشار قانون أعمال ومستشار شرعي حيث يقوم:

- **محافظ الحسابات:** يتتبع حركة الأموال في المؤسسة والمشروع وإعداد تقارير بشكل دوري حول الأصول والعوائد وذلك من أجل ضبط الحسابات، وهو بمثابة المراقب لأموال الوقف الذي يعد مصدر تمويل المشاريع الصغيرة لتمكين الأسر اليتيمة، وذلك بناء على تقارير اللجان الأخرى.

- **مستشار قانوني:** حيث يقوم بتتبع السير القانوني لأموال صندوق الوقف، وكذا تتبع المشاريع وتقديم الاقتراحات اللازمة في حالة انتقالها إلى شخص معنوي.
- **مستشار شرعي:** حيث يقوم بتقديم الاقتراحات اللازمة في صيغ تمويل المشاريع، وهو بمثابة المراقب الشرعي لأموال الوقف.

2.2 القيمة المضافة التي قدمها مشروع أسرة إيثار المنتجة في تحسين أداء عمل المؤسسة الخيرية إيثار لرعاية الأيتام

سعت جمعية إيثار لرعاية الأيتام لإحداث نقلة نوعية في نشاطها، وذلك من الوساطة بين أصحاب البر والإحسان وما يجودون به للمؤسسة وتوزيعه في شكل إعانات للأسر اليتيمة المحرومة والمتكفل بها لدى الجمعية، إلى خلق مشاريع صغيرة ذات بعد اقتصادي واجتماعي لتلك الأسر، فمشروع أسرة إيثار المنتجة كان الهدف منه إنشاء مؤسسات صغيرة للأسر اليتيمة وتمكينها اقتصاديا لإعالة نفسها بنفسها مع مرافقة الجمعية لوصول هذه المشاريع لبر الأمان واستدامتها، واستغلت بذلك إمكانيات الأسر والمعيّلين وغيرها من نشاط في المجتمع من كفاءات في كل التخصصات، وسنوضح ذلك في النقاط التالية:

- تسويق فكرة مشروع أسرة إيثار المنتجة إعلاميا، ونجح ذلك في جلب مصدر تمويلي دائم (الوقف النقدي) من طرف رجال الأعمال الذين أعجبوا بالفكرة، خاصة أنه بإمكان إقراضهم الصندوق أو الدخول في صيغ مضاربة مع أصحاب المشاريع، وفي الوقت نفسه تسمح للأسر اليتيمة بالاستفادة منها في بدء أنشطة في شكل مؤسسات صغيرة مختلفة التخصصات.
- - الاستفادة من الطاقات الموجودة داخل المجتمع وتوظيفها، وذلك بتشكيل اللجان التي أشرفت على المشروع التي تتكون من أساتذة جامعيين، وخبراء

الوقف النقدي آلية لتحديث أداء المؤسسات الخيرية، تجربة الأسر اليتيمة (المحرومة) في الجزائر اقتصاديين، ومحامين، وموظفي الأسلاك المشتركة الذين يشتغلون على مستوى البنوك وهيئات الدعم والمرافقة التابعة للدولة التي تقوم بمرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومحاولة الاستفادة من خبراتهم الميدانية.

- تغيير سلوك الأسر المتكفل بها من انتظار المساعدات المالية المحدودة من المؤسسات الخيرية، إلى أسر منتجة عن طريق المشاريع الصغيرة تسهم في التنمية الاقتصادية وتنوع الأنشطة الاقتصادية، ومن ثم تغيير نظرة المجتمع لهذه الأسر بأنها مساهمة في الاقتصاد الوطني بالانشطات التي تقوم بها على مستوى مؤسساتها، وتغيير نظرة هذه الأسر لنفسها وكسبها مكانة اجتماعية لائقة.
- اكتشاف المواهب وإبداع بعض الأراامل في طرح أفكار مشاريع جديدة في السوق من شأنها أن تضمن دخلا للأسر.

3.2 الصعوبات التي تواجه عمل المؤسسة الخيرية في تحسين أدائها من خلال إنشاء مشروع أسرة إيثار المنتجة

هناك العديد من الصعوبات التي تواجه المؤسسة الخيرية إيثار في إنشاء مشروع أسرة إيثار المنتجة للتمكين الاقتصادي للأيتام، وهذه الصعوبات منها ما هو قانوني ومنها ما هو شرعي ومنها ما هو اجتماعي، وسنحاول إيجاز هذه الصعوبات في النقاط التالية:

- هناك إشكال قانوني بالنسبة للأوقاف النقدية المقدمة للجمعية، فهناك صندوق خاص بالوقف النقدي تابع لوزارة الشؤون الدينية، وهو المخول قانونا في استقطاب الأوقاف النقدية، لكن رجال الأعمال الذين تعاملوا كثيرا مع الجمعية أصبحوا يثقون في طاقم الجمعية الخيرية إيثار، ولا يرون بأن هناك مانعا في وقف نقودهم لدى الجمعية دون صندوق الوقف النقدي.

- عدم وجود بنوك إسلامية في المنطقة تدعم إنشاء مشاريع من هذا الشكل، بحيث تم الاتصال بها وتعذر عليهم تمويل هذه المؤسسات الصغيرة للأسر اليتيمة.
- حصر مشروع أسرة إثارة المنتجة على المشاريع المنزلية، وذلك من أجل ضمان بقاء الأرملة مع أبنائها، وهذا عائق لكثير من المشاريع التي تتطلب مساحة واسعة، أو تتطلب آلات تصدر أصواتا مزعجة، وهذا ما يجعل أفكار المشاريع مبدئياً محصورة في بعض الأنشطة دون غيرها.

ثانياً: مشروع باب رزق لتحديث الأداء المؤسسة الخيرية كافل اليتيم بالبلدية-

الجزائر

تأسست الجمعية الخيرية كافل اليتيم لولاية البلدية سنة 1989م أين تقوم برعاية الأيتام والأرامل في المجال الاجتماعي والصحي والتربوي والترفيهي، ويبلغ عدد العائلات المتكفل بها 3200 عائلة وعدد الأيتام يزيد عن 8500 يتيما موزعين على 19 فرع بلدي على مستوى ولاية البلدية.

وتسعى الجمعية من خلال نشاطاتها لتحقيق مجموعة من الأهداف وهي:

- تدعيم كفالة اليتيم وخدمة الأرملة باحترافية بتوفير احتياجاتهم الأساسية.
- حماية الأيتام من الفئات الاجتماعية وأخطار الشارع.
- إدماج اليتيم في الحياة الاجتماعية والاقتصادية.
- رعاية الأرملة وتلبية احتياجاتها وإدماجها في سوق العمل (الأرملة المنتجة).
- الرعاية الصحية والنفسية لليتيم والأرملة.

الوقف النقدي آلية لتحديث أداء المؤسسات الخيرية، تجربة الأسر اليتيمة (المحرومة) في الجزائر

1. تعريف بمشروع باب رزق

قامت لجنة تنمية الموارد لجمعية كافل اليتيم بتأسيس لجنة فرعية جديدة تابعة لها مهمتها تسيير مشروع "باب رزق" (نوفمبر 2016)، ومهمة هذه اللجنة التمكين الاقتصادي للأسر اليتيمة المتكفل بها من طرف الجمعية من خلال تمويل مشاريعهم الصغيرة ذات الطابع الحرفي، وهذه الخلية تتكون من أعضاء دائمين ممثلين في أساتذة جامعيين مختصين (علم النفس، القانون) ودكاترة في الاقتصاد (مختصين في اقتصاد وتسيير المشاريع الصغيرة)، وأعضاء غير دائمين (مؤقتين) ممثلين في ذوي الخبرة في الحرف المهنية يتم استدعاؤهم حسب نوع المشاريع المطلوب تمويلها من أجل حسن التوجيه وضمان فرص أكبر للنجاح، وتقسم مشاريع باب رزق المجسدة في الواقع حسب جنس صاحب المشروع إلى:

- في حالة صاحب المشروع من النساء فإن أنواع المشاريع باب رزق المجسدة في الواقع هي: صناعة الحلويات، الخياطة.
- في حالة صاحب المشروع من الرجال⁽¹⁾ فإن أنواع مشاريع باب رزق المجسدة في الواقع هي: تربية المواشي، ميكانيكي، مشاتل، ترخيص صحي تركيب وتصليح.

2. مصادر تمويل مشروع باب رزق:

لصندوق مشروع باب رزق مصدران للتمويل، كل منهما يعد وقفا نقديا دائما لتمويل هذه المشاريع الصغيرة قصد التمكين الاقتصادي للأسر اليتيمة والمحرومة، ويمكن توضيحهما كالآتي:

(1) عندما يكون صاحب المشروع أحد أفراد الأسرة اليتيمة من غير الأرملة يبلغ من طرف اللجنة بأن المشروع هو ممنوح للأسرة ككل، ويقوم بتقديم تعهد للجمعية على التكفل بالأسرة من خلال عوائد المشروع.

- **الوقف النقدي لرجال الأعمال:** وهي جميع الأموال المتبرع بها من طرف رجال الأعمال وميسري الحال للجمعية من أجل تمويل صندوق مشاريع باب رزق، حيث يسهر مسيرو الصندوق على التسيير الحسن لهذه الأموال وضمان استرجاعها.

- **اتفاقية الشراكة مع بنك السلام (وكالة الجزائر العاصمة):** بعد مرور سنة كاملة من الاعتماد على الوقف النقدي لرجال الأعمال في تمويل صندوق مشاريع باب رزق، استطاع مسيرو الصندوق جلب تمويل إضافي للصندوق بعد عقد اتفاق شراكة مع بنك السلام الإسلامي (وكالة الجزائر العاصمة) في بداية سنة 2018، والذي ينص على تمويل مشاريع باب رزق لجمعية كافل اليتيم بقروض حسنة للمشاريع التي تم قبولها للتمويل من طرف خلية باب رزق.

3. مراحل قبول طلب تمويل مشروع باب رزق

حتى تستفيد الأسرة اليتيمة من تمويل مشروعها يجب أن تكون من الأسر اليتيمة المتكفل بها لدى جمعية كافل اليتيم أو أحد فروعها في الولاية، وحتى يتم قبول تمويل مشروع باب رزق لأسرة يتيمة يجب أن يمر بالمراحل الآتية:

المرحلة الأولى: وهي مرحلة إيداع ملفات طلب تمويل مشروع باب رزق، والتي تفتح بإعلان من خلية مشروع باب رزق كل شهرين على مستوى جميع فروع جمعية كافل اليتيم. ويتكون الملف من الوثائق الآتية:

- استمارة معلومات تأخذ من فروع الجمعية بها (البيانات الشخصية للطالب، عدد أفراد الأسرة اليتيمة...)
- بطاقة تقنية للمشروع معدة من طرف صاحب المشروع (رأسمال المشروع، نوع النشاط، تقدير الأرباح...)

الوقف النقدي آلية لتحديث أداء المؤسسات الخيرية، تجربة الأسر اليتيمة (المحرومة) في الجزائر

- المستوى التعليمي لصاحب المشروع (شهادة مدرسية، شهادة جامعية ...)
 - شهادة تكوين مهني أو شهادة تزكية من طرف جمعية كافل اليتيم.
 - شهادة خبرة مهنية أو شهادة تزكية من طرف جمعية كافل اليتيم.
 - وثيقة تثبت توفر محل النشاط.
 - شهادة مداخيل إن وجدت.
- المرحلة الثانية:** في هذه المرحلة تقوم الخلية بتقييم الملفات بناء على سلم التنقيط المدرج لديها والذي يعتمد على ثلاث نقاط هي:

- **الجانب العائلي (05 نقاط):** والذي يركز على صفة صاحب المشروع في العائلة، عدد اليتامى المتكفل بهم، ومستوى دخل العائلة.
- **المؤهلات والخبرة (14 نقطة):** في هذا العنصر يتم التنقيط بناء على المؤهلات العلمية والخبرة المهنية لصاحب المشروع وبالضبط يتم التنقيط على المستوى الدراسي، شهادة مهنية في المشروع المقترح تمويله، شهادة تزكية بإتقان الحرفة، وشهادة مهنية مساعدة، شهادة تثبت الخبرة في المشروع المقترح، وشهادة تزكية بعدد سنوات الخبرة.
- **معلومات حول المشروع (07 نقاط):** في هذا العنصر يتم التنقيط بتوفر محل للمشروع المقترح من عدمه وكذلك مدى توفير مناصب شغل (ألا يتعدى عدد المناصب المتوفرة 3 مناصب) كذلك يتم تشجيع الشراكة في المشروع (شروط ألا يتعدى 3 شركاء).

المرحلة الثالثة: في هذه المرحلة تتم مقابلة صاحب المشروع لخلية مشروع باب رزق بحضور الأعضاء المؤقتين الذين تم استدعاؤهم بناء على نوع المشاريع المقدمة للخلية

وفق سلم تنقيط (14 نقطة)، وتركز الخلية على توضيح صاحب المشروع المقترح العناصر الآتية:

- مدى أولية النشاط.
- مدى توفر مستلزمات المشروع (معدات وآلات، ومواد أولية).
- الأهداف المستقبلية للمشروع.
- وهل المشروع ريادي ومتميز.

المرحلة الرابعة: في هذه المرحلة يتم إعداد تقرير نهائي ومفصل لكل طلبات التمويل للمشاريع الصغيرة، على أن يتم ترتيب هذه المشاريع حسب سلم التنقيط المعمول به، ويتم أخذ المشاريع بناء على القدرة المالية لصندوق الخلية الأول فالأول، ويتم إلغاء كل ملف من الترتيب في حالة ما إذا وجد تقرير سلبي للمختص النفساني لصاحب المشروع.

4. صيغ تمويل مشروع باب رزق

صيغة التمويل الوحيدة لمشاريع باب رزق هي صيغة القروض الحسنة، حيث يستفيد صاحب مشروع باب رزق بعد قبول لجنة تقييم المشاريع بذلك من تمويل بقرض حسن لا يتجاوز 300000 دج، كما يمكن الشراكة بين أسرتين يئتمتين في مشروع واحد والاستفادة من تمويل مشروعهما بقرض حسن لا يتجاوز 600000 دج شرط أن يوجد في الحي السكني نفسه، هذا ويصاحب صيغة التمويل المقدمة من طرف الصندوق تمويل ذاتي للمشروع من طرف صاحب المشروع يقدر ب 10% من رأس مال المشروع.

يسدد صاحب المشروع القرض الحسن لصندوق مشاريع باب رزق عن طريق أقساط ثابتة مقسمة على 36 شهرا، حيث يكون تسديد أول قسط بعد 6 أشهر من

الوقف النقدي آلية لتحديث أداء المؤسسات الخيرية، تجربة الأسر اليتيمة (المحرومة) في الجزائر

انطلاق المشروع. كما يمكن لصاحب المشروع سداد الأقساط المتبقية قبل موعد السداد المعد من طرف لجنة الصندوق، وفي حالة السداد الكامل للمبلغ من طرف صاحب المشروع فإنه يستفيد من تمويل آخر يقدر بـ 700000 دج من أجل توسعة نشاطه.

5. المرافقة والتقييم

بعد الانطلاق الفعلي للمشاريع تقوم لجنة مشاريع باب رزق بمرافقة المشاريع المجسدة على الواقع حتى يتم تدارك كل الأخطاء في وقتها، فتقوم اللجنة بتقديم كل النصائح القانونية والمالية (من إنشاء سجل تجاري، إعداد قوائم مالية ودفاتر محاسبية...) التي تصاحب المشاريع الصغيرة، كما تقوم بالمراقبة المهنية للمشاريع من خلال الزيارات المنظمة والفجائية لمكان العمل من أجل معرفة مدى سيرورة المشاريع الفعلية واستدراك الوقت في حالة وجود خلل معين، كما تقوم بتسويق المنتجات وخلق فرص في السوق في حالة ما استصعب الأمر على صاحب المشروع.

هذا وتقوم لجنة مشاريع باب رزق بإعداد تقارير بشكل دوري بعد عملية المرافقة حتى تقيم مدى تحقق التمكين الاقتصادي للأسر اليتيمة وقد تم الخروج بجملة من النتائج الفعلية وهي:

- هناك تزايد في عدد المشاريع المنجزة حيث بلغت في نهاية النصف الأول من سنة 2018 حوالي 70 مشروعا.
- هناك نسبة سدادا عالية لأصحاب المشاريع تقدر ب 90%.
- 10 % من أصحاب المشاريع الذين يعانون من تأخر في السداد، يعود ذلك لتأخر انطلاق مشاريعهم.

الخلاصة

يعد الوقف النقدي من مصادر التمويل المهمة والتي زادت ونمت مع مرور الزمن، بحيث أصبحت من بين أهم الوسائل الداعمة للمؤسسات الخيرية خاصة تلك التي تتكفل بأسر محرومة، وأدى بها إلى تحسين أدائها عن طريق ابتكار أفكار لمشاريع صغيرة وتحسينها في الواقع للأسر المتكفل بها، هذه الأخيرة تعد وسيلة يتم من خلالها ضمان دخل لهذه الأسر والتغيير من سلوكياتهم، أما من الناحية الاقتصادية تعد المشاريع الصغيرة ظاهرة صحية للاقتصاد الوطني من حيث توفير مناصب شغل وتنوع الأنشطة التجارية والمساهمة في التنمية الاقتصادية.

ولقد حاولنا في هذه الورقة معالجة إشكالية دور الوقف النقدي في تحديث أداء المؤسسات الخيرية وعدم اكتفائها بدور الوسيط بين المحسن والمحسن إليه؛ بل تعدت أنشطتها إلى خلق مشاريع صغيرة للعائلات المعوزة من خلال الاعتماد على آلية الوقف النقدي، وهذا ما يتطلب توفير كل العوامل الإدارية والقانونية والشرعية، بالإضافة إلى إشكالية مدى نجاح هذه المشاريع الصغيرة في تحقيق الأهداف التي أسست من أجلها، وهذا ما حاولنا التطرق إليه من خلال البحث.

اختبار الفرضيات

من أجل معالجة الإشكال الرئيس للورقة البحثية قدمنا إجابات أولية عن الأسئلة الفرعية والتي هي بمثابة فرضيات انطلقنا منها، والتي سنختبر مدى صحتها بعد انتهاء الدراسة كالاتي:

الفرضية الأولى: والتي تنص على: يعد الوقف النقدي المحرك الأساس والداعم لتحسين أداء المؤسسات الخيرية.

الوقف النقدي آلية لتحديث أداء المؤسسات الخيرية، تجربة الأسر اليتيمة (المحرومة) في الجزائر

يمكن قبول هذه الفرضية إلى حد كبير لأن الوقف النقدي من أهم الدعائم لتحسين أداء المؤسسات الخيرية بالإضافة إلى عديد العوامل الأخرى على مستوى المؤسسة الخيرية ومكوناتها في حد ذاتها.

الفرضية الثانية: والتي تنص على: يعد الوقف النقدي آلية مهمة في إحداث نقلة نوعية في أداء المؤسسات الخيرية.

نقبل هذه الفرضية لأنه من خلال التجارب المعروضة نجد أن الوقف النقدي أحدث نقلة نوعية في نشاط المؤسسات الخيرية عن طريق إنشاء مشاريع للأسر من طرف هذه المؤسسات، وهذا ما كان ليكون لولا الوقف النقدي.

الفرضية الثالثة: والتي تنص على: يسهم الوقف النقدي في تحقيق التمكين الاقتصادي للأسر اليتيمة (المحرومة) وذلك بتحقيق دخل مستدام يمكنها من تحسين ظروفها المعيشية وتعزيز المكانة الاجتماعية.

يمكن قبول هذه الفرضية لأن المشاريع المنشأة لا تزال في البداية إلا أن بوادر نجاحها كبيرة، وذلك بتمكن جل المشاريع من تسديد الأقساط المترتبة عليهم من جراء أموال الوقف المدعمة لإنشاء مشاريعهم، وهذا يدل أيضا أن الأسر أصبح لديها مصدر رزق مستديم يمكنهم من تحسين معيشتهم.

نتائج الدراسة:

اعتمادا على الفرضيات التي تم الاستناد إليها ومضمون الإطار النظري والتطبيقي، تم التوصل إلى مجموعة من النتائج والتي يمكن إيرادها على الشكل الآتي:

- تعد المرافقة لهذه المشاريع من طرف المؤسسة الخيرية الضامن الأساس لنجاحها، خاصة أداؤها في التحضير النفسي والتكوين وكذلك توفير الوسائل لأصحاب المؤسسات عند بداية النشاط.

- يعد الوقف النقدي من أهم الدعائم لتحسين أداء المؤسسات الخيرية من خلال إحداث نقلة نوعية في نشاطاتها، وذلك بإنشاء مؤسسات صغيرة للأسر المحرومة من أجل تمكينها اقتصاديا وتحسين ظروفها من جهة والمساهمة في التنمية الاقتصادية من جهة أخرى.

- تعد نسبة السداد لدى المستفيدين من هذه المشاريع عالية وذلك بنسبة 90% من المستفيدين من المشاريع، وهذا ما يدل أن هذه المشاريع حققت الهدف الذي وجدت من أجله.

- نجاح هذا النوع من النشاطات للمؤسسات الخيرية يسمح لها بالتكفل بأسر أخرى محرومة ومن ثم اكتشاف طاقات جديدة من شأنها أن تنجح في تجسيد مشاريع جديدة.

اقتراحات الدراسة

بعد الإحاطة بجوانب الموضوع، واتباع كل الخطوات المنهجية للدراسة نقتراح جملة من التوصيات وهي:

- الحفاظ على قيمة الوقف النقدي من النقصان أو الخسارة باقتراح صيغ أخرى للتمويل، وكذلك معالجة المشاكل في وقتها.

- تشجيع رجال الأعمال بالمبادرة بالوقف النقدي عن طريق إقامة تظاهرات علمية وعروض وندوات من شأنها أن تعرف بالمشروع وعرض مشاريع ناجحة للأسر.

الوقف النقدي آلية لتحديث أداء المؤسسات الخيرية، تجربة الأسر اليتيمة (المحرومة) في الجزائر

- ضرورة إدخال تكنولوجيا المعلومات والاتصال في التسويق للمشاريع المنشأة عن طريق الأوقاف النقدية، وذلك من أجل ضمان نجاح هذه المشاريع، لأن المشاريع المتخلفة عن التسديد تواجه صعوبة في تسويق منتجاتها، بالإضافة إلى المشاركة في المعارض المحلية لأن معظم هذه الأنشطة تعتبر صناعات حرفية.

- نشر ثقافة التكافل بين أفراد المجتمع فذلك يؤدي بطريقة أو بأخرى إلى نجاح التمكين الاقتصادي للأسر المحرومة، عن طريق الوقف النقدي.

المصادر والمراجع

- أحمد بن عبد العزيز الحداد، وقف النقود واستثمارها، أبحاث المؤتمر الثاني للأوقاف: الصيغ التنموية والرؤى المستقبلية، مكة المكرمة، 2006.

- الزهرة بودريش ونعيمة بن عبد الرحمن، الوقف وآليات تفعيل دوره التنموي، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول دور التمويل الإسلامي غير الربحي (الزكاة والوقف) في تحقيق التنمية المستدامة، جامعة سعد دحلب بالبلدية، الجزائر، 20-21 ماي 2013.

- عبد القادر جعفر جعفر، الوقف النقدي تأصيله وسبل تفعيله في تمويل المشروعات الصغيرة، منتدى فقه الاقتصادي الإسلامي 2017، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، حكومة دبي، الإمارات المتحدة.

- عز الدين شرون، مساهمة نحو تفعيل دور الوقف النقدي في التنمية-دراسة حالة بعض البلدان الإسلامية، أطروحة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، جامعة محمد خيضر، الجزائر، 2016.

- محمد عبد المالك الملا، وقف النقود واستثمارها، أبحاث المؤتمر الثاني للأوقاف: الصيغ التنموية والرؤى المستقبلية، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية، 11 ديسمبر 2006.
- محمد عبد الحليم، كمال منصور، «الوقف المؤقت للمنافع والنقود لتلبية احتياجات الفقراء وتمويل مشروعاتهم الصغيرة»، مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية، <https://kantakji.com/wakf.aspx>، تاريخ الزيارة 2019/08/15.
- محمد مصطفى الزحيلي، الاستثمار المعاصر للوقف، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الشارقة،
- هشام سالم حمزة، الهيكلة المالية للوقف النقدي، مقال، مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الاقتصاد الإسلامي، 2017، العدد 03.

الأمل في خضم الصعوبات المستمرة: تحقيق في التحديات التي تعوق فرص التمكين الاقتصادي للمرأة في اليمن

لينا محمد عبده الأغبري أنور حسن عبد الله عثمان
معهد المصرفية والمالية الإسلامية، أستاذ مساعد، معهد المصرفية والمالية الإسلامية،
الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا. الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا.
lina.alaghbari@live.iium.edu.my anwarhasan@iium.edu.my

عزمان محمد عمر

أستاذ مشارك، معهد المصرفية والمالية الإسلامية،

الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا.

azmann@iium.edu.my

تاريخ الإرسال: 2021/07/21 تاريخ القبول: 2022/05/18

المستخلص

تمكين المرأة اقتصادياً من القضايا المهمة من أجل تحقيق نمو شامل ومستديم، ومن أكثر الوسائل فاعلية للنهوض بدور المرأة في المجتمع؛ لذا يُعدُّ طوق نجاة لإخراج المرأة اليمنية إلى طور الحياة الاقتصادية، ولكن الفرص الاقتصادية المتاحة لها محدودة للغاية، وذلك لكثير من التحديات التي تواجه تمكينها اقتصادياً، ومن ثم هدف هذا البحث إلى معرفة منظور المرأة اليمنية تجاه أهم تلك التحديات والصعوبات، وذلك باستخدام المنهج الوصفي التحليلي، واستند إلى بيانات أولية جُمعت بالاستبانة، وبيانات ثانوية جُمعت من خلال البحوث والتقارير الرسمية وغيرها من المصادر ذات الصلة بموضوع البحث، وتوصلت النتائج إلى أن الأمية المالية للمرأة والعادات والتقاليد السلبية في المجتمع من أهم التحديات التي تواجه تمكين المرأة اليمنية اقتصادياً من منظورها بنسبة 56٪ و52٪ على التوالي، مع تفاوت النسب في سائر التحديات والصعوبات، في حين أظهرت نسبة 2٪ من

الأغبري، لينا محمد عبده و عثمان، أنور حسن عبد الله و عمر، عزمان محمد

إجمالي أفراد العينة - وتعدادها 421 امرأة - تحديات وصعوبات أخرى تعوق عملية التمكين الاقتصادي للمرأة في اليمن، ومن أهمها أن لا انتشار كافيًا للمؤسسات المالية الإسلامية، وعليه أوصى البحث بأهمية فرض إلزامية التعليم، والبدء بالتصحيح التدريجي للعادات والتقاليد السلبية في المجتمع اليمني من خلال نشر المعرفة والوعي الذي من شأنه تحسين فرص التمكين الاقتصادي للمرأة.

كلمات مفتاحية: التمكين الاقتصادي، المرأة، التحديات والصعوبات، اليمن.

Hope in the Presence of Continuous Hardships: Investigation of the Challenges Hampering the Chances of Economic Empowerment among Yemeni Women

**Lina Mohammed Abdo
Alaghbari**

International Islamic University
Malaysia

lina.alaghbari@live.iium.edu.my

**Anwar Hasan Abdullah
Othman**

Prof Assistant, International
Islamic University Malaysia

anwarhasan@iium.edu.my

Azman Bin Mohd. Noor

Associate Prof. , International Islamic University Malaysia

azmann@iium.edu.my

Received: 21/07/2021

Accepted: 18/05/2022

Abstract

Women's economic empowerment is an important issue for development in order to achieve inclusive and sustainable growth, and it is also one of the most effective ways to advance the role of women in society. It is therefore a lifeline for bringing Yemeni women into economic life, but the economic opportunities available to Yemeni women are very limited. That is because there are many challenges facing their economic empowerment. Therefore, this study aims to identify the views of Yemeni women regarding the most important

الأمل في خضم الصعوبات المستمرة...

challenges and obstacles that stand in the way of economic empowerment of women in Yemen by adopting the analytical descriptive methodology with the help of primary data collected by a developed questionnaire tool, and secondary data which was obtained from official reports, previous studies and other resources relevant to the study topic. The findings indicate that women's financial illiteracy and negative customs and traditions in the society are the most critical challenges to the economic empowerment of Yemeni women, with percentages of 56% and 52% respectively, with other factors receiving various percentages. Meanwhile, 2% of the total sample size (421 women) brought to light other challenges to women's economic empowerment in Yemen, the most important of which was the insufficient proliferation of Islamic financial institutions. Based on the results and findings, the study recommends more attention be paid to making education compulsory in the society, and the gradual correction of negative customs and traditions in Yemeni society through spreading knowledge and awareness, which could improve the chances of economic empowerment of women.

Key words: Economic empowerment, women, challenges and difficulties, Yemen.

مقدمة

يعد تمكين المرأة اقتصادياً من أكثر الوسائل فاعلية للنهوض بدور المرأة في المجتمع⁽¹⁾، ويمثل قدرة المرأة على تحقيق النجاح والتقدم اقتصادياً، وذلك من خلال توفر المهارات والموارد للمنافسة في السوق، والمساواة في الوصول إلى المؤسسات الاقتصادية، والسلطة في اتخاذ القرارات الاقتصادية والعمل بها، بالإضافة إلى امتلاك السلطة والوكالة للاستفادة من النشاطات الاقتصادية، والتي تمكن المرأة من اتخاذ القرارات والعمل بها والتحكم في الموارد والأرباح⁽²⁾، وله آثار إيجابية في تحسين المستوى المعيشي للأسرة والإسهام في النمو الاقتصادي، فالنساء يمثلن نصف المجتمع، ولا يمكن لأي مجتمع أن يتقدم ويتطور ونصفه عاطل أو معطل أو ضعيف⁽³⁾، ولكن الفرص الاقتصادية المتاحة للمرأة اليمنية محدودة للغاية 27.3% حسب مؤشر المشاركة والفرص الاقتصادية الصادر عن المنتدى الاقتصادي العالمي⁽⁴⁾، وتحتل اليمن المرتبة الأخيرة في مؤشر الفجوة بين الجنسين العالمي منذ عام 2006؛ على الرغم من أن اليمن وقّع على اتفاقية القضاء على التمييز ضد النساء (سيداو) عام 1984⁽⁵⁾، وعمق الفجوة تفسره تحديات وصعوبات

(1) UNHLP, (2016). Leave no one behind: a call to action for gender equality and women's economic empowerment. Report of the UN- secretary-general's high-level panel on women's economic empowerment.

<https://www.unscn.org/uploads/web/news/UNSG-HLP-WEE-2nd-Report-.pdf>

(2) Golla, A. M., Malhotra, A., Nanda, P., & Rekha Mehra. (2011). Understanding and Measuring Women's Economic Empowerment: Definition, Framework and Indicators'. International Centre for Research on Women: 12.

<https://bit.ly/3di8vD6>

(3) الخاروف، أمل محمد علي. (2013). "تمكين المرأة الاقتصادي بين الكم والنوع. مؤشرات

تمكين المرأة اقتصادياً في الأردن". الصندوق الأردني الهاشمي للتنمية البشرية. الأردن.

(4) World Economic Forum. (2020). The global gender gap report. http://www3.weforum.org/docs/WEF_GGGR_2020.pdf.

(5) Valette, D. (2019). Protection, Participation and Potential Women and Girls in Yemen's War. International Rescue Committee.

الأمل في خضم الصعوبات المستمرة...

مختلفة منها العادات والتقاليد السلبية، والقوانين والأنظمة السائدة، ومستوى التعليم، ومعدل البطالة، وعدم العدالة بين الجنسين من العوائق التي تؤدي إلى نقص موارد المرأة، وتحد من مشاركتها وتمكينها الاقتصادي، وتقلل فرصها في شغل المناصب القيادية في قطاع الأعمال، والخوض في الانتخابات، وتعوق قدرتها على تكوين المنظمات النسائية وغيرها، وذلك يرجع إلى أن المرأة اليمنية لا تمتاز بالقدرة على اتخاذ القرارات، أو بحقوق الملكية، أو بإمكانية الوصول المتساوي إلى الموارد المالية⁽¹⁾.

كل ما ذكر أعلاه جزء من الواقع المتعارف عليه في المجتمع اليمني، وهو ما أدى إلى إقصاء المرأة اليمنية، وحد من أحقية تمكينها⁽²⁾ الذي شرعه المنهج الإلهي قبل أن تشرعه المناهج الأرضية على اختلافها وتعُدُّها في كل المجالات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية، والأخيرة محور هذا البحث.

ويزداد القدر التي تنمو معه مشاركة المرأة في الحياة العامة بقدر ما يزداد وعيها بالعالم، ولكن هذا لن يكون إلا بالثقة في قدراتها حتى يكون إسهامها فعالاً في صناعة جيل ينخرط في الهموم العامة للأمة والإنسانية، ولكن ما تعانيه المرأة من تضيق آفاقها، وإبعادها عن منتديات العلم، وعزلها عن هموم المجتمع ومشاغله الثقافية والسياسية⁽³⁾، وإقصائها مالياً، والإجحاف في حقها في الوصول إلى الخدمات المالية والتمويل بسهولة، والافتقار إلى فرص التكافؤ في التعليم والعمل وملكية الأصول؛ ذلك كله أدى إلى تزايد

(1) مجموعة البنك الدولي. (2018-أ). "تقرير المرأة أنشطة الأعمال والقانون 2018". واشنطن العاصمة: البنك الدولي.

(2) Alshebami, A. S., & Khandare, D. M. (2015). The role of microfinance for empowerment of poor women in Yemen. *International Journal of Social Work*, 2(1), 36-44.

(3) الغنوشي، راشد. (2012). المرأة بين القرآن وواقع المسلمين. دار الشروق. www.shorouk.com

الأغبري، لينا محمد عبده و عثمان، أنور حسن عبد الله و عمر، عزمان محمد

تأنيث الفقر في كثير من بلدان العالم، وبخاصة في الدول النامية، حيث إن ثلثي فقراء العالم من النساء⁽¹⁾.

ومن ثم كان لدراسة المنظور دور مهم، وذلك لتشكله من التجارب الاجتماعية والسياسية، وهذا يؤدي إلى إمكانية زيادة المعرفة والفهم اللذين يعدان بوابة إدراك المحيط من حولنا⁽²⁾، فالإدراك بداية التغيير، والمرأة لن تكون قادرة على تجاوز التحديات التي تعرقل تمكينها الاقتصادي؛ ما لم تكن مدركة بما يدور حولها؛ لذا يهدف هذا البحث إلى إبراز منظور المرأة اليمنية في التحديات التي تقف أمام فرص تمكينها الاقتصادي، وذلك لندرة الدراسات التي تناقش تلك التحديات من منظور المرأة ذاتها في المجتمعات الأقل نمواً، ومن بينها اليمن؛ لذا من المهم استخدام الحياة اليومية للمرأة أساساً لانتقاد المعرفة السائدة، ودمجها في البحوث، وهذا من الاعتقاد بأن نوع الجنس ينظم كل جانب من حياتنا الاجتماعية والعملية، بما في ذلك كيفية تواصلنا الرسمي وغير الرسمي؛ لذا نبعت أهمية دراسة منظور المرأة في تحسين ظروف حياتها التي تعكس الواقع الذي تعيشه، بالإضافة إلى التشجيع على مناقشة التجارب التي مرت بها ويمكن أن تمثل لها قيمة عالية⁽³⁾، وتؤدي إلى تقديم إسهامات فريدة من خلال عرض منظورها واستثمار الأدوار

(1) الأمم المتحدة. (2010). تقرير عن الدورة الرابعة والخمسين. لجنة وضع المرأة. المجلس الاقتصادي والاجتماعي. الوثائق الرسمية. الملحق 7. نيويورك. الأنباط. (2018). تضامن: الفقر يجرم النساء من التمتع بحقوقهن ويعرضهن لانتهاكات جسيمة مما يرسخ ظاهرة تأنيث الفقر. <https://bit.ly/3dIF5UJ>.

(2) محمد، وفاء جاسم. (2015). "العوامل المؤثرة في عملية الإدراك ومعطياتها". مجلة الأكاديمي، (73)، 189-210.

(3) Allen, B. J. (1996). Feminist standpoint theory: A black woman's (re) view of organizational socialization. *Communication Studies*, 47(4), 257-271.

الأمل في خضم الصعوبات المستمرة...

المتوقعة منها⁽¹⁾، وهذا تقدير مهم لتجارب النساء وكونها مصدرًا للمعرفة، ويعكس مدى تقدم ونهضة المجتمع في المجالات المختلفة؛ لما يعطي المرأة من حق المشاركة في التنمية، لتصبح شريك الرجل في المسؤوليات والواجبات، وتحظى بجميع حقوقها السياسية والاجتماعية والاقتصادية⁽²⁾.

وعليه تنطلق مشكلة البحث من تساؤل عن أهم التحديات التي تواجه تمكين المرأة اليمنية اقتصاديًا من منظورها الشخصي في ظل كثرة التحديات في الدراسات السابقة، ولأن ذلك يمثل ركيزة أساسًا لمساعدة صناع السياسات لتقديم المعالجات المناسبة لتلك التحديات حسب أهميتها وأولويتها لدى المرأة اليمنية من أجل توسيع نطاق وصولها إلى الموارد والفرص الاقتصادية، فتتحقق الرفاهية، وتغلق فجوة الفقر، وهكذا يكون هذا البحث إضافة علمية إلى الرصيد المعرفي في مجال تمكين المرأة اليمنية اقتصاديًا.

وينقسم هذا البحث -من بعد المقدمة- إلى عدة أقسام، يبتدئها بأهمية المرأة في الإسلام، ثم الدراسات السابقة، ثم وصف موجز لوضع المرأة في السياق اليمني، تليه منهجية البحث، وقبل الخاتمة النتائج والمناقشة والتوصيات.

أهمية المرأة في الإسلام

لم تكن المرأة ذات شأن في الجاهليات العربية واليونانية والرومانية القديمة وغيرها، حتى جاء الإسلام، وأشرقت تعاليمه العادلة على يدي نبي الرحمة سيدنا محمد ﷺ، فهدم التقاليد الظالمة والعادات الباطلة، وردّ كل عدوان عن المرأة، وصان شخصيتها

(1) الصغير، باسم؛ رزق، عبد الرحمن. (2017) مشاركة المرأة اليمنية في مفاوضات السلام:

التحديات والفرص. مؤسسة فريدريش إيبيرت ومساواة. مركز دراسات المرأة. بيروت.

(2) Alshebami, A. S., & Khandare, D. M., The role of microfinance for empowerment of poor women in Yemen.

الأغبري، لينا محمد عبده و عثمان، أنور حسن عبد الله و عمر، عزمان محمد

وفق قاعدة: ﴿لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَى بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾ [آل عمران: 195]⁽¹⁾، وجعل العدوان عليها عدواناً على نفس بغير حق، فحرّم وأدها وامتهان كرامتها، وجعلها إنساناً فاعلاً في المجتمع، ورعى كرامتها ومكانتها، فلها أهميتها ورسالتها في الحياة⁽²⁾.

وتمكن المرأة تطبيق لما جاء في الشريعة الإسلامية من توفير الحياة المناسبة لها، وتدعيم الروابط الأسرية والاجتماعية، ومنع تركز رؤوس الأموال بيد فئة معينة، مما يفسح المجال لتوزيع فرص الإسهام في الاقتصاد بين الفئات المهمشة⁽³⁾، وقد سوّى الإسلام بين المرأة والرجل في معظم شؤون الحياة، ولعلّ أدلّ دليل على ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: 35]، وهذه الآية من الآيات التي لا يُعذر أحد في فهم مضمونها ومدلولها، فالمعنى واضح لأيّ إنسان عارف بالعربية، ولو لم يكن متخصصاً في علوم القرآن وتفسيره، فالمدلول هو المساواة بين الرجل

(1) الغزالي، الشيخ محمد؛ طنطاوي، محمد سيد؛ هاشم، أحمد عمر (1991). المرأة في الإسلام.

دار أخبار اليوم. إدارة الكتب والمكتبات. القاهرة.

(2) هاشم، احمد عمر؛ طنطاوي، محمد سيد؛ الغزالي، الشيخ محمد. (1991). المرأة في الإسلام.

دار أخبار اليوم. إدارة الكتب والمكتبات. مصر.

(3) الحمد، عبد القادر شيبية. (2010). حقوق المرأة في الإسلام. ط1. الرياض.

الأمل في خضم الصعوبات المستمرة...

والمرأة⁽¹⁾، وليس بينهم أي تمييز في الواجبات أو الحساب أمام الله تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَاحِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [النحل: 97]⁽²⁾، إلا حيث تدعو إلى هذه التفرقة طبيعة الجنسين، وذلك للحفاظ على تماسك الأسرة واستقامة أحوالها، ومراعاة المصلحة العامة للأمة، بل منفعة المرأة ذاتها، فالإسلام لا يقيم - في سباق الفضائل - وزنًا لصفات الذكورة والأنوثة، وكلهم سواء في العقائد والعبادات والأخلاق، وفي العلم والعمل والجد والاجتهاد، فلا خشونة الرجل تحبه فضلاً من تقوى، ولا نعومة المرأة تنقصها خطأً من إحسان، ولكننا أمام تقاليد ومناهج لا تسر ولا تنفع، وإنما قد تضر، ومن المتحدثين الإسلاميين عن موقف الإسلام من يقول إن المرأة ينبغي لها ألا ترى أحدًا ولا يراها أحد، تخرج من بيتها إلى الزوج أو القبر، وامرأة كهذه كيف تكون راعية بيت، وربة أسرة، ومنشئة أجيال؟!

إن العجز الشائن في فهم موقف الإسلام السليم من المرأة؛ أدى إلى تقهقر الأمة الإسلامية في العصور الأخيرة، فما أجمل قول حافظ إبراهيم: "الأم مدرسة إذا أعددتها أعددت شعبًا طيب الأعراق"⁽³⁾.

ولا يعارض الشريعة الإسلامية تمكين المرأة من العمل، فقد أباحت للمرأة أن توظف بالوظائف العامة والأعمال المشروعة التي تحسن أداءها، ولا تتنافر مع طبيعتها،

(1) العبد الكريم، فؤاد بن عبد الكريم بن عبد العزيز. (2009). قضايا المرأة في المؤتمرات الدولية دراسة نقدية في ضوء الإسلام (رسالة دكتوراه في الثقافة الإسلامية). جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. كلية الشريعة. قسم الثقافة الإسلامية. المملكة العربية السعودية.

(2) رضا، محمد رشيد. (1984). حقوق النساء في الإسلام وحظهن من الإصلاح الحمدي العام. المكتب الإسلامي. بيروت.

(3) الغزالي، الشيخ محمد؛ طنطاوي، محمد سيد؛ هاشم، احمد عمر. المرأة في الإسلام.

الأغبري، لينا محمد عبده و عثمان، أنور حسن عبد الله و عمر، عزماني محمد

ولم تقيد هذا الحق إلا بما يحفظ كرامتها، ويصونها عن التبذل، وينأى بها عن كل ما يتعارض مع الخلق الكريم، والسلوك الحميم⁽¹⁾، وعن الأعمال التي تخص الرجال، فلكل منهم نصيب من الأجر لا يشارك فيه الآخر، قال تعالى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبْنَ﴾ [النساء: 32]، ومن ثم تبرز أهمية العمل مع مراعاة الضوابط الشرعية في ترك تمنى ما نيظ بالطرف الآخر، وتنكير لفظ (نصيب) للإفادة أن ليس كل ما يعمله العامل يؤجر عليه، وإنما الأجر على ما عمل بالإخلاص⁽²⁾، وهذا ما نجده في الأمومة التي تأتي في رأس قائمة الأعمال الصالحة التي يمكن أن تقوم بها المرأة منذ إنجابها إلى وفاتها⁽³⁾، ولا يمنع من أن تكون طبية، أو مدرسة، أو تاجرة، أو عاملة في أي عمل شريف تبغي من ورائه الرزق الحلال الذي يغنيها عن سؤال الناس، وتؤديه بعفاف واحتشام وستر ما أمر الله بستره⁽⁴⁾، وقد كفل الإسلام الحقوق الاقتصادية، فلا يجوز الحرمان أو الاعتداء على حق أي إنسان في الانتفاع بما في الطبيعة من مصادر الرزق: ﴿وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا﴾ [الإسراء: 20]، وشرع أيضًا الملكية الخاصة على انفراد ومشاركة، وأن يقتني كل إنسان ما اكتسبه بجهده وعمله: ﴿أَنَّهُ هُوَ أَغْنَى وَأَقْنَى﴾ [النجم: 48]⁽⁵⁾.

(1) طنطاوي، محمد سيد؛ الغزالي، الشيخ محمد؛ هاشم، احمد عمر. (1991). المرأة في الإسلام.

دار أخبار اليوم. إدارة الكتب والمكتبات. مصر.

(2) رضا، محمد رشيد. حقوق النساء في الإسلام وحظهن من الإصلاح المحمدي العام.

(3) الرفاعي، شيماء ياسين طه؛ الرفاعي، منى ياسين (2018). مدى التمكين المجتمعي للمرأة في

الشرعية الإسلامية. مجلة الجامعة العراقية. العدد 2/38.

(4) المرجع السابق 22

(5) الغزالي، محمد. (2005). حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة. شركة

نخضة مصر. ط4. مصر.

الأمل في خضم الصعوبات المستمرة...

الدراسات السابقة

على الرغم من المكانة العالية التي أعطاها الإسلام للمرأة، وكفل لها أن تحظى بحقوقها الاقتصادية وعملها المشروع؛ هناك كثير من التحديات التي تعوق ذلك، وهذا ما توصلت إليه البحوث والدراسات السابقة التي أجريت في مناطق مختلفة من العالم، وشغلت المنظمات الدولية والمحلية، وتمكين المرأة اقتصادياً وسد الفجوات بين الجنسين في العمل موضوع محوري في خطة التنمية المستدامة لعام 2030، والهدف الخامس من أهداف التنمية المستدامة (SDGs) لتمكين كل النساء والفتيات على جميع المستويات، ولكن هناك قيود نظامية أربعة تحول دون التمكين الاقتصادي للنساء؛ هي الأعراف الاجتماعية السلبية، والقوانين التمييزية وانعدام الحماية القانونية، وعدم الاعتراف بالرعاية والعمل المنزلي غير مدفوع الأجر، وعدم الوصول إلى الخدمات المالية والرقمية والأصول العقارية⁽¹⁾.

وهذه القيود تقوض الفرص الاقتصادية للمرأة في جميع جوانب العمل، وقد ذكرت بعض الدراسات⁽²⁾ أن من التحديات التي تواجه تمكين المرأة في الهند الأعراف الاجتماعية، وذلك أن قبول النساء للمعايير غير المتكافئة بين الجنسين لا يزال سائداً في المجتمع هناك، فالتحيز أكثر لصالح الطفل الذكر فيما يتعلق بالتعليم والتغذية والفرص الأخرى، وتعدُّ المرأة هذا طبيعياً، مما يلحق بها الظلم، والعامل الآخر الذي يعرض تحدياً في تحقيق تمكين المرأة هو الفقر الواقع في حياة الغالبية العظمى من النساء، وعلى الرغم من الجهود التي تبذلها الحكومة؛ ما زال للمرأة مركز أدنى من مركز الرجل، ومن ثم

(1) UNHLP. Leave no one behind: a call to action for gender equality and women's economic empowerment.

(2) Shettar, D., & Rajeshwari, M. (2015). A study on issues and challenges of women empowerment in India. IOSR Journal of Business and Management (IOSR-JBM) e-ISSN: 2278-487X, p-ISSN: 2319-7668. Volume 17, Issue 4. Ver. I (Apr. 2015), PP 13-19.

الأغبري، لينا محمد عبده و عثمان، أنور حسن عبد الله و عمر، عزمان محمد

فالوصول إلى التعليم والتوظيف والتغيير في البنية الاجتماعية عوامل مساعدة لتمكين المرأة.

وهناك دراسة⁽¹⁾ توصلت إلى تحديات وصعوبات تواجه تمكين المرأة في الهيئات الحكومية والمنظمات غير الحكومية في ماليزيا، ومن أهم تلك التحديات التمييز في مكان العمل في الأجور، أو الترقية، أو تكافؤ الفرص، فالرجال ما زالوا يهيمنون على معظم القطاعات الرئيسية والرتب العليا، والفرص المتساوية للمرأة والرجل لن تتحقق إلا إذا كان هناك تعاون بين أفراد المنظمة في جميع المستويات مع دعم من الحكومة، فلا بلد يمكن أن يحقق المساواة الكاملة بين الرجل والمرأة من دون اتخاذ الخطوات السليمة من خلال تقييم العمل بصرف النظر عن نوع الجنس، وتوفير الفرص المتساوية للحصول على برامج التعليم والتدريب المهني، وتشجيع المرأة على الحصول على الوظائف غير التقليدية.

وأشارت دراسة أخرى⁽²⁾ إلى أهم التحديات التي تعوق رائدات الأعمال في مقاطعة غوتنغ Gauteng جنوبي أفريقيا، وهي الافتقار إلى التعليم والتدريب، وصعوبة الوصول إلى التمويل لضعف ثقة المصارف بقدرة المرأة على إدارة الأعمال، والتمييز بين الجنسين، والعادات والمواقف السلبية من أفراد الأسرة والمجتمع، وضعف الموارد، وأكدت الدراسة⁽³⁾ أن المرأة في معظم البلدان النامية تحظى بمركز اجتماعي ومالي متدنٍ، وعلى

(1) Narayanan, S., & Selvanathan, B. (2017). challenges of women empowerment in a private organization in malaysia. International Journal for Studies on Children, Women, Elderly And Disabled, Vol. 1, (January) ISSN 0128-309X.

(2) Chinomona, E., & Maziriri, E. T. (2015). Women in action: Challenges facing women entrepreneurs in the Gauteng Province of South Africa. International Business & Economics Research Journal (IBER), 14(6), 835-850

(3) Gujrati, R. (2016). Prospects and challenges Women's economic empowerment. Prospects, International Journal of Advanced Research and Development, 1(10) Page No. 28-32.

الأمل في خضم الصعوبات المستمرة...

الرغم من أن النساء يمثلن نصف سكان العالم؛ هن أكبر فئة مستبعدة من فوائد التنمية الاجتماعية والاقتصادية، والتحديات التي تحول دون تمكين المرأة اقتصادياً في الهند كثيرة، منها افتقار المرأة إلى الاستفادة من الفرص الاقتصادية مقارنة بالرجل؛ إذ يقل معدل مشاركة النساء في العمل عن نصف معدل مشاركة الرجال، وهن أكثر فقراً، وأقل مهارة، ويتقاضين أجوراً أقل، ويقضين وقتاً أطول في العمل التطوعي غير مدفوع الأجر مقارنة بالرجال، ويفتقرن إلى الحق في الموارد المالية وإدارتها، مما يقلل من اكتفائهن الذاتي، ويزيد من قابلية التأثير عليهن، وعلى الرغم من الجهود المبذولة للتمكين الاقتصادي للنساء؛ تنحصر نشاطاتهن في المشاريع الصغيرة والأصغر والقطاع غير الرسمي؛ إذ تفتقر المرأة العاملة في الوظائف الرسمية إلى الوعي بحقوقها المدنية، ولا تستطيع الدفاع عن نفسها إلى جانب الانتهاكات التي تتعرض لها في الخدمة، وهذا ما خلصت إليه أيضاً دراسة⁽¹⁾ جرى فيها تحليل مؤشرات التمكين الاقتصادي للنساء في أفريقيا، وتبين أنه على الرغم من ارتفاع معدلات الإنتاج والتوظيف للنساء؛ لا يحققن المستويات الإنتاجية المطلوبة منهن، وذلك نتيجة المعوقات الاقتصادية والتشريعية ولا سيما المتعلقة بالحصول على الأصول الإنتاجية والتمويلية، أو التعليم والتدريب اللازم لرفع إنتاجيتهن.

ما تزال المرأة في جميع أنحاء العالم تواجه تمييزاً قانونياً بين الجنسين في مجالات عدة، ومستوى التمييز القانوني مرهق، وبخاصة في البلدان ذات الكثافة السكانية، وهذا يجد من الفرص الاقتصادية لعدد كبير جداً من النساء⁽²⁾؛ لذا كان من المهم الحضور الفعال للمرأة في التخطيط للسياسات العمومية، وذلك بوصفها امرأة وصاحبة قرار، مما

(1) الباجوري، سمر. (2019). "تمكين المرأة لتحقيق التنمية المستدامة في أفريقيا". المركز العربي

الديمقراطي. مجلة الدراسات الأفريقية وحوض النيل، 2(5).

(2) Hyland M., Djankov S., Goldberg K. P., (2020). Gendered laws and women in the workforce. The Peterson Institute for International Economics (PIIE), Working Paper, 20-7.

يعزز من الاستجابة لمتطلبات النساء واحتياجاتهن، وخلصت دراسة⁽¹⁾ إلى أن للتمكين السياسي للمرأة -من خلال التمكين الأكاديمي- آثارًا إيجابية مباشرة على التمكين الاقتصادي للمرأة، من خلال تقديم سياسات لصالح المرأة يمكن أن تعجل من زيادة مشاركتها في جميع النشاطات الاقتصادية والاجتماعية.

وبخصوص اليمن، وفي إحدى الدراسات الحديثة⁽²⁾ التي هدفت إلى معرفة التحديات التي تواجه تمكين النساء من خلال التمويل الأصغر في ضوء الأزمة الحالية؛ توصلت الدراسة إلى عدة عوامل تؤثر في تمكين المرأة، منها العادات والتقاليد السلبية لأفراد المجتمع، وبخاصة في المناطق الشمالية والوسطى ضد النساء اللواتي يرغبن في بدء أعمال تجارية خاصة بهن، وافتقار المرأة إلى المهارات التسويقية والمعرفة بالسوق، وأن لا تدريب ودعمًا تقنيًا مناسبًا، ومعدل الفائدة المرتفع، والأممية المالية في إدارة الموارد ومراقبة الميزانية وغيرها، والتصورات الدينية الخاطئة، والضمانات المطلوبة، ومحدودية الخبرة والمعرفة في إدارة المشاريع، والعنف المنزلي الذي يؤدي إلى الحد من تطور المشاريع، والفقير، والصراع الحالي في البلاد الذي أدى إلى افتقاد الأمن، وخلق مخاوف وعقبات عرقلت عملية التطوير والاستثمار للنساء ومؤسسات التمويل الأصغر.

علاوة عن أن لجنة الإنقاذ الدولية في تقريرها عام 2019، أكدت تحديات وصعوبات تواجه المرأة والفتاة اليمنية، وقد تزايدت تلك التحديات منذ بداية الأزمة في 2015، منها العنف القائم على النوع الاجتماعي الذي زاد حده عما قبل الصراع، إلى

(1) Al-Qahtani, M. M. Z., Alkhateeb, T. T. Y., Mahmood, H., Abdalla, M. A. Z., & Qaralleh, T. J. O. T. (2020). The Role of the Academic and Political Empowerment of Women in Economic, Social and Managerial Empowerment: The Case of Saudi Arabia. *Economies*, 8(2), 45.


(2) Qaied, M. M. M., & Basavaraj, K. (2019). The Role of Microfinance for Empowerment of Poor Women in light of the current crisis in Yemen. *International Academic Journal of Accounting and Financial Management*, 6(1), 23-31.

الأمّل في خضم الصعوبات المستمرة...

جانِب أن النساء يشغلن مناصب ثانوية في كل جانب من جوانب حياتهن الشخصية والعامّة، بما في ذلك حريتهن في الحركة واتخاذ القرار في الأسرة، والوصول إلى الموارد والخدمات، ومشاركتهن في العمليات السياسية، من مثل الوصول المحدود للخدمات الصحية، والتعليم، وفرص كسب العيش، ولكن لا تشريع يحمي المرأة تحديداً، وإنما هناك زيادة في التفاوت الراسخ بين الجنسين بسبب الأعراف الاجتماعية المتأصلة والنظام السياسي والقانوني المحافظ⁽¹⁾.

وضع المرأة في السياق اليمني

تتحقق المكاسب الاقتصادية للمرأة من خلال اندماجها في النشاط الاقتصادي، وارتفاع نسبه مشاركتها في سوق العمل، وإسهامها في المشاريع سواء كانت صغيرة أم



الشكل 1 معدل المشاركة في قوة العمل حسب الجنس والفئة العمرية

المصدر: منظمة العمل الدولية 2015 (مسح القوى العاملة 2013-2014)

كبيرة، مما يؤدي إلى توفير مصدر دخل دائم لها، فلا تبقى عالية على المجتمع، وتتجاوز النظرة الدنيوية إليها، ومن ثم يأتي الإسهام الحقيقي في تعزيز الاقتصاديات الوطنية.

ويشهد اليمن تحديات

وأزمات متوالية أبرزت متطلبات ضرورية كتوفير فرص العمل، وتعزيز بيئة اقتصادية

(1) Valette. Protection, Participation and Potential Women.

الأغبري، لينا محمد عبده و عثمان، أنور حسن عبد الله و عمر، عزمان محمد

وسياسية عادلة شفافة⁽¹⁾ ولكن هذا ما زال حبراً على ورق، فقد بلغت نسبة مشاركة النساء اليمنيات في قوة العمل 6.0% مقابل 65.8% للرجال، ومعدل بطالة المرأة (26.1%) يفوق ضعفي معدل بطالة الرجل (12.3%)، ويُلاحظ من الشكل (1) أن منحنى المشاركة في قوة العمل للذكور على مستوى جميع الفئات العمرية يعلو منحنى مشاركة الإناث الذي يأخذ شكل الخط المستوي ولا يرتفع أبداً عن 10%، وفي ذروته يصل إلى 9.3% في الفئة العمرية (30-34 سنة)، تليها الفئة العمرية (45-49 سنة) بمعدل 7%⁽²⁾.

ومقارنة مع 20% من الرجال خارج القوى العاملة؛ هناك أكثر من 90% من النساء اليمنيات في سن العمل لا يشاركن في القوى العاملة؛ أي إنهن غير عاملات أو لا يبحثن عن عمل، وتعمل تقريباً جميع النساء العاملات في المناطق الريفية في اليمن، ويمارسن النشاطات الاقتصادية التي يغلب أن تكون داخل المنزل ومن دون أجر، من مثل العمل في المزارع ونشاطات الخياطة والحرف اليدوية المنزلية، وهذا ما تقتضيه القواعد الصارمة المفروضة على النوع الاجتماعي، من مثل القواعد التي تجعل دور المرأة مقتصرًا على الأعمال المنزلية، والقيود على الحركة وممارسة العزلة، والقيود على الوقت، ومحدودية التعليم، والمخاوف من شرف النساء وسلامتهن، وفي آنٍ معاً يزيد مقدار حصول الرجال على أجر لقاء العمل 30 ضعفاً مقارنة بالنساء على الرغم من أن الدستور اليمني يكفل تكافؤ الفرص لكافة المواطنين في المجال الاقتصادي؛ إذ تؤكد المادتان (5، 42) من

(1) المؤسسة الدولية للتنمية. (2013). "وثيقة تقييم مشروع بشأن قرض مقترح بمبلغ 13.4 مليون حقوق سحب خاصة (20 مليون دولار أمريكي) للجمهورية اليمنية بشأن مشروع تنمية البنية التحتية المالية". وثيقة للبنك الدولي.

(2) منظمة العمل الدولية. (2015). "مسح القوى العاملة في الجمهورية اليمنية 2013-2014". المكتب الإقليمي للدول العربية. بيروت.

الأمل في خضم الصعوبات المستمرة...

قانون العمل أن للنساء حقوقًا متساوية مع الرجال فيما يخص الوظائف والأجور والتدريب وإعادة التأهيل والضمان الاجتماعي، ولكن هناك تناقض صارخ بين مبادئ المساواة وتطبيقها في واقع حياة النساء في اليمن، إلى جانب تعزيز بعض القوانين اليمينية التفاوت الراسخ بين الجنسين في الأعراف الاجتماعية، وضعف إنفاذ قوانين العمل التي تلتزم الدولة بتطبيقها، وهذا كله من أسباب الإعاقة المباشرة لقدرة المرأة على الوصول إلى الفرص الاقتصادية، ويؤدي إلى تعرضها للتمييز في مكان العمل⁽¹⁾.

ثم إن المعايير الاجتماعية والعمل من دون أجر في القطاعات غير الرسمية - وبخاصة للمرأة الريفية- هي من التحديات التي تضعف تمكين المرأة اليمينية اقتصاديًا، وتحد من فرص دخولها إلى سوق العمل، وذلك لأن فكرة العمل مدفوع الأجر تواجه معتقدات واسعة الانتشار بأن أدوار المرأة منزلية في المقام الأول، متضمنة الإنجاب ومسؤوليات أسرية واسعة النطاق، فضلاً عن الوصمة السلبية المنتشرة عن النساء اللاتي يعملن خارج المنزل⁽²⁾، على الرغم من المساواة بين الرجل والمرأة التي ينص عليها الدستور اليمني، ولكن لا تكريس لمبدأ المساواة بينهم في جميع المجالات⁽³⁾، من مثل أن لا تكافؤ في الفرص في مستويات التعليم، وصعوبة وصول المرأة إلى الخدمات المالية واستخدامها، وعجزها عن شغل المناصب السياسية والقيادية⁽⁴⁾، وذلك لأن الوضع الاقتصادي القوي للمرأة شرط مهم للدخول في العملية السياسية⁽⁵⁾، وكذا الملكية الأراضي تأثير على شمول

(1) البنك الدولي. (2014). "وضع المرأة اليمينية: من الطموح إلى تحقيق الفرص". مايو 2014.

(2) العمار، فوزية وباتشيت، هانا. (2019). "اليمن: تداعيات الحرب على القوى العاملة من

النساء". مركز صنعاء للدراسات الاستراتيجية. <https://bit.ly/2UpC2o1>

(3) Valette. Protection, Participation and Potential Women

(4) مجموعة البنك الدولي. (2018-ب). "دراسة عن التمكين الاقتصادي للمرأة". مايو 2018.

(5) Muhammad S., Bhatti M. N., Awan, M. W., (2019). Money, Politics and Gender Equality: An Analysis of Assets of Women Legislators in Pakistan (2002-13). Vol.

الأغبري، لينا محمد عبده و عثمان، أنور حسن عبد الله و عمر، عزمان محمد

المرأة في التنمية الاقتصادية؛ لأنها أداة تسهل للمرأة الحصول على الخدمات المالية، ولا سيما تلك التي تتطلب ضمانات من مثل القروض والتمويل⁽¹⁾، ولكن لا تتوفر مدخرات مالية أو ملكية أصول لأكثر من 90% من النساء اليمنيات⁽²⁾، وهذا من التحديات في إقصائهن عن التنمية الاقتصادية.

وعلى الرغم من انضمام اليمن إلى مبادرة المنطقة العربية للشمول المالي FIARI؛ إيماناً بأهمية الشمول المالي وقدرته على تحقيق الفرص للفئات المهملة في المجتمع⁽³⁾؛ كان الوصول إلى النظام المالي الرسمي من التحديات التي تواجه المرأة في عملية التمكين الاقتصادي، فنسبة 2% فقط من النساء اللاتي تزيد أعمارهن عن 15 عامًا لديهن حساب في مؤسسة مالية، وأقل من 1% في العمر نفسه حصلن على قرض من مؤسسة مالية⁽⁴⁾، ومن أسباب ذلك ضعف الثقافة المصرفية⁽⁵⁾، فقد سجل اليمن أدنى معدلات المعرفة المالية بين مواطنيه بنسبة 13%، بالإضافة إلى معاناة المرأة اليمنية من إقصاء واضح في التعاملات المصرفية والمالية، فترتفع بذلك الفجوة في نسبة الوعي المالي بين الجنسين

IV, No. I, Page: 292 – 302.

(1) Bayero, M. A.. (2015). 'Exploring the Link between Financial Inclusion and Women Entrepreneurship'. *Lapai Journal of Management Science* 6(3): 247–59.
Balasubramanian, S. A., Kuppusamy, T., & Natarajan, T. (2019). 'Financial Inclusion and Land Ownership Status of Women'. *International Journal of Development Issues* 18(1): 51–69.

(2) البنك الدولي. "وضع المرأة اليمنية: من الطموح الى تحقيق الفرص".

(3) CGAP. *Humanitarian Crises: Financial Services Can Improve Resilience*. (2017). Available at: <https://www.cgap.org/news/humanitarian-crises-financial-services-can-improve-resilience>. 28-April-2017.

(4) Demirgüç-Kunt, Asli, Leora Klapper, Dorothe Singer, Saniya Ansar, and Jake Hess. (2018). *The Global Findex Database 2017: Measuring Financial Inclusion and the Fintech Revolution*. Washington, DC: World Bank. doi:10.1596/978-1-4648-1259-0. License:Creative Commons Attribution CC BY 3.0 IGO.

(5) تعز أونلاين. (2020). "اقتصاد رقمي باستخدام "الموبايل" اليمن يستعد لدخول مرحلة

الشمول المالي". 24 فبراير. <https://www.taizonline.com/m/news26285.html>

الأمل في خضم الصعوبات المستمرة...

إلى 10٪، والرجال ذوو المعرفة المالية نسبتهم 18٪ في مقابل نسبة 8٪ فقط للنساء⁽¹⁾، ويعزى ذلك أيضًا إلى ارتفاع معدل الفائدة التي تتقاضها المؤسسات المالية، والضمانات المطلوبة، والإدارة غير السليمة، ونقص الموظفين المؤهلين، والافتقار إلى المهارات المهنية، إلى جانب العادات والتقاليد⁽²⁾، وأن نسبة 89٪ من النساء اليمنيات غير قادرات على الحصول على قرض مصرفي بمفردهن من دون الحصول على مساعدة من الزوج أو ولي الأمر⁽³⁾؛ بل إن بعضهن لا تتوفر لديهن وثائق الهوية الرسمية أو سبل الحصول على سجلات الأسرة؛ لكي يفين بشروط الأهلية لدى المؤسسات المالية، وأغلب مؤسسات التمويل الأصغر بدورها لا تعي أهمية الاستثمار في المرأة، وليس لها إلا القليل من الخدمات المالية وغيرها المتاحة للنساء في المناطق الريفية وشبه الحضرية⁽⁴⁾.

في اليمن واحد من أكثر قوانين التمويل متناهي الصغر تطورًا في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، وهو القانون رقم 15 لسنة 2009⁽⁵⁾، وعلى الرغم من ذلك تعاني المؤسسات المالية تحديات في شمول المرأة ماليًا، ويؤدي هذا إلى تقييد إمكانية

(1) اتحاد المصارف العربية. (2018). "القطاع المصرفي الإسلامي العربي". الأمانة العامة. إدارة الدراسات والبحوث.

(2) Alshebami, A. S., & Khandare, D. M. (2014). "Microfinance in Yemen " Challenges and Opportunities ". International Journal in Management and Social Science 2(12): 400–413. Alshebami & Khandare. The role of microfinance for empowerment of poor women in Yemen, 2(1), 36-44.

(3) البنك الدولي. "وضع المرأة اليمنية: من الطموح إلى تحقيق الفرص".

(4) كونستانت، سامانتا؛ ماير، إيزابيث. (2020). "تشجيع الشمول المالي للمرأة في اليمن وتمكينها من الحصول على الطاقة الشمسية". مدونات البنك الدولي. <https://bit.ly/3yLwiDw>.

(5) شبكة اليمن للتمويل الأصغر. (2019). "تاريخ التمويل الأصغر في اليمن". http://yemennetwork.org/ar/?page_id=20

الأغبري، لينا محمد عبده و عثمان، أنور حسن عبد الله و عمر، عزمان محمد

حصولها على المنتجات والخدمات المالية⁽¹⁾، وهذا يؤدي إلى إغفال تقديم خدمات مالية مناسبة تلبي احتياجات المرأة العاملة أولاً، وغير العاملة ثانياً، ومن ثم إلى إقصاء المرأة العاملة عن الاستمرار والتطوير وتوسيع فرصها الاقتصادية، وقد أدخل المرأة غير العاملة في عزلة التقاليد والأمية، وجعلها حقوقها قبل واجباتها في التمكين الذي شرعه الإسلام قبل أن تشرعه القوانين البشرية. وما يزال اليمن يواجه أزمة بسبب الأوضاع السياسية غير المستقرة التي مثلت تحدياً من التحديات التي تواجه تمكين المرأة اليمنية اقتصادياً، وتظهر آثاره السلبية جلية في انخفاض دخل الأسرة⁽²⁾، فقد أدت النزاعات الجارية إلى تدمير الهيكلة السوقية للعمل في اليمن، وبخاصة للفئة النسائية، فمشاركة النساء اليمنيات في القوى العاملة في أدنى معدلاتها على مستوى العالم، والنساء أكثر تضرراً في فقدان وظائفهن وتعرض مشاريعهن للإغلاق من الرجال، وهذا دفع بعضهن إلى الالتحاق ببعض المهن التي هيمن عليها الرجال سابقاً، ودفع أخريات إلى العمل البدني الشاق غير الرسمي والمنخفض الأجر⁽³⁾.

علاوة على تفاقم أوضاع الفقر في البلاد؛ فقد ازداد مع تدهور الظروف الاجتماعية والاقتصادية، وبخاصة في عام 2020، متأثراً باستمرار الأزمة والأوضاع السياسية غير المستقرة، وأحداث كثيرة منها التداعيات الاقتصادية لأزمة (كوفيد 19)، وضعف البنية التحتية العامة، وتشتت القدرات المؤسسية، وهو ما طال ثلاثة أرباع

(1) مجموعة البنك الدولي. "دراسة عن التمكين الاقتصادي للمرأة".

(2) الكمالي، فاروق. (2018). "البنك الدولي: الحرب تقلص اقتصاد اليمن إلى النصف". موقع

العربي الجديد الإلكتروني <https://cutt.us/nTUKk> 2018/10/03

(3) العمار وباتشيت. "اليمن: تداعيات الحرب على القوى العاملة من النساء".

الأمل في خضم الصعوبات المستمرة...

السكان بنسبة تراوحت بين (71-78%) من اليمينيين، والنساء أكثر تضرراً من الرجال⁽¹⁾.

منهجية البحث

هذا البحث وصفي تحليلي يستند إلى البيانات الأولية والثانوية، أما البيانات الثانوية فجمعت من خلال مراجعة الدراسات السابقة من بحوث وتقارير وغيرها مما يتصل بموضوع البحث، وأما البيانات الأولية فجمعت من خلال استبانة تستهدف المرأة اليمنية لمعرفة منظورها إلى أهم التحديات التي تعوق تمكينها اقتصادياً، وعليه كانت النساء اليمينيات المقيمات داخل الجمهورية اليمنية ويبلغن من العمر 15 عامًا فأكثر مجتمع هذا البحث، وعينته غير عشوائية⁽²⁾ إذ لا خصائص سكانية متوفرة، فعدد الإناث في اليمن يُقدَّر بنحو 6570000⁽³⁾، واستناداً إلى المعادلة المقترحة من Krejcie and Moga بمهامش خطأ (0.05) ومستوى ثقة (95%)؛ بلغت العينة المناسبة 384⁽⁴⁾، ولكن عملية جمع البيانات أسفرت عن 426 استجابة من جميع محافظات اليمن حضرها وريفها، باستثناء محافظة أرخبيل سقطرى، وذلك لصعوبة الوصول إليها، وبعد فحص البيانات والتأكد من أن لا بيانات مفقودة تهدد التحليل الإحصائي، وتؤدي إلى قيم متحيزة لها أثر على أهمية النتائج ودقتها⁽⁵⁾، ومع حذف القيم المتطرفة التي تؤدي إلى

(1) World Bank. (2020). Yemen overviwe. Available at:

<https://www.worldbank.org/en/country/yemen/overview#1>. Oct 01, 2020.

(2) Onwuegbuzie, A. J., & Collins, K. M. (2007). A typology of mixed methods sampling designs in social science research. *Qualitative Report*, 12(2), 281-316.

(3) منظمة العمل الدولية. (2015). مسح القوى العاملة في الجمهورية اليمنية 2013-2014.

(4) Krejcie, R.V., & Morgan, D.W. (1970). Determining Sample Size for Research Activities. *Educational and Psychological Measurement*, 30, 607-610

(5) عواد، على محمد العرسان. (2020). "الاستبانات البحثية بين حكمتها وبياناتها المفقودة".

مجلة اتحاد الجماعات العربية للبحوث في التعليم العالي. 40(2). ص 1-18.


الأغبري، لنا محمد عبده و عثمان، أنور حسن عبد الله و عمر، عزمان محمد

بيانات غير طبيعية وإحصاءات مشوهة⁽¹⁾؛ توصلَ البحث إلى 421 استجابة مكتملة كان تحليلها عن طريق الإحصاءات الوصفية والنسب المئوية؛ لتعرّف أهم التحديات التي تعوق فرص التمكين الاقتصادي للمرأة اليمنية من منظورها.

النتائج والمناقشة

أولاً: البيانات الديمغرافية لعينة البحث

يستعرض هذا الجزء معلومات عن المستجيبات من عينة البحث، فأغلبهن من المقيمات في محافظة صنعاء، وعددهن 90 بنسبة 21٪، وعكسها محافظة الحوities، فمنها 4 استجابات بنسبة 1٪، والاستجابة كانت أكثر من المقيمات في المدينة بنسبة 82٪، ثم ضواحي المدينة بنسبة 10٪، ثم الريف بنسبة 8٪. كما يبين الشكل (2).



الشكل 2 الردود حسب المحافظات وحالة السكن

(1) Hair, J. F., Black, W. C., Babin, B. J., Anderson, R. E., (2019). Multivariate data analysis. eighth edition, Cengage, UK.

الأمل في خضم الصعوبات المستمرة...


أما الجدول (1) فتضمن العوامل الشخصية الأخرى لعينة البحث؛ أي العمر، فكانت الفئتان العمريتان الأكثر استجابة هما فئة (20-29 سنة) ثم فئة (30-39 سنة) بنسبتي (44%) و(41%) على التوالي، والحالة الاجتماعية، فكانت نسبة المتزوجات 52%، ثم نسبة العازبات 40%، والتحصيل العلمي، فكانت أغلبية المستجيبات من المستوى الجامعي وما فوقه بنسبة 26%، وهذا يدعم البحث، أما في الحالة الوظيفية فكانت أعلى نسبة 32% للموظفات في القطاع الخاص.

المتغيرات الديمغرافية	الفئات	التكرار	النسبة (%)
العمر	19-15	16	4
	29-20	184	44
	39-30	174	41
	49-40	44	10
	54-50	3	1
الحالة الاجتماعية	عازبة	170	40
	متزوجة	220	52
	مطلقة	21	5
	أرملة	10	2
المؤهل العلمي	أقرأ وأكتب	21	5
	تمهيدي	5	1
	ثانوية عامة	61	14
	دبلوم	74	18
	بكالوريوس	222	53
	دراسات عليا	38	9
الحالة الوظيفية	موظفة. قطاع عام	60	14
	موظفة. قطاع خاص	135	32
	صاحبة مشروع خاص	25	6
	عاطلة عن العمل	27	6
	طالبة	64	15
	غير مسموح لها بالعمل	12	3
	ربة بيت	72	17
	متقاعدة	1	0.2
	لا أعمل	25	6
حجم العينة:		421	

الأمل في خضم الصعوبات المستمرة...

ثانيًا: أهم التحديات من منظور عينة البحث

يوضح الشكل (3) أهم التحديات التي تعوق فرص تمكين المرأة اليمينية اقتصاديًا، وهي مرتبة وفق اختيارات المستجيبات.



الشكل 3 أهم التحديات من منظور عينة البحث

يظهر من الشكل أعلاه منظور النساء اليمنيات إلى التحديات التي تعوق تمكينهن اقتصاديًا، فقد رأين الأمية المالية للمرأة أهم تحدٍ يواجه تمكينهن اقتصاديًا وفق ما أشارت إليه نسبة 56% من عينة البحث، وهو من الأسباب التي تؤدي إلى قلة استخدام الخدمات المالية أو العزوف عنها كليًا ولو كان سهلاً الوصول إليها وتوفرت بجودة عالية، وقد اختارت نسبة 31% من عينة البحث غياب التوعية المالية من الحكومة أو المؤسسات المالية؛ تحديًا في تمكين المرأة اقتصاديًا، وهذا يجعل المرأة مفتقرة إلى التخطيط المالي الجيد، أو دراسة جدوى مشروعها، مما يؤدي إلى تعثر مشروعها،

أو عزوفها عن البدء بمشروع جديد، أو العجز عن التوسع في المشروع القائم والتسويق له، وهذا كله يؤكد اعتقادات المؤسسات المالية أن النساء يمثلن قطاعًا عالي المخاطر⁽¹⁾. ومن منظور عينة البحث تأتي العادات والتقاليد السلبية في المجتمع ثاني أهم التحديات التي تواجه تمكين المرأة اقتصاديًا في اليمن؛ أشارت إلى ذلك نسبة 51٪، ورأت نسبة 24٪ منهن أن سيطرة الرجل على الموارد المالية في الأسرة تحدّ يواجه تمكينهم اقتصاديًا، وهذا يؤكد أن القيم التقليدية المتوارثة في المجتمع اليمني لم تستطع استيعاب المجالات الجديدة لعمل المرأة، وذلك بسبب التقسيم التقليدي للأدوار بين المرأة والرجل، مما يجعلها تتردد في المشاركة الاقتصادية، مما يؤدي إلى محدودية الفرص الاستثمارية المتاحة لها، إلى جانب تحوُّف المجتمع من استقلالية المرأة مادياً، ومن ثم يولون أهمية أكبر لعمل الرجل، على الرغم من أن الإسلام أعطى الحق للمرأة بالعمل مثل الرجل، والبحث عن مصادر العيش الكريم، ولكن بما يليق مع خلقتها وتكوينها، ويحفظ كرامتها، وبعيداً عن الأعمال التي تخص الرجال، وهذا ما عجز عن إدراكه طائفة من المثقفين قليلي العلم بفقهاء النساء في الإسلام، ودفعهم إلى اعتبار المرأة مظلومة في الإسلام بناءً على الفهم الخاطيء، أو العلم الأبتري، أو تجاهل حقيقة المرأة في الإسلام⁽²⁾. وتجدد الإشارة إلى أن المنظمات والمواثيق الدولية تتغنى بالمساواة بين الرجل والمرأة، وقد وضعت لذلك مؤشر الفجوة العالمية بين الجنسين Global Gender Gap، ويعدُّ الاعتراف بالرعاية غير مدفوعة الأجر من أهم المواضيع التي تسعى تلك المنظمات والمواثيق إلى تقليصه، فالأمم المتحدة مثلاً شددت على أن الرعاية غير مدفوعة الأجر

(1) مجموعة البنك الدولي. "دراسة عن التمكين الاقتصادي للمرأة".

(2) العبد الكريم، فؤاد بن عبد الكريم بن عبد العزيز. قضايا المرأة في المؤتمرات الدولية دراسة نقدية في ضوء الإسلام.

الأمل في خضم الصعوبات المستمرة...

- الطهي والتنظيف ورعاية الأطفال والمسنين - قضية رئيسة لحقوق الإنسان، وتؤدي إلى تعزيز الفقر والاستبعاد الاجتماعي للمرأة، وأنها ينبغي لها أن تكون مسؤولية اجتماعية وجماعية بدلاً من تحمل النساء العبء الأكبر فيها⁽¹⁾، ومن قبل اعترفت الشريعة الإسلامية بالرعاية والعمل المنزلي، وأجرت لها أجرًا (نفقة) يتحمل الرجل مسؤوليتها، قال تعالى: ﴿لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قَدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾ [الطلاق: 7]، وأكدت المذاهب الأربعة (الحنفي، المالكي، الشافعي، الحنبلي) أن الشريعة لا تفرض على المرأة الخدمة المنزلية، وذهب إلى ذلك أيضًا الفقهاء المعاصرون، وأفاضوا في أن هذه من المستحبات التي تثاب عليها الزوجة بالثواب الجزيل⁽²⁾، ومن هدي أفضل الخلق رسولنا وحبيبنا محمد ﷺ أنه كان يخدم في بيته، ويقضي حوائجه بيده، يقول الأسود بن يزيد رضي الله عنه: "سئلت عائشة رضي الله عنها؛ ما كان النبي ﷺ يصنع في بيته؟ قالت: كان يكون في مهنة أهله (تعني خدمة أهله)، فإذا حضرت الصلاة خرج إلى الصلاة... وفي رواية: فإذا سمع الأذان خرج".

ومن ثم حصل تحدي عدم الاعتراف بالرعاية والعمل المنزلي غير المدفوع الأجر؛ حصل على نسبة 16٪ من منظور النساء اليمينيات، وتعد النسبة الأقل مقارنة بما للتحديات الأخرى، وهذا قد يدل على إدراك المرأة حقوقها المالية، وأهمها النفقة التي أوجبها الإسلام، وأكد على مسؤولية الرجل في الإنفاق على بيته لتتفرغ المرأة لتربية

(1) الأمم المتحدة. (2013). خبيرة الأمم المتحدة: عمل المرأة بدون أجر في المنزل يمثل قضية

رئيسية لحقوق الإنسان. أخبار الأمم المتحدة. <https://bit.ly/3wZsBde>.

(2) زووم، هبة؛ البصري، ليلي. (2018). لا يحق لك شرعًا إجبار الزوجة على الأعمال المنزلية.

موقع زووم. <https://bit.ly/2St6gWe3>.

الأغبري، لينا محمد عبده و عثمان، أنور حسن عبد الله و عمر، عزمان محمد

أولادها، وكفل لها كل الحقوق الإنسانية والاجتماعية والاقتصادية، وأحاطها بسياج من الحماية والتكريم، وأعطاهما حق الدفاع عن نفسها ورفع الظلم عنها، سواء أكان مصدر ذلك الظلم أبًا قاسيًا، أم زوجًا مستبدًا، أم ولدًا عاقًا، أم رئيس عمل لا يتعامل معها بالاحترام الواجب، ولكن ما زالت نساء محرومات من تلك الحقوق التي أقرتها الشريعة الإسلامية سواء أكانت بنتًا أم زوجة أم أمًا، وهذا أفرز تحديات في حياة المرأة العربية والمسلمة جعلتها تعاني مشكلات لا شأن للإسلام وتشريعاته بها⁽¹⁾، ففرى ظلمًا واقعا على المرأة، وكثيرات هن النساء اللاتي يجبرن على الإنفاق على الأسرة والتنازل عن حقوقهن التي شرعها لهن الإسلام⁽²⁾، وهذا تثبته النسبتان العاليتان لاختيار عينة البحث تحدي سيطرة الأهل، والاهتمام بأمور الأسرة، فالنسبتان هما (36٪) و(34٪) لكل على التوالي، وهذا كله ناتج عن التعامل مع المرأة من خلال عادات وتقاليد متوارثة تصطدم بالحقوق التي كفلتها الشريعة الإسلامية؛ لذا وجب زيادة الوعي بأهمية دور المرأة في عمارة الأرض حسب طاقتها في كل مجالات الحياة العامة والخاصة، مع التزامها بحدود الله سبحانه والآداب الشرعية، سواء كان ذلك في بيتها تقوم برسالة أمومتها، أم في العمل المهني بما لا يتعارض مع مسؤوليتها الأسرية ورسالتها الأصيلة، وألا يكون مخالفاً أمر الله سبحانه أو مصدراً للفتنة والغواية، فنجدها في التدريس والتمريض والإفتاء والرواية والزراعة، وغير ذلك من شؤون الحياة⁽³⁾، بالإضافة إلى أهمية تفعيل دور الدولة

(1) غنایم، محمد نبیل. (2017). ارفعوا الظلم عن النساء نعم مجتمعاتنا بالاستقرار. موقع الخليج.

<https://bit.ly/3dk5Ad8>

(2) الغد. (2019). "دراسة: توسع البنوك الإسلامية في المنطقة العربية يعزز الشمول المالي".

<https://bit.ly/2UIrTCR>

(3) الرفاعي، شيماء ياسين طه؛ الرفاعي، منى ياسين. مدى التمكين المجتمعي للمرأة في الشريعة

الإسلامية.

الأمل في خضم الصعوبات المستمرة...

التي يقع على عاتقها تعزيز الوعي في المجتمع بأهمية دور المرأة، وتوفير خدمات اجتماعية على رأسها خدمات رعاية الأطفال والمسنين...، فهذا حق لكل فرد في المجتمع الإسلامي تكفله الدولة منذ ولادته إلى وفاته، وهو نهج الخلفاء الراشدين الذين تخرجوا في مدرسة النبوة؛ في الاهتمام بالفقراء، ورعاية المحتاجين، والحرص على التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع كافة⁽¹⁾.

لم يضع الفقهاء قديماً قيوداً خاصة تمنع المرأة من ممارسة النشاط الاقتصادي، وإنما كانت حال الأسرة بين الغنى والفقير هي التي تحدد مشاركة المرأة في عملية الإنتاج الاقتصادي⁽²⁾، ولكن إذا نظرنا إلى المستوى الاجتماعي من منظور تعزيز الثقة في مواجهة الحياة العملية؛ وجدنا أنه يشكل تحدياً في تمكين المرأة اليمينية اقتصادياً، وهو ما وافقت عليه نسبة 19٪ من عينة البحث، ويتفق هذا مع دراسة⁽³⁾ بيّنت أن المستوى المعيشي المرتفع للأسر يبعث في أفرادها الثقة بالنفس، ويجعلهم أكثر صلابة في مواجهة الأخطاء في الحياة العملية، وتقبل النقد وتحويله إلى دافع إيجابي، وتحقيق النجاحات في أعمالهم، ونقيض ذلك الفرد القادم من بيئة اجتماعية بسيطة، فيكون ذا شخصية ضعيفة مهتزة، لا يتقبل النقد، ولا يسعى إلى إصلاحات، وإنما يكتفي غالباً بإخفاء أخطائه.

(1) السرجاني، راغب. (2017). "التكافل والإغاثة في عهد عمر بن الخطاب". موقع قصة

الإسلام، <https://bit.ly/3jj1Kov>

(2) الغنوشي، راشد. المرأة بين القرآن وواقع المسلمين.

(3) عوض الله، أحمد حسين عبد القادر؛ إبراهيم، محمد المعتز المجتبي. (2016). "أثر المستوي

الاجتماعي للموظف بشركة أسنان الطبية المحدودة على تخفيض تكلفة تطبيق معايير الجودة

الشاملة في العمل-السودان". المجلة العربية للعلوم ونشر الأبحاث. المجلد الثاني. العدد (5).

ص 65-83.

الأغبري، لنا محمد عبده و عثمان، أنور حسن عبد الله و عمر، عزمان محمد

ومن تكريم الله سبحانه المرأة في الإسلام أن جعلها راعية في بيت زوجها ومسؤولة عن رعيتهما، ومنحها كل الحقوق التي تليق بطبيعتها، ولكن المجتمع حوّل هذا التكريم إلى نظرة تقليدية دونية، فقصر كل مهامها على تنشئة الأطفال والاهتمام بشؤون البيت، وأدى هذا إلى الاستهانة بقدرتها على العمل والتفاوض واتخاذ القرارات؛ لذا أكدت نسبة 21٪ من عينة البحث أن **النظرة الدونية إلى المرأة تمثل تحدياً في تمكينها اقتصادياً**، وهذا يؤكد على أن الناتج البيئي والبنية الاجتماعية في اليمن متأثران بموروثات اجتماعية قديمة حددت للمرأة أدواراً محدودة في أطرٍ معينة ارتبطت بالعمل الأسري المتعلق بشؤون البيت، والمساعدة في الأعمال الزراعية المرتبطة بالأسرة، على الرغم من أن أمنا خديجة رضي الله عنها كانت سيدة أعمال، وأمنا عائشة رضي الله عنها كانت عالمة يتلقى الرجال منها العلم وحديث رسول الله ﷺ، وفي القرآن الكريم سورة كاملة باسم النساء، وهذا يؤكد المكانة العالية التي منحها الإسلام للمرأة في جميع جوانب الحياة.

وقد أتى التعليم لمحاولة تغيير تلك النظرة التقليدية إلى المرأة، ودفعها للمشاركة في التنمية من أجل التطور والنماء، فالإسلام أعطاها الحق بالتعليم، ولم يُبقها جاهلة، فهو أول شرع في العالم يفرض العلم على المسلمين رجالاً ونساءً، لإقامة حضارة ربانية شعارها أول آية نزلت على رسول الله محمد ﷺ: ﴿**اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ**﴾ [العلق: 1] (1)، ولكن ما زال **المستوى التعليمي في اليمن تحدياً يواجه تمكين المرأة اقتصادياً** من منظور عينة البحث بنسبة 44٪، وهذا يؤكد ارتفاع معدلات الأمية في اليمن التي تصل إلى

(1) رضا، محمد رشيد. حقوق النساء في الإسلام وحظهن من الإصلاح المحمدي العام.

الأمل في خضم الصعوبات المستمرة...

نسبة 32٪ وفق موقع World Atlas⁽¹⁾، ففي مقابل نسبة 85٪ من الرجال اليمنيين المتعلمين؛ هناك نسبة 55٪ فقط من النساء اليمنيات متعلّقات⁽²⁾.

اليمن من الدول الفقيرة في الشرق الأوسط، وقد أكد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أنه إذا لم تحل الأزمة السياسية الدائرة في اليمن حتى عام 2022؛ فستصنف أفقر دولة في العالم، وذلك لارتفاع فجوة الفقر -المسافة بين متوسط الدخل وخط الفقر- وارتفاع عدد السكان الذين يعيشون في فقر مدقع من 19٪ عام 2014 إلى 65٪ عام 2022⁽³⁾؛ لهذا كانت الأوضاع السياسية غير المستقرة من التحديات التي تواجه التمكين الاقتصادي للمرأة اليمنية وفق ما أشارت إليه نسبة 35٪ من عينة البحث.

ويعد الفقر ومحدودية دخل المرأة وجهين لعملة واحدة، وكل منهما سبب للآخر ونتيجة، فالفقر يؤدي إلى محدودية دخل المرأة، والعكس صحيح، ونسبة 42٪ من عينة البحث تؤكد أنهما من بين أهم التحديات التي تواجه تمكين المرأة اليمنية اقتصادياً، على الرغم من الموارد التي يمتلكها اليمن، وأهمها الموانئ من مثل ميناء عدن الذي يعد أهم ميناء إستراتيجي في العالم، وميناء الحديدة، وموانئ البحر العربي، ومضيق باب المندب، وغيرها، بالإضافة إلى النفط، والغاز الطبيعي، والثروة السمكية، والمعادن وأهمها الذهب، وعلاوة عن ذلك الموقع الجغرافي المتميز لليمن الذي يعد مرتكزاً للتجارة العالمية بين الشرق والغرب، ووجهة سياحية فيها معالم تاريخية مهمة، وكثير من الموارد

(1) المحمد، إسرائ. (2020). "773 مليون يعانون من الأمية حول العالم السودان واليمن أكبر

المتضررين العرب بنسب مهولة". موقع عربي بوست. <https://bit.ly/3A4G5pZ>

(2) العمار وباتشيت. "اليمن: تداعيات الحرب على القوى العاملة من النساء".

(3) UNDP, (2019). Prolonged conflict would make Yemen the poorest country in the world, UNDP study says. <https://bit.ly/3dySUPA>

الأخرى، ولكن يفتقر اليمن إلى قيادات ذات كفاءة ومهارات عالية⁽¹⁾ تنتشل هذه الموارد من مستنقعات الفساد إلى نهر التطور والتنمية؛ ليستفيد منها المجتمع بأكمله.

وتعكس القوانين والأنظمة لمواجهة التمييز ضد المرأة ضماناً لتكافؤ الفرص والحماية القانونية، ولكن يُلاحظ في المنظومة القانونية اليمنية نصوص ومواد قانونية تمييزية ضد المرأة حرمتها حقوقها، وأخلت بميزان العدالة الذي يفترض أن القانون هو المنصة التي يركز عليها ميزان العدالة والإنصاف، فلم تتواءم تشريعاته الوطنية مع الاتفاقيات الدولية المصدق عليها، وأهمها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) التي انضمت إليها اليمن في 18 فبراير 1979، وصادق عليها في 30 مايو 1984⁽²⁾، ومن منظور عينة البحث فإن انعدام الحماية القانونية للمرأة، والقوانين التمييزية ضد المرأة؛ تحديان بنسبة (22٪) و(25٪) لكل على التوالي، وهذا يؤكد أن المرأة تدرك أهمية ما تمثله تلك التحديات من تقويض تمكينها الاقتصادي في اليمن.

وإن كان التمكين الاقتصادي للمرأة لبَّ هذا البحث؛ فإن حضورها في صميم عملية صنع السياسات أساس في توفير الفرص الاقتصادية لها، وذلك لمعرفة احتياجات نظيراتها من النساء؛ لأنها امرأة وعاملة، وعلى الرغم من أن لقوانين الأحوال الشخصية والأسرة في اليمن دوراً رئيساً في تعزيز إسهام المرأة في الحياة السياسية؛ لكنها لا تعزز وضع المرأة أو أن يكون لها دور في صنع القرار داخل الأسرة؛ لذا كان هناك تدبّر في مشاركة المرأة اليمنية في مختلف المجالات السياسية، وذلك يعود إلى جملة من

(1) داده، حبيب ولد. (2018). "خبير اقتصادي: اليمن الفقيرة ستعود إلى دولة من أقوى

اقتصاديات العالم". المشهد اليمني. <https://www.almashhad-alyemeni.com/118801>

(2) الزبيب، عبد الرحمن علي. (2020). "القوانين التمييزية ضد المرأة اليمنية". المركز الديمقراطي

العربي للدراسات الإستراتيجية الاقتصادية السياسية. <https://democraticac.de/?p=70807>

الأمل في خضم الصعوبات المستمرة...

المعوقات منها الاجتماعي المرتبط بالأعراف والتقاليد، وتنشئة المرأة في الأسرة أو المدرسة...، والسياسي المرتبط بالنظام الانتخابي الذي يقلل من فرص النساء وإن كن ذوات كفاءة عالية، والاقتصادي المرتبط بتحجيم المشاركة السياسية للمرأة اليمنية⁽¹⁾، على الرغم من أن اليمن بلد الحضارات، وقد تولت حكمه النساء، وكان أشهرهن الملكة بلقيس التي حكمت بحُسن تدبير وتشاور سطره القرآن الكريم في قصتها مع النبي سليمان عليه السلام.

والجدير بالذكر أنه منذ عقدين -وللمرة الأولى- نجد أن المرأة اليمنية مهتشة سياسيًا، ومغيبّة عن آخر تشكيل حكومي⁽²⁾؛ لذا تبين أن غياب دور المرأة في مناصب صنع القرار، وغياب دور المنظمات النسائية في عملية التنمية؛ حصلًا على نسبتين عاليتين متقاربتين هما (24٪) و(25٪) على التوالي من بين التحديات التي تواجه المرأة اقتصاديًا في اليمن، وذلك لأنهما تعبير عن المواطنة التي تقوم على الحقوق المتساوية لجميع أفراد المجتمع، وتقيس درجة نمو تلك المجتمعات بمقدار قدرتها على دمج النساء في قضايا المجتمع العامة والخاصة⁽³⁾.

ولم يحصل تحدي عدم الوصول إلى الخدمات المالية والرقمية والأصول العقارية على نسبة عالية من بين اختيارات إجمالي أفراد العينة، فنسبته 16٪ فقط، ولكن نلاحظ أن تحدي ارتفاع تكاليف المعاملات المالية، والمتطلبات المعقدة للحصول على

(1) حسين، رانيا؛ مصطفى، ماجدة؛ فاوي، وردة؛ أبو الحجاج، ياسمين. (2019). "المشاركة

السياسية للمرأة بعد عملية التغيير السياسي في اليمن". المركز العربي للبحوث والدراسات.
<http://www.acrseg.org/41070>

(2) الكمالي، زكريا. (2021). "الحرب تسحق المرأة اليمنية: ظروف قائمة". العربي الجديد.
<https://bit.ly/3hu1j8g>

(3) حويجة، سحر. (2015). "أهمية المشاركة السياسية للمرأة". شبكة المرأة السورية.
<https://swnsyria.org/?p=3701>

الخدمات المالية؛ كانا بنسبتين أعلى هما (19٪) و(23٪) على التوالي، وذلك من منظور عينة البحث، وهذا قد يسبب مشكلة في استخدام الخدمات المالية بسبب ارتفاع متطلبات الضمانات المطلوبة وعجز المرأة عن توفيرها، بالإضافة إلى كثرة متطلبات الوثائق الرسمية التي تحتاج إلى جهد ووقت طويل قد يمتد إلى شهور، وبخاصة مع تردي الأوضاع في البلاد، إلى جانب ما قد تتلقاه النساء من مضايقات داخل الإدارات الحكومية، وارتفاع تكاليف المعاملات، وهذا كله قد يؤدي بالنساء غالبًا إلى الانسحاب من أداء أي نشاط اقتصادي، أو الدخول في مشروع، أو طلب الحصول على قرض، أو قد يؤدي بهن إلى العزوف عن ذلك كليًا، مما يتبين معه أن البيئة الاستثمارية للمرأة في اليمن غير مشجعة للعمل والاستثمار⁽¹⁾، إما من حيث العادات والتقاليد كما سلف، وإما بسبب الضغوطات التي تواجهها المرأة عند البدء بمشروعها، وهذا يُفقد المؤسسات المالية كثيرًا من العميلات، ويحد من استخدام المرأة للخدمات المالية، أو يدفعها إلى الانسحاب من استخدامها، ويؤكد⁽²⁾ أن نسبة 2٪ فقط من النساء اليمنيات اللاتي تزيد أعمارهن عن 15 عامًا؛ لديهن حساب في مؤسسة مالية، وأن نسبة أقل من 1٪ في العمر نفسه حصلن على قرض من مؤسسة مالية.

وقد أظهرت نسبة 2٪ من عينة البحث تحديات أخرى تعرقل تمكين المرأة اليمنية اقتصاديًا، منها ضعف انتشار المؤسسات المالية الإسلامية، والواسطة والمحسوبية، والصراعات القبلية التي ولدت ظاهرة الثأر التي تؤدي إلى ثني النساء والفتيات عن الحركة

(1) Qaied & Basavaraj. The Role of Microfinance for Empowerment of Poor Women in light of the current crisis in Yemen.

(2) The Global Findex Database, (2017). Measuring Financial Inclusion and the Fintech Revolution. Washington, DC: World Bank. doi:10.1596/978-1-4648-1259-0. License: Creative Commons Attribution CC BY 3.0 IGO.

الأمل في خضم الصعوبات المستمرة...

خارج المنزل خوفاً من الاختطاف. بالإضافة إلى تحدي المذهبية الدينية الذي يعد ظاهرة جديدة في المجتمع اليمني.

وهكذا نجد أن هذا البحث رتب التحديات التي تعوق فرص التمكين الاقتصادي للمرأة اليمنية؛ وفق منظور النساء اليمنيات، بعد أن جمعها من الدراسات السابقة، وهذا أبرز الحاجة الملحة إلى تكثيف الحوار بين صناعات السياسات والقرارات، وتبادل الآراء للوصول إلى مفاهيم مشتركة، لا لمعالجة تلك التحديات فحسب؛ وإنما لإعطاء الأولوية في المعالجة، فنرى مثلاً أن تحدي الاعتراف بالرعاية غير مدفوعة الأجر قضية رئيسة لحقوق الإنسان⁽¹⁾، ولكنه لم يكن التحدي الأبرز من منظور النساء اليمنيات، وفي المقابل توصلت أغلب الدراسات السابقة إلى أن العادات والتقاليد أهم تحدٍ يواجه تمكين المرأة اقتصادياً، ولكن الأمية المالية كانت أهم تحدٍ من منظور المرأة اليمنية، وهذا كله يؤكد أهمية منظور المرأة اليمنية والواقع الحقيقي التي تعيشه.

التوصيات

حاول هذا البحث إبراز أهمية منظور المرأة اليمنية في تعرّف أهم التحديات التي تواجه فرص تمكينها اقتصادياً؛ لما يحققه ذلك من بناء جسر بينها وبين أصحاب القرار لإعطاء الأولويات لأهم التحديات التي تمثل معضلة في الحياة الاقتصادية للمرأة اليمنية؛ لذا يوصي هذا البحث بأهمية إيجاد السبل الكفيلة للتغلب على تلك التحديات، وذلك من خلال رصد العادات والتقاليد السلبية في المجتمع، والقوانين والتشريعات التي تمثل قيوداً في حياة المرأة في المجتمع اليمني بعامة، وفي مجالات العمل بخاصة، والتدرج في

(1) الأمم المتحدة. خبيرة الأمم المتحدة: عمل المرأة بدون أجر في المنزل يمثل قضية رئيسية لحقوق الإنسان.

الأغبري، لينا محمد عبده و عثمان، أنور حسن عبد الله و عمر، عزمان محمد

محاربة تلك العادات والتقاليد السلبية وتقليصها من خلال تكثيف التوعية باستخدام وسائل الإعلام المرئية والمسموعة، وإعادة النظر في القوانين والتشريعات التي تعرقل الحياة الاقتصادية للمرأة اليمنية بما لا يتعارض مع الشريعة الإسلامية، حتى يتسنى للمرأة أن تستفيد من الفرص الاقتصادية في توفير العمل الذي يناسبها، وهذه مهمة ملحة للحكومة والقطاع الخاص والمجتمع المدني لتغيير القواعد المتعلقة بتقسيم العمل بين الجنسين بعدالة، والاختيار الحر للمهنة ونوع العمل، والحق في المساواة في الأجر، والضمان الاجتماعي، والحماية الصحية، وسلامة ظروف العمل، لا تلك المساواة التي تعني إقحام المرأة في مجالات لا تتناسب مع طبيعتها وخلقتها وتركيبها العقلي والنفسي، وصدق قول الحق تعالى: ﴿وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنثَى﴾ [آل عمران: 36]؛ فمن المهم تقديم فرص أكثر للمرأة في شغل المناصب القيادية في قطاع الأعمال والسياسة، وذلك لأنها امرأة وصاحبة قرار في آنٍ معاً، مع زيادة صلاحيتها في تكوين المنظمات النسائية، لتكون قادرة على التعبير عن احتياجات النساء ومتطلباتهن، وبخاصة في الأقليات المهمشة التي لا تحظى إلا بحقوق قليلة في المجتمع.

ويوصي البحث أيضاً بتفعيل الإلزامية في المجتمع، وفرض العقوبات على من يخالفها، وذلك لمحاولة معالجة الموروث الثقافي التمييزي ضد المرأة، ويكون من خلال إجراءات عدة منها إلزامية التعليم بفرض عقوبات صارمة على رب الأسرة الذي لا يرسل ابنته للتعليم، ومن ثم تكون البداية في ردم فجوة العادات والتقاليد، فنسبة التحاق الإناث بالتعليم في تناقص حسب المرحلة التعليمية، فهي 75٪ للمرحلة الابتدائية و40.2٪ للمرحلة الثانوية لعام 2016⁽¹⁾، ومن المهم توفير الحكومة البيئة المناسبة والحوافز الكافية لضمان تعليم الإناث، وإلزام جميع المؤسسات المالية بالتعاون فيما بينها

(1) صندوق النقد العربي. (2020). "دور صندوق النقد العربي في تمكين المرأة العربية". أبو ظبي.

الأمل في خضم الصعوبات المستمرة...

لوضع خطة شاملة للقضاء على الأمية المالية للمرأة في الريف والحضر، مع تطوير قاعدة للتدريب والتأهيل في مختلف المجالات التي تلبي متطلبات البدء بعمل مشاريع خاصة، وذلك لأن الثقافة المالية عالميًا أصبحت إجراء احترازيًا ومكملًا أساسًا لسلوك القطاع المالي في ترسيخ المفاهيم المالية لدى الأفراد وتحفيز الابتكار لضمان تحقيق الشمول المالي الذي يعدُّ من الإستراتيجيات المهمة في تمكين المرأة اقتصاديًا⁽¹⁾.

والشمول المالي الإسلامي Islamic Financial Inclusion من الحلول التي يوصي بها هذا البحث؛ لأنه اللبنة الأساس في تمكين المرأة اليمينة اقتصاديًا في بلد إسلامي محافظ، وهذا الشمول ليس أداة لتعزيز الوصول واستخدام الخدمات والمنتجات الإسلامية المتفرد بها النظام المالي الإسلامي فحسب، وإنما يتميز باستقطابه أولئك الذين استبعدوا أنفسهم من النظام المالي التقليدي خوفًا من التعامل بالربا⁽²⁾، وهو أداة قيمة لتعزيز قدرة الإدارة المالية والاستقلال الاقتصادي للمرأة من خلال تعزيز مشاريعها، مما يؤدي إلى تراكم المدخرات، ومن ثم خلق الثروات السريعة، وذلك لأن تحسين قدرة المرأة المالية وامتلاك الأصول يزيد من قدرتها على اتخاذ القرار داخل الأسرة، ويؤدي الخوض في عملية الاستثمار والتطوير الاقتصادي إلى التقليل من خطر العنف ضدها⁽³⁾، وإلى تحجيم سيطرة الرجل على الموارد المالية داخل الأسرة؛ لذا نجد الإسلام حرص على تقرير الملكية الخاصة وإباحتها؛ فمن دونها تموت الغريزة التي تدعو الناس دائمًا إلى السعي

(1) شني، صورية؛ بن لخصر، السعيد. (2018). "أهمية الشمول المالي في تحقيق التنمية: تعزيز الشمول المالي في جمهورية مصر العربية". مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبة. المجلد 3. العدد

2. ص 104-129.

(2) Alaghbari, L. M. A., & Othman, A. H. A. (2021). Islamic Financial Inclusion and relieving the COVID-19 impact through Zakat and Waqf. International Journal of Al-Turath In Islamic Wealth and Finance, 2(2), 1-25.

(3) Jatfors, A. (2017). Violence Against Women and Women's Economic Empowerment. UN WOMWN. Bangkok, 23 February, 2017.

الأغبري، لينا محمد عبده و عثمان، أنور حسن عبد الله و عمر، عزمان محمد

والعمل، ويُقتل فيهم الدافع إلى التنمية، مما يترتب عليه تدهور المجتمع وفساده واضمحلاله في قعر أمراض الفقر والجهل التي تقضي على الأمم والمجتمعات قضاء مبرماً، فمن حق أي إنسان الحرية في التملك وألا يكون تابعاً تبعية تامة للآخرين، وهذا خير ضمان للاستقلال الشخصي، وفيه دفع الإنسان إلى العمل والتنمية؛ لأن الطبيعة التي فُطر عليها الإنسان هي حُبُّه لأن يستأثر بثمرات جهده وعمله، فإذا علم أنه لن يصل إلى ما يطمح إليه بمقدار الجهد الذي يبذله؛ كان ذلك داعياً إياه إلى البطالة والكسل. والحرية الاقتصادية للأفراد في أن يمتلكوا ويتنافسوا في ميادين التجارة وغيرها؛ كانت سبباً في نمو الدخل في بعض الدول من مثل دول غربي أوروبا وأمريكا الشمالية في القرون القليلة الماضية⁽¹⁾.

وآخر ما يوصي به هذا البحث أنه من أجل تمكين المرأة اليمنية اقتصادياً يجب حل المشاكل في مناطق النزاعات القبلية التي تؤدي إلى ثارات قبلية وزعزعة الأمن، إلى جانب تقديم الأولويات العاجلة والملحة للتسوية السياسية لإنهاء الأزمة القائمة، وذلك لأن النساء هن من يدفعن الثمن الأكبر لذلك⁽²⁾ من حيث تفاقم التمييز والعنف ضدهن، ويؤدي ذلك إلى إحجام كثيرات منهن عن التنقل خارج المنزل، مما يعوق كثيراً مشاركتهن في المجالين الاقتصادي والسياسي⁽³⁾.

ويوصي البحث بإجراء مزيد دراسات عن إدراك المجتمع اليمني لتمكين المرأة في جميع الجوانب الاجتماعية والسياسية والاقتصادية، ولكن من منظور الرجل، وذلك لبناء

(1) بسيوني، سعيد أبو الفتوح محمد. (1988). الحرية الاقتصادية في الإسلام وأثرها في التنمية.

الطبعة الأولى. دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع. المنصورة.

(2) Valette. Protection, Participation and Potential Women.

(3) Human Rights Watch. (2020). Yemen Events of 2019. available at <https://www.hrw.org/world-report/2020/country-chapters/yemen>.

الأمل في خضم الصعوبات المستمرة...

التوازن بين الجنسين وتحقيقه في المجتمع، ودراسات تركز على معرفة أهم العادات والتقاليد السلبية والقوانين والتشريعات التي تعرقل مسيرة المرأة في عملية التمكين الاقتصادي، وذلك لتحديد الأسباب الحقيقية التي تقف وراء تصاعد تلك المعاناة في حق المرأة اليمنية.

وفي الختام تجدر الإشارة إلى أن الدراسات السابقة تعج بالتحديات التي تواجه تمكين المرأة اقتصادياً، ولكن أهمية هذا البحث تأتي من تسلسل تلك التحديات وأهميتها من منظور المرأة اليمنية من الأهم فالمهم فالأقل أهمية، وذلك يسهل لصناع السياسات وضع الحلول واتخاذ القرارات المناسبة حسب كل تحدٍ، ومراعاة الوضع الذي يمر به اليمن، فلا نسعى مثلاً في بذل الجهد لمقترحات عن كيفية إيجاد الحلول لتسهيل الإجراءات الحكومية للمرأة في ظل غياب الدولة وافتقاد الأمان وتفشي الأمية المالية بين النساء في اليمن؛ لذا وجبت مراعاة الزمان والمكان والظرف، فما كان مشكلة بالأمس قد يكون حلاً اليوم.

قائمة المصادر والمراجع

- اتحاد المصارف العربية. (2018). "القطاع المصرفي الإسلامي العربي". الأمانة العامة. إدارة الدراسات والبحوث.
- الباجوري، سمر. (2019). "تمكين المرأة لتحقيق التنمية المستدامة في أفريقيا". المركز العربي الديمقراطي. مجلة الدراسات الأفريقية وحوض النيل، 2(5).
- بسيوني، سعيد أبو الفتوح محمد. (1988). الحرية الاقتصادية في الإسلام وأثرها في التنمية. الطبعة الأولى. دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع. المنصورة.
- البنك الدولي. (2014). "وضع المرأة اليمنية: من الطموح الى تحقيق الفرص". مايو 2014.

الأغبري، لينا محمد عبده و عثمان، أنور حسن عبد الله و عمر، عزماني محمد

- تعز أونلاين. (2020). "اقتصاد رقمي باستخدام "الموبايل" اليمن يستعد لدخول مرحلة الشمول المالي". 24 فبراير.
<https://www.taizonline.com/m/news26285.html>
- حسين، رانيا؛ مصطفى، ماجدة؛ فاوي، وردة؛ أبو الحجاج، ياسمين. (2019). "المشاركة السياسية للمرأة بعد عملية التغيير السياسي في اليمن". المركز العربي للبحوث والدراسات. <http://www.acrseg.org/41070>
- حويجة، سحر. (2015). "أهمية المشاركة السياسية للمرأة". شبكة المرأة السورية. <https://swnsyria.org/?p=3701>
- الخاروف، أمل محمد علي. (2013). "تمكين المرأة الاقتصادي بين الكم والنوع. مؤشرات تمكين المرأة اقتصادياً في الأردن". الصندوق الأردني الهاشمي للتنمية البشرية. الأردن.
- داهه، حبيب ولد. (2018). "خبير اقتصادي: اليمن الفقيرة ستعود إلى دولة من أقوى اقتصاديات العالم". المشهد اليمني. <https://www.almashhad-alyemeni.com/118801>
- الزبيب، عبد الرحمن علي علي. (2020). "القوانين التمييزية ضد المرأة اليمنية". المركز الديمقراطي العربي للدراسات الإستراتيجية الاقتصادية السياسية. <https://democraticac.de/?p=70807>
- السرجاني، راغب. (2017). "التكافل والإغاثة في عهد عمر بن الخطاب". موقع قصة الإسلام، <https://bit.ly/3jj1Kov>
- شبكة اليمن للتمويل الأصغر. (2019). "تاريخ التمويل الأصغر في اليمن". http://yemennetwork.org/ar/?page_id=20

الأمل في خضم الصعوبات المستمرة...

- شني، صورية؛ بن لخصر، السعيد. (2018). "أهمية الشمول المالي في تحقيق التنمية: تعزيز الشمول المالي في جمهورية مصر العربية". مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبة. المجلد 3. العدد 2. ص 104-129.
- صندوق النقد العربي. (2020). "دور صندوق النقد العربي في تمكين المرأة العربية". أبو ظبي.
- العمار، فوزية وباتشيت، هانا. (2019). "اليمن: تداعيات الحرب على القوى العاملة من النساء". مركز صنعاء للدراسات الاستراتيجية.
<https://bit.ly/2UpC2ol>
- عواد، على محمد العرسان. (2020). "الاستبانات البحثية بين حكمتها وبياناتها المفقودة". مجلة اتحاد الجماعات العربية للبحوث في التعليم العالي. 40(2). ص 1-18.
- عوض الله، احمد حسين عبد القادر؛ إبراهيم، محمد المعتز المجتبي. (2016). "أثر المستوى الاجتماعي للموظف بشركة أسنان الطبية المحدودة على تخفيض تكلفة تطبيق معايير الجودة الشاملة في العمل-السودان". المجلة العربية للعلوم ونشر الأبحاث. المجلد الثاني. العدد (5). ص 65-83.
- الغد. (2019). "دراسة: توسع البنوك الإسلامية في المنطقة العربية يعزز الشمول المالي". <https://bit.ly/2UIrTCR>
- الغنوشي، راشد. (2012). المرأة بين القرآن وواقع المسلمين. دار الشروق.
www.shorouk.com
- الكمالي، زكريا. (2021). "الحرب تسحق المرأة اليمنية: ظروف قاتمة". العربي الجديد.
<https://bit.ly/3hu1j8g>

- الكمالي، فاروق. (2018). "البنك الدولي: الحرب تقلص اقتصاد اليمن إلى النصف". موقع العربي الجديد الإلكتروني 2018/10/03
<https://cutt.us/nTUKk>
- كونستانت، سمائثا؛ ماير، إليزابيث. (2020). "تشجيع الشمول المالي للمرأة في اليمن وتمكينها من الحصول على الطاقة الشمسية". مدونات البنك الدولي.
<https://bit.ly/3yLwiDw>
- مجموعة البنك الدولي. (2018). "تقرير المرأة أنشطة الأعمال والقانون 2018". واشنطن العاصمة: البنك الدولي.
- مجموعة البنك الدولي. (2018). "دراسة عن التمكين الاقتصادي للمرأة". مايو 2018.
- المحمد، إسراء. (2020). "773 مليون يعانون من الأمية حول العالم السودان واليمن أكبر المتضررين العرب بنسب مهولة". موقع عربي بوست.
<https://bit.ly/3A4G5pZ>
- محمد، وفاء جاسم. (2015). "العوامل المؤثرة في عملية الإدراك ومعطياتها". مجلة الأكاديمي، (73)، 189-210.
- منظمة العمل الدولية. (2015). "مسح القوى العاملة في الجمهورية اليمنية 2013-2014". المكتب الإقليمي للدول العربية. بيروت.
- المؤسسة الدولية للتنمية. (2013). "وثيقة تقييم مشروع بشأن قرض مقترح بمبلغ 13.4 مليون حقوق سحب خاصة (20 مليون دولار أمريكي) للجمهورية اليمنية بشأن مشروع تنمية البنية التحتية المالية". وثيقة للبنك الدولي.
- Acharya, A. S., Prakash, A., Saxena, P., & Nigam, A. (2013). Sampling: Why and how of it. Indian Journal of Medical Specialties, 4(2), 330-333.
- Allen, B. J. (1996). Feminist standpoint theory: A black woman's

- (re) view of organizational socialization. *Communication Studies*, 47(4), 257-271.
- Al-Qahtani, M. M. Z., Alkhateeb, T. T. Y., Mahmood, H., Abdalla, M. A. Z., & Qaralleh, T. J. O. T. (2020). The Role of the Academic and Political Empowerment of Women in Economic, Social and Managerial Empowerment: The Case of Saudi Arabia. *Economies*, 8(2), 45.
 - Alshebami, A. S., & Khandare, D. M. (2014). ‘Microfinance in Yemen “ Challenges and Opportunities “’. *International Journal in Management and Social Science* 2(12): 400–413.
 - Alshebami, A. S., & Khandare, D. M. (2015). The role of microfinance for empowerment of poor women in Yemen. *International Journal of Social Work*, 2(1), 36-44.
 - Balasubramanian, S. A., Kuppusamy, T., & Natarajan, T. (2019). ‘Financial Inclusion and Land Ownership Status of Women’. *International Journal of Development Issues* 18(1): 51–69.
 - Bayero, M. A.. (2015). ‘Exploring the Link between Financial Inclusion and Women Entrepreneurship’. *Lapai Journal of Management Science* 6(3): 247–59.
 - CGAP. Humanitarian Crises: Financial Services Can Improve Resilience. (2017). Available at: <https://www.cgap.org/news/humanitarian-crises-financial-services-can-improve-resilience>. 28-April-2017.
 - Chinomona, E., & Maziriri, E. T. (2015). Women in action: Challenges facing women entrepreneurs in the Gauteng Province of South Africa. *International Business & Economics Research Journal (IBER)*, 14(6), 835-850.
 - Demirgüç-Kunt, Asli, Leora Klapper, Dorothe Singer, Saniya Ansar, and Jake Hess. (2018). *The Global Findex Database 2017: Measuring Financial Inclusion and the Fintech Revolution*. Washington, DC: World Bank. doi:10.1596/978-1-4648-1259-0. License:Creative Commons Attribution CC BY 3.0 IGO.
 - Gujrati, R. (2016). Prospects and challenges Women’s economic empowerment. *Prospects, International Journal of Advanced Research and Development*, 1(10) Page No. 28-32.
 - Hair, J. F., Black, W. C., Babin, B. J., Anderson, R. E., (2019). *Multivariate data analysis*. eighth edition, Cengage, UK.

- Human Rights Watch. (2020). Yemen Events of 2019. available at <https://www.hrw.org/world-report/2020/country-chapters/yemen>.
- Hyland M., Djankov S., Goldberg K. P., (2020). Gendered laws and women in the workforce. The Peterson Institute for International Economics (PIIE), Working Paper, 20-7.
- Jatfors, A. (2017). Violence Against Women and Women's Economic Empowerment. UN WOMWN. Bangkok, 23 February, 2017.
- Krejcie, R.V., & Morgan, D.W. (1970). Determining Sample Size for Research Activities. Educational and Psychological Measurement, 30, 607-610
- Muhammad S., Bhatti M. N., Awan, M. W., (2019). Money, Politics and Gender Equality: An Analysis of Assets of Women Legislators in Pakistan (2002-13). Vol. IV, No. I, Page: 292 – 302.
- Narayanan, S., & Selvanathan, B. (2017). challenges of women empowerment in a private organization in malaysia. International Journal for Studies on Children, Women, Elderly And Disabled, Vol. 1, (January) ISSN 0128-309X.
- Onwuegbuzie, A. J., & Collins, K. M. (2007). A typology of mixed methods sampling designs in social science research. Qualitative Report, 12(2), 281-316.
- Qaied, M. M. M., & Basavaraj, K. (2019). The Role of Microfinance for Empowerment of Poor Women in light of the current crisis in Yemen. International Academic Journal of Accounting and Financial Management, 6(1), 23-31.
- Roscoe, J. T. (1975). Fundamental research statistics for the behavioral sciences. (2, Ed.). New York: Holt: Rinehart and Winston.
- Shettar, D., & Rajeshwari, M. (2015). A study on issues and challenges of women empowerment in India. IOSR Journal of Business and Management (IOSR-JBM) e-ISSN: 2278-487X, p-ISSN: 2319-7668. Volume 17, Issue 4. Ver. I (Apr. 2015), PP 13-19.
- The Global Findex Database, (2017). Measuring Financial Inclusion and the Fintech Revolution. Washington, DC: World Bank. doi:10.1596/978-1-4648-1259-0. License: Creative Commons Attribution CC BY 3.0 IGO.
- UNDP, (2019). Prolonged conflict would make Yemen the poorest

الأمّل في خضم الصعوبات المستمرة...

- country in the world, UNDP study says. <https://bit.ly/3dySUPA>
- UNHLP, (2016). Leave no one behind: a call to action for gender equality and women's economic empowerment. Report of the UN-secretary-general's high-level panel on women's economic empowerment. <https://www.unscn.org/uploads/web/news/UNSG-HLP-WEE-2nd-Report-.pdf>.
 - Valette, D. (2019). Protection, Participation and Potential Women and Girls in Yemen's War. International Rescue Committee.
 - World Bank. (2020). Yemen overview. Available at: <https://www.worldbank.org/en/country/yemen/overview#1>. Oct 01, 2020.
 - World Economic Forum. (2020). The global gender gap report. http://www3.weforum.org/docs/WEF_GGGR_2020.pdf.